سلسلة التحقيقات العلمية (١٤)   إصدارتنا الرقمية (٥٧)

الهسهسة

بنقض الوضوء بالقهقهة

للإمام الفقيه المحدث

أبي الحسنات عبد الحي اللكنوي الحنفي

ولد سنة ١٢٦٤ وتوفي سنة ١٣٠٤هـ

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

عمان – الأردن

مركز أنوار العلماء للدراسات

الهسهسة بنقض..........

.... الوضوء بالقهقهة



الطبعة الرقمية الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

إصدار

مركز أنوار العلماء للدراسات

التابع

لرابطة علماء الحنفية العالمية

World League of Hanafi Scholars

جوال: 00962781408764

البريد الإلكتروني: anwar_center1995@yahoo.com

الهسهسة

بنقض الوضوء بالقهقهة

للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الحنفي

ولد سنة (١٢٦٤) وتوفي سنة (١٣٠٤هـ)

حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه

الأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

عمان، الأردن

مركز أنوار العلماء للدراسات


بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي أضحكَ وأبكى، وخلقَ فسوَّى، والصَّلاةُ والسَّلامُ على سيدنا محمَّدٍ المبعوثِ لسعادةِ العالمين، وإخراجهم من الظُّلماتِ إلى النُّور، وعلى آله وصحابتِه الغرِّ المحجَّلين، وعلى مَن تبعهم ومشى على مشيهم إلى يوم الدِّين.

وبعد:

فهذه رسالةٌ صغيرةٌ في حجمِها، كبيرةٌ في مضمونِها، حقَّق فيها مؤلِّفُها مسألةً يكثرُ السُّؤالُ والجدلُ فيها، وهي مسألةُ نقض الوضوءِ بالقهقهة في الصَّلاة، والمسألةُ هي إحدى المسائل التي تثارُ على السَّادة الحنفيّة؛ بأنه يعوزهم الدَّليلُ في قولهم هذا.

فبسط المؤلِّف الكلام فيها بعرضٍ لأقسامِ الضَّحكِ وحدوده، ثمَّ ذكرَ اختلافَ الفقهاءِ في نقض الوضوء بالقهقة في الصلاة، وأدلَّةَ كلّ منهم،

وفصَّلَ فيما أُورِدَ من الشُّبهات علىٰ الأحناف فيها، وأجاب عنه واحدةً واحدة، فبيَّن بأنَّ الدَّليل معهم فيما ذهبوا إليه، والأحاديث توافقهم، وأنَّ أبا حنيفة رضي الله عنه عمل فيها بالحديث الضَّعيف، وتركَ القياسَ كما هو منهجُهُ بالتَّمسُّكِ بالسُّنَّة، ثمَّ ذكرَ رحمه الله عبارةً جامعةً مانعةً تمثِّلُ رأيَ الأحنافِ في المسألةِ وشرحَها كلمةً كلمةً علىٰ طريقةِ الفقهاء في تأليفِ المتونِ الفقهيَّةِ وشرحها، ثمَّ ختمَ الرِّسالة بخاتمة في حكم التَّبسُّم والضَّحك والقهقهة.

ومؤلِّفُها هو مَن توافقَ النّاسُ علىٰ ارتضاءِ قوله وقبولِ رأيه في كلّ ما يمحِّصُهُ ويدقِّقه؛ لما عُرِفَ عنه من الإنصاف التام، وإعطاءِ البحث حقّه، وطولِ نفسه، وبُعْدِ نظره، وهو مجدِّدُ المئة الثَّالثةِ عشرةَ الهجريّة، الإمامُ الفقيهُ المحدّث محمَّدٌ عبدُ الحيِّ اللَّكْنَويُّ الأنصاريُّ الهنديُّ (ت١٣٠٤هـ)، وقد أثرىٰ رحمه الله المكتبةَ الإسلاميَّةَ بتآليفهِ النَّافعة في مختلفِ العلوم، وكان له اهتمامٌ خاصٌّ في نصرةِ الأئمَّةِ الأعلام، ولا سيما أبا حنيفةَ النُّعمان، ببيانِ قوَّة حجَّتِهِ فيما يذهبُ إليه، وقد ألَّفَ في مسائلَ شبيهة بهذه المسألة رسائل عديدة، مثل: «إمام الكلام في القراءة خلف الإمام»، و«القول الجازم في سقوط الحدِّ بنكاح المحارم»، و«تحفة الطَّلبة في تحقيقِ مسح الرَّقبة»، و«رفع السِّتر عن

كيفيَّة إدخال الميِّت وتوجيهه إلى القبلة في القبر»، و«إحكام القنطرة في أحكام البسملة».

ونسبةُ هذا التَّأليفِ ثابتةٌ للإمام اللَّكْنَويّ رحمه الله، فقد نسبَها لنفسه في مطلعها، ونسبها لنفسه في غير مؤلَّفٍ من مؤلفاته، مثل: «الفوائد البهيَّة»(ص ٦١). و«دفع الغواية»(ص ٤٢).و«مقدِّمة التعليق المُمَجَّد»(ص٢٨). و«مقدِّمة عمدة الرعاية»(ص٣١). و«النَّافع الكبير»(ص٦٣).

والأصلُ المعتمدُ عليه في إخراجِ هذا الرِّسالةِ هو طبعةٌ حجريَّةٌ طُبِعَتْ في حياةِ المؤلِّفِ رحمه الله تعالى سنة (١٣٠٣هـ) في مطبع بدبدبه أحمدي الواقع في لكنو ضمنَ مجموعةِ الرَّسائلِ السِّتِّ التي ذكرتُها في مقدِّمة رسالةِ «رفع السِّتر» السَّابقِ ذكرها.

والمنهجُ الذي سرتُ عليه في تحقيقِها كما يبدو بين يدي القارئ الكريم باختصارٍ هو: ضبطُ كلماتِها، وتفصيلُ جملها وعباراتها، وتقطيعُ فقراتها إلى مقاطعَ قصيرة، وتخريجُ ما ورد فيها من الأحاديث، وتوثيقُ النُّصوصِ الواردةِ فيها من مظانِّها، وترجمةُ ما وردَ فيها من الأعلام، وعملُ فهارس علميّة لها تسهِّلُ الرُّجوع لما فيها.

وفي الختام، أسألُ الله تعالىٰ أن يتقبَّل هذا العملَ منّي؛ ليكـون في ميـزانِ حسناتي يومَ لا ينفع مالٌ ولا بنون إلا مَن أتىٰ ربَّه بقلبٍ سليم، وصلَّىٰ الله علىٰ سيِّدنا محمَّدٍ وعلىٰ آله وصحبهِ وسلم.

وكتبه

صلاح محمّد أبو الحاج

شارع حيفا/ بغداد

في ٨ شوال ١٤٢١هـ

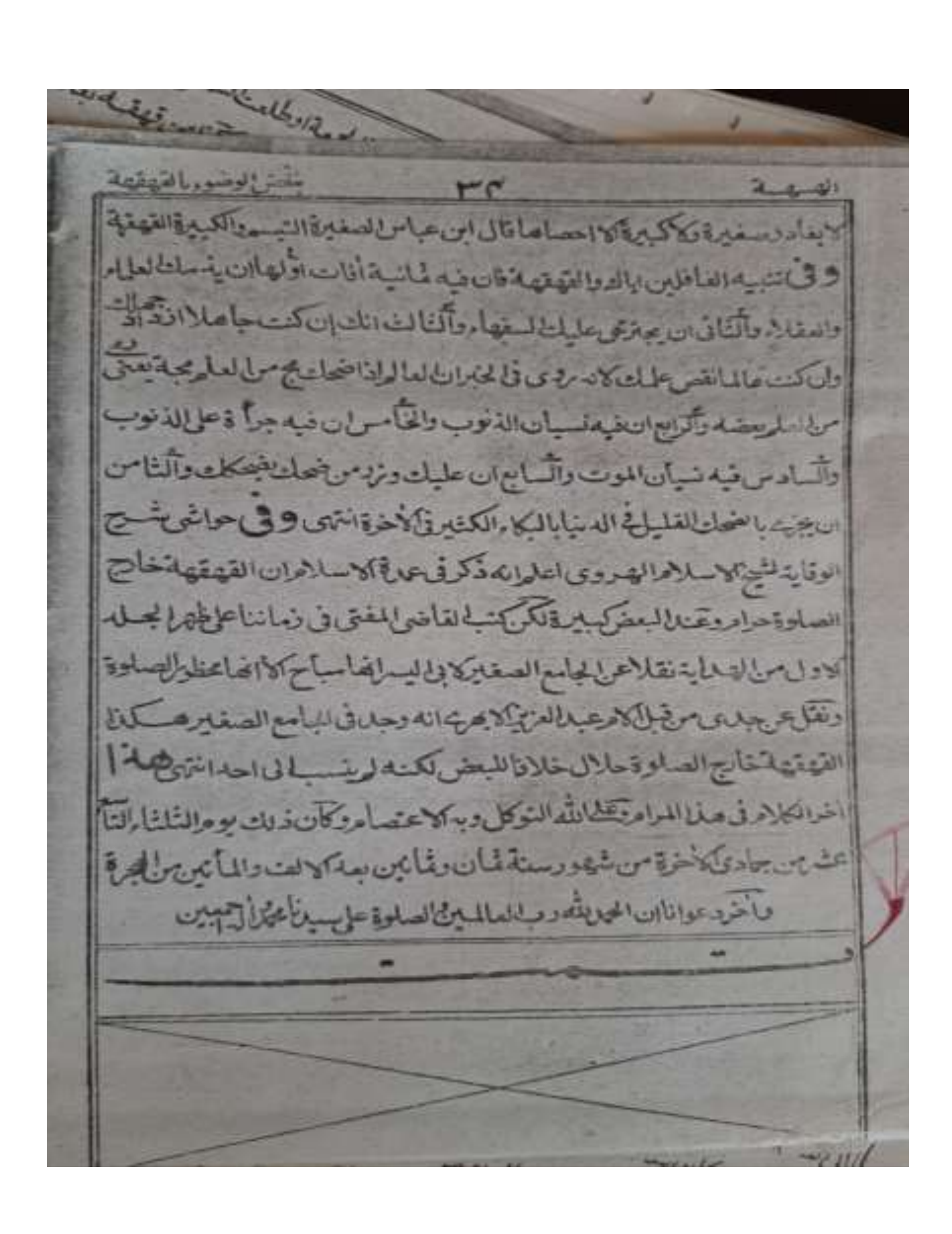
الموافق ٣ كانون الثاني ٢٠٠١مـ

النسخة المعتمدة في التحقيق:



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق فسوى وقدر فهدى أشهد أنه لا إله إلا هو أضحك وأبكى والصلاة
والسلام على رسوله المصطفى وعلى آله وصحبه أئمة الهدى وبعد فيقول الراجي عفو
ربه القوي أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي أضحك الله سنه يوم يسئل عن كل نفس
لما قد جرى بحضرتي في بعض أيام تدريسي كلام في ما ذهب إليه أصحابنا من فساد الصلاة
وانتقاض الوضوء بالقهقهة فقال بعضهم لا يثبت في هذا الباب حديث صحيح ولا يتحقق
فيه أثر صريح وقال بعضهم الحديث الوارد فيه من أخبار الآحاد مع كونه ضعيف الإسناد
والعمل به مخالف لما تقرر في أصول الحنفية من أن الحديث إذا كان من أخبار الآحاد ويكون
القياس مخالفاً له [illegible] إلا أن يكون راويه فقيهاً أو ناقل [illegible] فقلت هذا
كل كلام سقيم لا يقبله الرأي السليم [illegible]
أردت أن أصنف في هذه المسألة رسالة مستقلة تكون حاوية للدلائل محيطة
بالمسائل سميتها بالهسهسة بنقض الوضوء بالقهقهة وقد رتبتها
على مقدمة ومقصدين وخاتمة. المقدمة في تفسير الضحك وذكر حده ومعناه
اعلم رحمنا الله وإياك [illegible]



لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها قال ابن عباس الصغيرة التبسم والكبيرة القهقهة
وفي تنبيه الغافلين ايّاك والقهقهة فان فيه ثمانية آفات اولها ان يذمك العلماء
والعقلاء والثاني ان يجترئ عليك السفهاء والثالث انك إن كنت جاهلا ازداد جهلك
وان كنت عالما انقص علمك لانه روى في الخبر ان العالم اذا ضحك مج من العلم مجة يعني
من العلم بعضه والرابع ان فيه نسيان الذنوب والخامس ان فيه جرأة على الذنوب
والسادس فيه نسيان الموت والسابع ان عليك وزر من ضحك بضحكك والثامن
ان يجزى بالضحك القليل في الدنيا بالبكاء الكثير في الآخرة انتهى وفي حواشي شرح
الوقاية لشيخ الاسلام الهروي اعلم انه ذكر في عمدة الاسلام ان القهقهة خارج
الصلوة حرام وعند البعض كبيرة لكن كتب القاضي المفتي في زماننا على ظهر المجلد
الاول من الهداية نقلا عن الجامع الصغير لابي اليسر انها مباح الا انها محظور الصلوة
ونقل عن جدى من قبل الام عبد العزيز الابهري انه وجد في الجامع الصغير هكذا
القهقهة خارج الصلوة حلال خلافا للبعض لكنه لم ينسب الى احد انتهى هذا
آخر الكلام في هذا المرام وعلى الله التوكل وبه الاعتصام وكان ذلك يوم الثلثاء التاسع
عشر من جمادى الآخرة من شهور سنة ثمان وثمانين بعد الالف والمأتين من الهجرة
وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلوة على سيدنا محمد آله اجمعين

تمت

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمدُ للهِ الذي خَلَقَ فسوَّىٰ، وقدَّر فهدىٰ، أشهدُ أنَّهُ لا إله إلا هو أضحَكَ وأَبْكَىٰ، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ رسولِهِ المصطفىٰ وعلىٰ آلهِ وصحبِهِ أئمّةِ الهدىٰ.

وبعد:

فيقولُ الرَّاجي عفوَ ربِّهِ القويّ، أبو الحسنات محمَّدٌ عبدُ الحيِّ اللَّكْنَويّ، أضحَكَ اللهُ سنَّهُ يومَ يُسْئَلُ عن كلِّ خفيٍّ وجليّ:

قد جَرَىٰ بحضرتي في بعضِ أيَّامِ تدريسي كلامٌ فيما ذَهَبَ إليه أصحابُنا من فسادِ الصَّلاة، وانتقاضِ الوضوءِ بالقهقهة.

فقال بعضُهم: لا يثبتُ في هذا البابِ حديثٌ صحيح، ولا يتحقَّقُ فيهِ أثرٌ صريح.

وقال بعضُهم: الحديثُ الواردُ فيه من أخبارِ الآحاد، مع كونِهِ ضعيف الإسناد، فالعملُ به مخالفٌ لما تقرَّرَ في أصولِ الحَنَفيَّةِ من أنَّ الحديثَ إذا كانَ من أخبارِ الآحاد، ويكونُ القياسُ مخالفاً له، فعلى القياسِ الاعتماد، إلا أن يكونَ راويه فقيهاً، وناقلُهُ نجيحاً.

فقلتُ: هذا كلُّهُ كلامٌ سقيم، لا يقبلُهُ الرَّأيُ السَّليم، ولَمَّا لم يكنْ مجرَّدُ التَّقريرِ لنِزاعهم دافعاً، ولشكوكهم رافعاً، أردتُ أن أصنِّفَ في هذه المسألةِ رسالةً مستقلَّةً تكونُ حاويةً للدَّلائل، محيطةً بالمسائل، مسمِّياً لها بـ:

«الهسهسة بنقض الوضوء بالقهقهة»

وقد رتَّبتُها على: مقدَّمة، ومقصدَيْن، وخاتمة.

❊ ❊ ❊

المقدّمة
في تقسيم الضّحك
وذكر حدوده

اعلمْ رَحِمَنا اللهُ ورحمَك، وأضحَكَ سنَّنا وسنَّك، أنَّ الضَّـحكَ معـدودٌ عندهم في خواصِّ الإنسان، **وهو على ثلاثةِ أقسام:**

١. أعلاها القَهْقَهَة:

وهو أن يقولَ في ضحكِهِ: قه قه.

وقيل بمعناه: قه أيضاً.

وقد يُقْلَبُ فيقال: هقهقة، كذا قال الجَوْهَرِيُّ[1] في «صحاحِ اللَّغة»[2].

---

(١) هو إسماعيل بن حماد الجَوْهَرِيّ الفَارَابي، أبو نصر، من فاراب، قال السُّيُوطيّ: في مزهر اللغة: أول من التزم الصحيح مقتصراً عليه الجوهري، ولهذا سمي كتاب الصِّحاح، من مؤلفاته: الصحاح، والعروض، ومقدمة في النحو، (ت٣٩٣هـ). انظر: النجوم الزاهرة(٤: ٢٠٧-٢٠٨). الكشف(٢: ١٠٧٢).

(٢) صحاح اللغة(٢: ٣٥٢).

وفي «القاموس»[(١)]: قَهْقَهَه: رَجَعَ في ضحكِه، أو اشـتدَّ ضَـحِكُه، وقَـهْ[(٢)] قال في ضَحِكِه: قَهْ، فإذا كرَّرَهُ قيل: قَهْقَه. انتهى[(٣)].

ومن هاهنا عرَّفَها بعضُ الفقهاءِ بما يظهرُ فيه القـافُ والهـاءُ مكـرَّرتَيْن، وروى الحَسَنُ[(٤)] عن أبي حنيفةَ على مـا في «الغُنْيـة»[(٥)]: إنَّ القَهْقَهَـةَ مـا يكـونُ مسموعاً له ولجيرانِه، أي لِمَن عنده سواءٌ بَدَتْ نَواجِذُهُ أو لا.

---

(١) القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب بنِ محمد الفَيْرُوزآبادي الشِّيرازِيّ الشَّافعيّ، أبو طاهر، مجد الدين، من مؤلفاته: سفر السعادة، شرح صحيح البخاريّ، وطبقات الحنفيَّة، (٧٢٩-٨١٧هـ). انظر: الضوء اللامع(١٠: ٧٩). بغية الوعاة(١: ٢٧٣). البدر(٢: ٢٨٠).

(٢) وقع في الأصل: وقد، والمثبت من القاموس.

(٣) من القاموس المحيط(٤: ٢٩٣).

(٤) هو الحسن بن زياد اللُّؤْلُؤي الكُوفِيّ، أبو عليّ، صاحب الإمام أبي حنيفة، من مؤلَّفاته: المقالات، والجرد، (ت٢٠٤هـ). انظر: الجواهر(٢: ٥٦-٥٧). طبقات طاشكبرى(ص١٨-١٩).

(٥) غنية المستملي شرح منية المصلي لإبراهيم بن محمَّد بنِ إبراهيم الحلبي، الإمام والخطيب بجامع السلطان محمَّد خان بقسطنطينية،قال اللكنوي:في الغنيةما أبقى شيئاً من مسائل الصلاة إلا أورد فيه مع ما فيه من الخلافيات على أحسن الوجوه.وله مختصر لها مشهور بـحلبي صغير، وله: ملتقى الأبحر، (ت٩٥٦هـ). انظر: الشقائق(ص٢٩٥-٢٩٦)، طرب الأماثل(ص٤٤٣).

ونقلَ عن شمسِ الأئمَّةِ الحُلْوَانِيّ[1]: إنَّهُ إذا بدتْ نواجذُه: أي الأضراس، ومنعَهُ الضَّحكُ من القراءةِ فهو قَهْقَهه[2].[3]

وقال صاحبُ «البحر»[4]: رأيتُ في كلامِ بعضِهم: إنَّه لو أتى بحرفَيْن من قَهْ قَهْ انتقضَ الوضوءُ عملاً بعدمِ تبعيضِ الحدث؛ لأنَّهُ إذا وَقَعَ بعضُهُ وقعَ كلُّهُ قياساً لوقوعِهِ على ارتفاعِه، وقد يقال: إنَّ الحكمَ وهو النَّقضُ متعلِّقٌ بالقَهْقَهَة، فإذا وجدَ بعضُها لا يوجدُ الحُكْم، لما عُرِفَ في الأصولِ أنَّ المشروطَ لا يتوزَّعُ على أجزاءِ الشَّرط. انتهى[5].

قلتُ[6]: الذي يقتضيه النَّظرُ الدَّقيقُ هو الانتقاضُ بحرفَيْن أيضاً، بل

---

(١) وهو عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الحُلْوَانِيّ، نسبة إلى بيع الحلوى، إمام الحنفية في وقته ببخارى، من مؤلفاته: المبسوط، والنوادر، والفتاوي (ت٤٥٦هـ). انظر: تاج التراجم (ص١٩٠)، الفوائد(ص١٦٢).

(٢) في الأصل: قهقهة.

(٣) انتهى من غنية المستملي شرح منية المصلي(ص١٤٣).

(٤) البحر الرائق شرح كنْز الدقائق لإبراهيم بن محمد ابن نُجَيْم المصريّ، زين العابدين، ومن مؤلفاته: ، الرسائل الزينية، والأشباه والنظائر، وفتح الغفار شرح المنار، والفتاوي، قال الإمام اللكنوي عن مؤلفاته: كلُّها حسنةٌ جداً، (٩٢٦-٩٧٠هـ). انظر: التعليقات السنية(ص٢٢١-٢٢٢). الكشف(٢: ١٥١٥). الرسائل الزينية (ص٧).

(٥) من البحر الرائق شرح كنْز الدقائق(١: ٤٤).

(٦) القائل هو الإمام اللكنوي رحمه الله.

بمطلقِ خروجِ الصَّوت؛ فإنَّ انتقاضَ الطَّهارةِ بها إنَّما هو زَجْراً على فعلٍ ما يُنافي الصَّلاةَ على الأصحّ، فيتعلَّقُ بنفسِ خروجِ الصَّوت.

٢. وأوسطها:

أن يكونَ مسموعاً له دونَ جيرانِه، ويختصُّ باسمِ الضِّحْك: بكسرِ الضَّادِ المعجمة، وسكونِ الحاءِ المهملة، على ما هو الأشهر، وجازَ فيه فتحُ أوَّلِهِ مع سكونِ ثانيهِ وكسرهما، وفتحُ أوَّلِهِ وكسرِ ثانيه، كجوازِهِ في نحو فخذٍ من كلِّ ما كان عينُهُ حرفاً حلقياً، على ما يفهمُ من «القاموس»[(١)].

٣. وأدناها:

التَّبسُّم؛ وحدُّهُ: أن لا يكونَ مسموعاً أصلاً لا لهُ ولا لجيرانِه، يقال: بَسَمَ بالفتحِ يَبْسِم بالكسرِ بَسْماً فهو مُتَبَسِّم.

وقال ابنُ أميرِ حاج[(٢)] في «حَلْبَةِ المُجَلِّي شرح مُنْية المُصَلِّي»[(٣)]:

---

(١) القاموس المحيط(٣: ٣٢١).

(٢) هو محمد بن محمد بن محمد بن حسن بن علي الحَلَبِيّ الحنفي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن أمير حاج، وبابن الموقت، هو تلميذ للشيخِ ابنِ الهُمام والحافظ ابنِ حجرٍ، قال الإمام اللكنوي: وشرحه للمُنْيَةِ يدلُّ على تبحرِه، وسعةِ نظرِه، ورجحانِ فِكْرِه، ولو جُعِلَ من أربابِ التَّرجيحِ فهو رأيٌ نجيح، وقال العلامة حيوة السّنديّ المدنيّ في رسالته فتح الغفور في وضعِ الأيدي على الصدور: أنه تلا شيخه ابن الهُمام في التَّحقيقِ وسعةِ الاطلاعِ، ومن مؤلفاته: التقرير والتحبير شرح التحرير لابن الهُمام، وذخيرة القصر في تفسيرِ سورة والعصر، (٨٢٥-٨٧٩هـ). انظر: الضوء اللامع(٩: ٢١٠-٢١١). كشف الظنون(١: ٣٥٨). المستطرفة (ص١٤٦-١٤٧).

(٣) وقع في الأصل: اسم الكتاب حلية المحلي شرح منية المصلي، وقد حقَّق الشيخ عبد

لم أقفْ على التَّصريحِ باشتراطِ إظهارِ القافِ والهاءِ في القَهْقَهة، بل الذي تواردَ عليهِ كثيرٌ من المشايخِ كصاحب[1] «المحيط»[2]، و«الكافي»[3]، وغيرهم: إنَّهُ ما يكونُ مسموعاً لهُ ولجيرانِه، وظاهرُهُ التَّوسُّعُ في إطلاقها على ما لهُ صوتٌ وإن عريَ عن ظهورِ القافِ والهاء أو أحدهما.

الفتاح أبو غدة رحمه الله في إحدى تعليقاته على كتاب الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة(ص١٩٧-٢٠١) أن اسم الكتاب هو حَلْبَةُ المُجَلِّي وبغية المهتدي في شرح منية المصلي وغنية المبتدي، وأن اسم حلية المحلي تحريف قطعاً، ونبَّه أن هذا التحريف وقع في كثير من كتب الفقه الحنفي من حاشية ابن عابدين، فلينتبه له.

(١) هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز مازه البخاري، برهان الدين، من مؤلفاته: المحيط البرهاني، وذخيرة الفتاوي المشهورة بالذخيرة البرهانية، (ت٦١٦). انظر: الجواهر(٣: ٢٣٣-٢٣٤). الفوائد(ص٢٩١-٢٩٢). الكشف(٢: ١٦١٩).

(٢) في المحيط البرهاني في (كتاب الطهارات)(ص١٥٠): في حدِّ القهقهة اختلاف المشايخ: قال بعضُهم: القهقهة ما يكون مسموعاً له ولجيرانه، وقال بعضُهم: ما يظهر فيه القاف والهاء.ا.هـ.

(٣) الكافي شرح الوافي لعبد الله بن أحمد بن محمود النَّسفيّ، أبو البركات، حافظ الدين، ومن مؤلفاته: الوافي، والكنْز، والمنار في الأصول، قال الإمام اللَّكنوِيّ : وكل تصانيفه نافعة معتبرة عند الفقهاءِ، مطروحة لأنظار العلماءِ، (ت٧٠١هـ). انظر: الجواهر المضية(٢: ٢٩٤). تاج(ص١٧٤). الفوائد(ص١٠٢).

المقصد الأوّل
في ذكر اختلاف المذاهب
في انتقاض الوضوء بالقهقهة
وأدلّة كلّ مذهب منها

اعلم أنَّهم اختلفوا في ذلكَ على ثلاثةِ مذاهب:

الأوّل
أنّها لا تنقضُ الوضوء

به قال ابنُ مسعود، وجابر، وعُرْوَةُ بن الزُّبير[1]، والقاسمُ بن محمَّد[2]،

---

(١) هو عروة بن الزُّبير بن العوام بن خُويلد الأسديّ المدني، أبو عبد الله، قال ابن حجر: ثقة فقيه مشهور، قال الذهبي: كان يصوم الدهر، ومات وهو صائم، وكان يقرأ كلّ يوم ربع الختمة في المصحف، ويقوم الليل، قال الزُّهرِيّ: رأيت عروة بحراً لا يَنْزف، (ت٩٤هـ). انظر: العبر(١: ١١٠-١١١). التقريب(ص٣٢٩).

(٢) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصَّديق التَّيمِيّ المَدَنِيّ، نشأ في حجر عمَّته عائشة فأكثر عنها، قال يحيى بن سعيد: ما أدركنا أحداً نفضّله بالمدينة على القاسم، قال أيوب:

وسعيدُ بن المسيَّب[١]، وأبو بكرٍ بن عبدِ الرَّحمن[٢]، وسليمانُ بن يَسَار[٣]، ومكحول[٤].

وإليه ذهبَ مالك[٥]، وأحمد[٦]، ....

ما رأيت أفضل منه، وقال عمر بن عبد العزيز: لو كان أمر الخلافة إليّ لما عدلت عن القاسم، (ت١٠٦هـ). انظر: العبر(١: ١٣٢). التقريب(ص٣٨٧).

(١) هو سعيد بن المسيب بن حَزْن بن أبي وهب المَخزُوميّ القُرَشيّ، أبو محمد، سيد التابعين، أحد الفقهاء السبعة، وكان من أحفظ الناس لأحكام عمر بن الخطاب وأقضيته حتى سمي راوية عمر (١٣-٩٤هـ). انظر: وفيات(٢: ٣٧٨). طبقات الشيرازي(ص٣٩). وللوقوف على حياته وفقهه ينظر فقه سعيد بن المسيب للدكتور هاشم جميل، مطبوع في أربع مجلدات.

(٢) هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني، وكان يقال له راهب قريش لعبادته وفضله، وكان مكفوفاً، وهو أحد الفقهاء السبعة، (ت٩٤هـ). انظر: العبر(١: ١١١). مرآة الجنان(١: ١٨٩).

(٣) وقع في الأصل: بشار، والمثبت هو الصحيح، وهو سليمان بن يَسَار الهلاليّ المَدَنِيّ، أخو عطاء، وهو مولى ميمونة، وقيل: أمّ سَلَمة، كان أحد الفقهاء السبعة، قال الحسن بن محمد بن الحنفية: سليمان بن يسار عندنا أفهم من سعيد بن المسيب، (ت١٠٧هـ). انظر: العبر(١: ١٣١). التقريب(ص١٩٥).

(٤) هو مكحول بن عبد الله أبي مسلم شهراب بن شاذل الهذليّ الشَّاميّ، أبو عبد الله، قال الزُّهريّ: لم يكن في زمانه أبصر منه بالفتيا، (ت١١٢هـ). انظر: وفيات(٥: ٢٨٠-٢٨٣). طبقات الشيرازي(ص٧٠).

(٥) انظر: الكافي(١: ٦٦)، والقوانين الفقهية(١: ٥٢).

(٦) انظر: المبدع(١: ٥١٧).

وأبو ثَوْر[١]، والشَّافِعِيّ[٢]، وداود[٣]، وغيرهم، كذا حكـاهُ العَيْنِـيُّ[٤] في «البنايـةِ شرحِ الهدايةِ»[٥].

واستدلُّوا على ذلكَ:

بأنَّ القياسَ يأبى انتقاضَ الوضوءِ بها؛ لأنها ليستْ بنجسٍ خارجٍ حتى

---

(١) هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكَلْبِيّ البَغْدَادِيّ، أبو ثور، والكَلْبِي نسبة إليكَلْب بطن من قضاعة ومن بني ليث ومن بجيلة، قال ابن حبان: كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً، صنف الكتب وفرّع على السنن، وذب عنها، يتكلم في الرأي فيخطئ ويصيب، (ت٢٤٠هـ). انظر: الميزان(١: ١٤٨-١٨٩). النجوم الزاهرة(٢: ٣٠١-٣٠٢). الأعلام(١: ٣٠-٣١).

(٢) انظر: حلية العلماء(١: ١٥٤)، والوسيط(١: ٣١٣)، وحواشي الشرواني(١: ١٤٠).

(٣) وهو داود بن علي بن خلف الأَصْبَهَانِيّ، أبو سليمان، الملقَّب بالظَّاهري، وسمي بذلك لأخذه بظاهر الكتاب والسنة وإعراضه عن التأويل والرأي والقياس، وعرف بالأصبهاني لأن أمه أصبهانية، وكان عراقياً، كذا قال ابن حزم، (٢٠١-٢٧٠هـ). انظر: الميزان(٣: ٢٦-٢٨). وفيات(٢: ٢٥٥-٢٥٧).

(٤) هو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد العنتابي العَينيّ الحلبيّ القاهريّ الحنفيّ، أبو محمد، بدر الدين، وكان أبوه قاضياً بعين تاب، فنسب إليه، ومن مؤلفاته: رمز الحقائق شرح كنْز الدقائق، وشرح شرح معاني الآثار، ومنحة السَّلوك شرح تحفة الملوك، (٧٦٢-٨٥٥هـ). انظر: الضوء اللامع(١٠: ١٣١-١٣٥). الفوائد البَهيَّة(ص٣٩٩). البدر الطالع(٢: ٢٩٤-٢٩٥).

(٥) البناية في شرح الهداية(١: ٢٢٧).

تكونَ حَدَثاً،ألا ترىٰ إلىٰ أنَّها لا تنقضُ الوضوءَ خارجَ الصَّلاة،فكذا فيها.

والجواب عنه: إنَّهُ لا مجالَ للعقلِ بعد ورودِ النَّقل، والقياسُ إنَّما يَجْرِي في الأحكامِ القياسيَّةِ لا في الأمورِ التي وردَ الشَّرعُ بها، وهي مخالفةٌ للقياس.

وقال العينيُّ في «البناية»: إن قُلْتَ ذَكَرَ البَيْهَقِيُّ[1] عن الشَّافِعِيِّ أنَّهُ لو ثَبَتَ حديثُ الضَّحكِ في الصَّلاةِ لقالَ به.

وقال ابن الجَوْزِي[2]: قال أحمدُ: ليسَ في الضَّحكِ حديثٌ صحيح.

قلتُ[3]: مذهبُ الشَّافعيِّ أنَّ المرسَلَ إذا أُرْسِلَ من وجه، وأُسْنِدَ من

---

(١) هو أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِرْدي البَيْهَقِيّ، أبو بكر، نسبة إلىٰ خُسْرَوْجِرْد وهي قرية من ناحية بَيْهَق، وبَيْهَق بفتح الباء اسم لناحية من نواحي نيسابور مشتملة علىٰ عدة قرىٰ، قال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي في عُنُقِهِ منَّة إلا البيهقي، فإن له المنّة علىٰ الشافعي نفسه، وعلىٰ كل شافعي لما صنفه في نصرة مذهبه من ترجيح الأحاديث، كـالسنن الكبير، والسنن الصغير، ومعرفة السنن والآثار، وجمعه لنصوصه في كتابه المسمَّىٰ بـالمبسوط، وتصنيفه في مناقبه، (ت٤٥٨هـ). انظر: العبر (٣: ٢٤٢). طبقات الأسنوي(١: ٩٨-٩٩).

(٢) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد القُرَشِيّ التَّيْمِي البَكْرِي البَغْدَادِيّ الحَنْبَلِيّ، أبي الفرج، جمال الدِّين، المعروف بابن الجَوْزِي، يعود نسبه إلىٰ أبي بكر رضي الله عنه، والجَوْزِيّ: نسبة إلىٰ فرضة الجوز، حكي مرَّة أن مجلسه حُزِرَ بمئة ألف، له: زاد المسير، والمنتظم، والموضوعات، (٥٠٨-٥٩٧). انظر: وفيات(٣: ١٤٠). مرآة الجنان(٣: ٤٨٩). تذكرة الحفاظ(٤: ١٣٤٢).

(٣) القائل هو: البدر العيني رحمه الله.

وجهٍ آخرَ يقولُ به[١]، والحديثُ الذي وردَ في هذا البابِ أُرْسِلَ من وجوهٍ وأُسْنِدَ من وجوهٍ، فيلزمُهُ أن يقولَ به.

وقال ابنُ حَزْم[٢]: كان يلزمُ المالكيّين والشَّافعيّين لشدَّةِ تواترِهِ عمَّن عدَّ من مراسيله[٣].

قلتُ[٤]: وكذا يلزمُ الحنابلةَ أيضاً؛ لأنَّهم يحتجُّونَ بالمراسيل، وعلى تقديرِ أنَّهمْ لا يحتجُّون به، يقالُ لهم: إنَّ أقلَّ أحوالِهِ أن يكونَ ضعيفاً، وهو مقدَّمٌ عندهم على القياس.

والعجبُ منهم أنَّهم يقولون لعلمائنا: أصحابُ الرَّأي، وينسبونَهم[٥] إلى تركِ كثيرٍ من الأحاديثِ بالقياس، وهم تركوا حديثاً رواهُ جماعةٌ من الصَّحابة.

---

(١) انظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي(١: ١٠٤).

(٢) هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح الظَّاهِريّ، أبو محمد، من مؤلفاته: المحلى، والفصل في الملل والأهواء والنحل، والإحكام لأصول الأحكام، (٣٨٤-٤٥٦هـ). انظر: وفيات(٣: ٣٢٥-٣٣٠). العبر(٣: ٢٣٩). معجم الأدباء، (٢٣٥-٢٥٧).

(٣) في الأصل: مراسله.

(٤) القائل هو البدر العيني رحمه الله.

(٥) في الأصل: ينسيونهم.

وأمَّا قولُ أحمد، والذَّهَبِيّ[١] فنفيّ، وما ذَكَرَهُ أصحابُنا إثبات، وهو مقدَّمٌ على النَّفيِّ على أنَّا نقول: عدم علمِ الشَّخصِ بشيء، لا[٢] يكونُ حجَّةً على مَـن علمه قبله. انتهى كلامه[٣].

* * *

(١) قول الذهبي كما في البناية(١: ٢٣٤): لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الضحك في الصلاة خبر.ا.هـ.

(٢) في الأصل: ولا، والمثبت من البناية.

(٣) من البناية في شرح الهداية(١: ٢٣٤).

المذهب الثاني
أنها ناقضة للوضوء إذا كانت في الصّلاة

وبه قال أبـو موسـىٰ الأَشْـعَرِيّ، والحَسَـنُ البَصْرِـيّ(١)، والثَّـوْرِيّ(٢)، ومحمَّدُ بنُ سيرين(٣)، والأَوْزَاعِيّ(٤)،.............................

---

(١) هو الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، كان من سادات التابعين وكبرائهم، وجمع كل فنّ من علم وزهد وورع وعبادة، (٢١-١١٠هـ).انظر☹(وفيات(٢: ٦٩)، الأعلام (١: ٢٤٢).

(٢) هو سُفْيان بن سعيد بن مسروق بن سعيد الثَّوْرِي الكوفي، أبو عبد الله، والثَّوْرِيّ نسبة إلىٰ بني ثور من عبد مناة من مضر، قال ابن معين: سفيان أمير المؤمنين في الحديث، (٩٥-١٦١هـ). انظر: وفيات(٢: ٣٨٦-٣٩١). مرآة الجنان (١: ٣٦١).

(٣) هو محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر، شيخ البصرة مع الحسن، مع عمران بن حصين، وطائفة، قال ابن عُوْن: لم أر مثل محمد بن سيرين، وقال ابن حجر: ثقة ثبت عابد كبيرة القدر، كان لا يرىٰ الرواية بالمعنىٰ، (ت١١٠هـ). انظر: التقريب(ص٤١٨). العبر(١: ١٣٥).

(٤) هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمِد الأَوْزَاعيّ، أبو عمر، نسبة إلىٰ الأَوْزَع، وهي بطن من ذي الكَلاع من اليمن، وقيل: الأوزع قرية من دمشق علىٰ طريق باب

وعبيدِ الله[١]. كذا قال العَيْنِيُّ[٢].

وهو قولُ النَّخَعِيّ[٣]، كما في «مسندِ الإمامِ أبي حنيفة» الذي جمعَهُ الخُوَارَزْمِيّ[٤]: أبو حنيفة عن حمَّادٍ[٥] عن إبراهيمَ النَّخَعِيّ: في الرَّجلِ يُقَهْقِهُ في

الفراديس، ولم يكن منهم، وإنما نزل فيهم فنسب إليهم، وقيل غير ذلك، إمام أهل الشام، وكان يسكن بيروت، ويقدر ما سئل عنه بسبعين ألف مسألة أجاب عليها، وكانت الفتيا بالأندلس تدور على رأيه إلى زمن الحكم بن هشام. (٨٨-١٥٧هـ). انظر: وفيات(٣: ١٢٧). مرآة الجنان (١: ٢٥١).

(١) لعلَّه: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بن عاقل بن حبيب الهُذَلِيّ، والهُذَلِيّ بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وبعدها لام، هذه النسبة إلى هُذَيل بن مدركة، وهي قبيلة كبيرة، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، وهو ابن أخي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، (ت٩٤هـ). انظر: وفيات(٣: ١١٥-١١٦). التقريب(ص٣١٣).

(٢) في البناية(١: ٢٣٥).

(٣) هو إبراهيم بن يزيد بن الأسود النَّخَعِيّ الكوفيّ،أبو عمران،والنَّخَعي نسبة إلى جَسر بن عمرو أحد جدوده ، سمي جسر بالنَخَع؛ لأنه انتخع من قومه: أي بعد عنهم. وهو أحد الأئمة المشاهير، تابعيّ رأى عائشة ودخل عليها،(٤٦- ٩٦هـ).انظر: وفيات(١: ٢٥). التقريب(ص٣٥).

(٤) هو محمد بن محمود بن محمد بن حسن الخُوَارَزْمِيّ الخطيب، أبو المؤيد، الإمام، وليَّ قضاء خُوارَزْم وخطابتها، صنَّف مسانيد الإمام أبي حنيفة، في مجلدين، جمع فيهما بين خمسة عشر مصنَّفاً، (٥٩٣-٦٥٥هـ). انظر: الجواهر(٣: ٣٦٥). تاج(ص٢٧٨).

(٥) هو حماد بن أبي سليمان مسلم الأَشْعَرِيّ، أبو إسماعيل الكوفي، روى له مسلم، وأصحاب السنن (ت١٢٠هـ). انظر: تهذيب الكمال(٧: ٢٦٩-٢٧٩). العبر(١: ١٥١).

الصَّلاة، قال: يعيدُ الوضوءَ والصَّلاة، ويستغفرُ؛ فإنه أشدُّ الحدثِ[١].

وإليهِ ذهبَ أصحابُنا مستدلِّينَ بالحديثِ الذي رواهُ جماعةٌ من الصَّحابة، والحديثُ مقدَّمٌ على القياس.

فروى الطَّبَرَانِيُّ[٢] في «معجمِهِ» عن أحمدَ بن زهير، حدَّثنا محمَّدُ بن عبدِ الملك، حدَّثنا محمَّدُ بن أبي نُعَيْمٍ الواسطيّ، حدَّثنا مهدي بن ميمون، حدَّثنا هشامُ بن حسَّان، عن حفصةَ بنت سيرين، عن أبي العالية[٣]، عن أبي موسى الأشعري قال: (بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاس، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَتَرَدَّى فِي حُفْرَةٍ كَانَتْ فِي المَسْجِد، وَكَانَ فِي بَصَرِهِ ضَرَر، فَضَحِكَ كَثِيرٌ مِنَ القَوْمِ وَهُمْ فِي الصَّلاة، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّم مَنْ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوء، وَيُعِيدَ الصَّلاة)[٤].

---

(١) انتهى من مسانيد الإمام أبي حنيفة للخوارزمي(١: ٢٤٨).

(٢) هو سليمانُ بنُ أحمدَ بنِ أيوبٍ اللَّخْمِيّ الطَّبَرَانِيّ، أبو القَاسِم، نسبةً إلى طَبَرية، مدينةٌ من الأردنِ، قال اللكنوي: صاحب المعاجم كان ثقةً صدوقاً عارفاً واسعَ الحفظِ بصيراً بالعللِ والرِّجالِ، كثيرَ التصانيفِ النَّافعةِ،(٢٦٠-٣٦٠هـ). انظر: مرآة الجنان(٣: ٣٧٢). التحفة(ص٢٧).

(٣) هو رُفَيْع بن مهران الرِّياحيّ البصري، أبو العالية، قال الذهبي: دخل على أبي بكر رضي الله عنه، وقرأ القرآن على أبيّ رضي الله عنه، قال أبو العالية: كان ابن عباس يرفعني على السرير وقريش أسفل. قال ابنُ حَجَر: ثقةٌ كثير الإرسال، (ت٩٣هـ). انظر: العبر(١: ١٠٨-١٠٩). التقريب(ص١٥٠).

(٤) انظر: سنن الدارقطني(١: ١٦٧).

وروىٰ الدَّارَقُطْنِيُّ[١] عن عبدِ العزيزِ بن حصين، عن عبدِ الكريمِ بن أبي أميَّة، عن الحَسَنِ عن أبي هريرة مرفوعاً: (إِذَا قَهْقَهَ أَعَادَ الوُضُوءَ وَالصَّلاة)[٢].

وروىٰ ابن عَدِيٍّ[٣] في «الكامل» من حديثِ بقيَّةَ عن أبيه، عن عمرو بن قيس السَّكُونِيّ، عن عطاء، عن ابنِ عمرَ مرفوعاً: (مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلاةِ قَهْقَهَةً فَلْيُعِدْ الوُضُوءَ وَالصَّلاة)[٤].

وروىٰ الدَّارَقُطْنِيُّ عن داودَ عن أيوبَ عن قتادةَ عن أنسٍ رضي الله عنه قال: (كَانَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِنَا، فَجَاءَ رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَرِ فَتَرَدَّىٰ فِي حُفْرَةٍ كَانَتْ فِي المَسْجِد...)[٥] الحديث بمثلِ الأوَّل.

---

(١) هو علي بن عمر بن أحمد بن مَهْدي الدَّارَقُطْنِيّ البَغْدَادِيّ الشَّافِعِيّ، أبو الحسن، من مؤلفاته: السنن الكبرىٰ، والمختلف والمؤتلف، والأفراد، قال أبو الطيب الطَّبَري: الدَّارَقُطْنِيّ أمير المؤمنين في الحديث. (٣٠٦-٣٨٥هـ). انظر: الكامل في التاريخ(٧: ١٧٤). طبقات الشافعية الكبرىٰ(٢: ٣١٢). الأنساب(٢: ٤٣٧-٤٣٩).

(٢) في سنن الدارقطني(١: ١٦٥،١٦٤).

(٣) هو عبد الله بن عَدِيّ بن عبد الله بن محمد الجُرْجَانِيّ، أبو أحمد، ويعرف بابن القطَّان، قال السَّهْمي: كان حافظاً متقِّناً، لم يكن في زمانه مثله، من مؤلفاته: الكامل في ضعفاء الرجال، (ت٣٦٥هـ). انظر: العبر(٢: ٣٣٧). ومرآة الجنان(٢: ٣٨١).

(٤) في الكامل في ضعفاء الرجال(٣: ١٦٧).

(٥) في سنن الدارقطني(١: ١٦٣) ولفظه فيها: حدثنا داود بن المحبر، نا أيوب بن خوط، عن قتادة، عن أنس، قال: (كان رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يصلي بنا فجاء

قولُه: رجلٌ ضريرُ البصر: أي ذاهبُ البصر، يقال: رجلٌ ضريرٌ إذا ذهبَ بصرُه، وقولُه: تردَّىٰ: أي سقط.

وروي أيضاً[١] عن عبدِ الرَّحمن بن عمرو، حدَّثنا سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، عن أبي العالية مرسلاً: (إنَّ أَعْمَىٰ تَرَدَّىٰ) الحديث، وقال: لم يروِهِ عن سلام غير عبدِ الرَّحمن بن عمرو، وهو متروكُ الأحاديث.

ثمَّ أخرجَهُ[٢] عن سفيانَ بن محمَّد، عن عبدِ الله بن وهب، عن يونس، عن الزُّهْرِيّ[٣]، عن سليمان بن أرقم، عن الحَسَن، عن أنس نحوه.

وقال: سفيانُ هذا سيِّءُ الحال، وأحسنُ حالاتِهِ أن يكونَ وهمَ علىٰ ابنِ وهب، أعني قولُهُ فيهِ عن أنس، فقد رواهُ غيرُ واحدٍ عن ابن وهب، منهم: خالُه، وموهبُ بن يزيد، وأحمدُ بن عبدِ الرَّحمنِ بن وهب، وغيرهم، لم يذكروا فيه أنسَ بن مالك.

رجل ضرير البصر فوطئ في خبالٍ من الأرض، فصرع، فضحك بعض القوم، فأمرَ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم مَن ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة).

(١) أي الدارقطني في السنن(١: ١٦٢).

(٢) أي الدارقطني في السنن(١: ١٦٥).

(٣) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزُّهْريّ القُرَشِيّ، أبو بكر، نسبة إلىٰ بني زهرة، وهم بطن من بطون قريش، قال ابن حجر: متفق علىٰ جلالته وإتقانه، (٥١-١٢٤هـ). انظر: طبقات الشيرازي(ص٤٧-٤٨). التقريب(ص٤٤٠). الإمام الزهري وأثره في السنة(ص٢٦٠-٢٦١).

ثمَّ أخرجَ[١] أحاديثهم، ثمَّ أخرجَ عن الزُّهْرِيِّ أنَّه قال: لا وضوءَ في القهقهة، قال: فلو كانَ هذا صحيحاً عندَهُ لما أفتىٰ بخلافِهِ.

وروىٰ أبو القاسمِ حمزةَ بن يوسفَ السَّهْمِيّ[٢] في «تاريخِ جرجان»: حدَّثنا الأمامُ أبو بكر أحمدَ[٣] بن إبراهيم الإِسْمَاعيليّ، حدَّثني أبو عمرو محمَّد بن عمرو بن شهاب، حدَّثنا أبو جعفر، أحمد بن فورك، حدَّثنا عبيدُ الله بن أحمدَ الأشعريّ، حدَّثنا عمَّارُ بن يزيدٍ البصري، حدَّثنا موسىٰ بن هلال، حدَّثنا أنسٌ مرفوعاً: (مَن قَهْقَهَ فِي الصَّلاةِ قَهْقَهَةً شَدِيدَةً فَعَلَيْهِ الوُضُوءُ وَالصَّلاة)[٤].

وروىٰ الدَّارَقُطْنِيّ عن محمَّدٍ بن يزيدٍ بن سنان، حدَّثنا أبي، حدَّثنا الأعمشُ عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال لنا رسولُ الله صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلهِ وسلَّم: (مَنْ ضَحِكَ مِنْكُمْ فِي صَلاتِهِ فَلْيَتَوَضَّأ، ثُمَّ لِيُعِدْ الصَّلاة)[٥].

وروىٰ أيضاً عن إسماعيلَ بن عيّاش، عن عمرَ بن قيس، عن عمرو بن

---

(١) الدارقطني في السنن(١: ١٦٦).

(٢) هو حمزة بن يوسف بن إبراهيم القرشي السَّهْمِيّ، أبو القاسم، من مؤلفاته: تاريخ جرجان، فقال الذهبي: كان من أئمة الحديث حفظاً ومعرفة وإتقاناً، (٣٤٠-٤٢٧هـ). انظر: العبر(٣: ١٦١-١٦٢). معجم المؤلفين(١: ٦٥٧).

(٣) في الأصل: وأحمد.

(٤) في تاريخ جرجان(١: ٤٠٥).

(٥) في سنن الدارقطني(١: ١٧٢).

عبيد، عن الحسن، عن عمرانَ بن حصين مرفوعاً: (مَـن ضَـحِكَ فِي الصَّـلاةِ قَهْقَهَةً[١] فَلْيُعِدْ الوُضُوءَ وَالصَّلاة)[٢].

ورواهُ البَيْهَقِيُّ أيضاً عن عبدِ الرَّحمن بن سلام، عن عمرَ بن قيس به[٣].

وروىٰ ابن عَدِيّ[٤]، عن بقيَّة، عن محمَّـدٍ الخُزَاعـيّ، عـن الحسـن، عـن عمران: إنَّ النَّبيَّ صلَّىٰ اللهُ عليـه وعـلىٰ آلـهِ وسـلَّم، قـال لرجـلٍ ضَـحِكَ في الصَّلاة: (اعِدْ وُضُوءك).

وروىٰ الدَّارَقُطْنِيُّ من حديثِ محمَّدٍ بن إسحاق، عن الحَسَنِ بن دينـار، عن الحَسَنِ البَصْرِيّ، عن أبي المليحِ بن أسامة، عـن أبيـه، قـال: (بَيْـنَما نَحْـنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَعَـلىٰ آلِـهِ وَسَـلَّم إذْ أَقْبَـلَ رَجُـلٌ ضَرِيـر البَصَر...)[٥] بمثلِ حديثِ أبي موسىٰ.

وقال ابنُ إسحاق[٦]: حدَّثنا الحَسَنُ بن عمارةَ عن خالِهِ الحـذَّاء، عـن أبي المليح، عن أبيه مثله.

---

(١) في السنن: قرقرة.

(٢) في سنن الدارقطني(١: ١٦٥).

(٣) انظر: سنن البيهقي الكبير(٢: ٢٥٢).

(٤) في الكامل في الضعفاء(٣: ١٦٦).

(٥) في سنن الدارقطني(١: ١٦١).

(٦) هو محمد بن إسحاق بن يَسَار المُطَّلِبيّ المدنيّ، قال الذهبي: كان بحراً من بحور العلم، ذكيَّاً حافظاً، طلاَّباً للعلم، اخباريَّاً نسَّابةً، قال شعبة: هو أمير المؤمنين في

وروىٰ الأمامُ أبو حنيفة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن معبد بن أبي معبد مرفوعاً: (مَنْ قَهْقَهَ فِي صَلاتِهِ أَعَادَ الوُضُوءَ وَالصَّلاة)، أخرجَهُ الدَّارَقُطْنِيِّ[1] من طريقِه.

وروىٰ الطَّبَرَانِيُّ والدَّارَقُطْنِيُّ من طريقِ خالدِ بن عبدِ الله الواسطيّ، عن هشام بن حسَّان، عن حفصة، عن أبي العالية عن رجلٍ من الأنصار: (أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّم كَانَ يُصَلِّي فَمَرَّ رَجُلٌ فِي بَصرِهِ سُوءٌ فَتَرَدَّىٰ فِي بِئْر، فَضَحِكَ طَوَائِفُ مِنَ القَوْم، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ضَحِكَ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلاة)[2].

وروىٰ عبدُ الرَّزاقِ في «مصنَّفِه» عن معمَّر، عن قتادة، عن أبي العالية مرسلاً: (إِنَّ أَعْمَىٰ تَرَدَّىٰ فِي بِئْر، وَالنَّبِيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِه، فَضَحِكَ مَنْ كَانَ يُصَلِّي مَعَه، فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ضَحِكَ مِنْهُمْ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ وَالصَّلاة)[3].

وأخرجَهُ الدَّارَقُطْنِيِّ أيضاً من طريقِ خالد الحذاء، وأيوب السختياني،

الحديث، قال ابن حجر:إمام المغازي، صدوق يدلّس، ورُمي بالتشيع والقدر، (ت١٥٠هـ).انظر:العبر(١: ٢١٦). التقريب(٤٠٣).

(١) في سننه(١: ١٦٧).

(٢) في سنن الدارقطني(١: ١٦٩).

(٣) في مصنَّف عبد الرزاق(٢: ٣٧٦).

وهشام بن حسان، والوراق، وحفص بن سليمان،عن حفصةَ بنتُ سيرين، عن أبي العالية، ومن طريقِ شريك ومنصور، عن أبي هاشم عنه.

ورواه ابنُ أبي شَيْبَة[١]، وأبو داودَ في «مراسيلِه»[٢] أيضاً من جهةِ شريك.

وروىٰ الدَّارَقُطْنِيُّ عن أبي معاويةَ عن الأعمشِ عن إبراهيمَ النَّخعيّ قال: (جَاءَ رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَر، وَالنَّبِيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَعَلىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي)[٣] الحديث.

وروىٰ أيضاً[٤] عن يونس، عن ابن شهابٍ الزُّهْرِيّ، عن الحَسَنِ البصريّ.

ورواه أيضاً محمَّدٌ[٥] في كتاب «الآثار»[٦] عن الإمامِ أبي حنيفة، عن

---

(١) في مصنف ابن أبي شيبة(١: ٣٤١).

(٢) مراسيل أبي داود(ص٧٥).

(٣) في سنن الدارقطني(١: ١٧١).

(٤) أي الدارقطني في سننه(١: ١٦٢).

(٥) هو محمَّد بن الحَسَن بن فرقد الشَّيْبَانِيّ، أبو عبد الله، صاحب أبي حنيفة، ومدون فقهه، وكتبه هي الأصول في المذهب الحنفي، قال الذَّهَبِيّ: كان من أذكياء العالم، من مؤلفاته: المبسوط، والجامع الصغير، والجامع الكبير، والسير الكبير، السير الصغير، والزيادات، (١٣٢-١٨٩هـ). انظر:مقدِّمة الهداية(٣:١٤). والنافع الكبير(ص٣٤-٣٨). بلوغ الأماني(ص٤).

(٦) الآثار للشيباني(١: ٢٨).

منصور، عن الحسن.

ورواه الشَّافعيُّ في «مسنده»: أخبرنا الثِّقةُ يحيىٰ بن حسَّان، عن معمر، عن ابن شهاب، عن سليمانَ بن أرقم، عن الحَسَنِ مرسلاً، ثمَّ قال: وهذا لا يقبلُ لأنَّهُ مرسل[1].

وقال ابنُ دَقِيقِ العَيد[2]: إذا آلَ الأمرُ إلىٰ توسُّطِ سليمانَ بن أرقمَ بين الزُّهْرِيِّ وبين الحَسَن، وهو عندهم متروكٌ تعلَّل. انتهىٰ.

ومن المراسيل أيضاً: مرسلُ الزُّهْرِيّ ذكرَهُ ابنُ عَدِيٍّ في «الكامل»[3].

وروىٰ ابنُ حِبَّانٍ[4] في كتابِ «الضُّعفاء» من حديثِ محمَّدٍ بن عبدِ الرَّحمنِ بن أبي ليلىٰ، عن أبي الزُّبير، عن جابرٍ مرفوعاً: (إِذَا ضَحِكَ الرَّجُلُ فِي صَلاتِهِ فَعَلَيْهِ الوُضُوءُ وَالصَّلاة، وإِذَا تَبَسَّمَ فَلا شَيءَ عَلَيْه).

---

(١) انتهىٰ من مسند الشافعي(ص٢٤٤).
(٢) هو محمَّدِ بنِ عليِّ بنِ وهب القُشَيريّ المنفلوطيّ المصريّ،أبو الفتح، تقي المعروف بابنِ دقيق العيد الشَّافعيّ،وسبب تسميته أن جد أبيه كان عليه طيلسان شديد البياض في يوم عيد،فقيل:كأنه دقيق العيد،فلقب به، له: الإمام،الإلمام،وشرح علىٰ مختصر أبي شجاع،(٦٢٥-٧٠٢هـ).انظر: الدرر الكامنة(٤: ٩١). طبقات الأسنوي(٢: ١٠٢). النجوم الزاهرة(٨: ٢٠٦).
(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٣: ١٦٥).
(٤) هو محمد بن حِبَّان بن أحمد بن حِبَّان بن معاذ التَّمِيمِيّ البُسْتيّ الشَّافِعِيّ، أبو حاتم، قال ابن السَّمْعَانِيّ: كان إمام عصره تولَّىٰ قضاء سمرقند مدَّة، من مؤلفاته: الصحيح

فهذهِ الأحاديثُ المسندة، والأخبارُ المرسلةُ دالـةٌ صريحـاً عـلى انتقـاضِ الوضوءِ بالقهقهة.

ومِمَّا ينبغي أن يعلمَ أَنَّهُ وقعَ في كتبِ الأصولِ نسبةُ روايةِ هـذا الحـديثِ إلى زيدٍ بن خالدٍ الجهنيّ، ولم أجدْهُ من روايتِه.

والعلاَّمتان الزَّيْلَعِيُّ[1] والعَينِيُّ مع بسطِهِما طرقَ هذا الحـديث، أيضـاً لم يذكراهُ من روايتِه.

وقال قاسم[2] في «شرحِ مختصرِ المنـار»: أمَّـا قـولُهُم أنَّ زيـدَ بـن خالـدٍ الجُهَنِيِّ[3] رواهُ فمَّمَا لم يوجدْ في شيءٍ من الكتبِ التي بأيدي أهلِ العلمِ الآن.

والثقات، ومعرفة المجروحين، (ت٣٥٤هـ). انظر: العبر(٢: ٣٠٠). طبقات الأسنوي(١: ٢٠١).

(١) هو عبد الله بن يوسف بن محمد الزَّيْلَعِيِّ، جمال الدين، نسبة إلى زيلع بلدة بساحل بحر الحبشة، له: نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، قال الإمام اللكنوي: هذا الكتاب هو أحسن تخاريج أحاديث الهداية، (ت٧٦٢هـ). انظر: حسن المحاضرة(١: ٢٠٣). غيث الغمام(ص١٨).

(٢) هو قاسم بن قُطْلُوبُغَا بن عبد الله السُّودُونيّ المصريّ الحنفيّ، أبو العدل، زين الدين، والسُّودُونيّ نسبة لمعتق أبيه سودون الشيخوني نائب السلطان الحنفي، من مؤلفاته: تحفة الإحياء بتخريج أحاديث الإحياء، والترجيح والتصحيح على القدوري، وشرح المجمع، (٨٠٢-٨٧٩هـ). انظر: الضوء اللامع(٥: ١٨٤-١٩٠). التعليقات السنية(ص١٦٧-١٦٨).

(٣) هو زيد بن خالد الجُهَنِيّ المَدَنِيّ، صحابي مشهور، مات بالكوفة سنة (٦٨هـ)، وله خمس وثمانين سنة. انظر: التقريب(ص١٦٣).

وقد رواهُ الأئمةُ عن أبي حنيفةَ من غيرِ طريقِ زيد؛ فرواهُ محمَّدٌ[١] من مرسلِ الحَسَن، ورواهُ غيرُهُ من طريقِ معبد[٢]. انتهى كلامه.

وللخصومِ على هذهِ الوجوهِ وجوهٌ من الإيراد:

بعضُها إلزاميَّة.

وبعضُها تحقيقيَّة.

وبعضُها إجماليَّة.

وبعضُها تفصيليَّة.

فمنها

ما أوردَهُ البَيْهَقِيُّ في «الخلافيَّات» بعدَ ذكرِهِ مسندَ أبي موسى: من أنَّ جماعةً من الثِّقاتِ رووهُ عن هشام، عن حفصة، عن أبي العاليةَ مرسلاً، ولم يذكروا فيهِ أبا موسى.

والجوابُ عنهُ: أنَّهم اختلفوا في قبولِ المرسلِ من الأخبار وعدمِ قبولِه، فذهبَ مالك، وأحمد، وأبو حنيفةَ وأصحابُه، وغيرهم إلى قبولِهِ[٣].

---

(١) أي محمد بن الحسن الشَّيْبَانِيّ في الآثار(١: ٢٨).

(٢) في سنن الدارقطني(١: ١٦٧).

(٣) انظر: ميزان الأصول(٢: ٦٤٤-٦٤٩). والباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (ص٤٦). وتدريب الراوي(١: ١٠٣-١٠٤). وقواعد في علوم الحديث (ص١٣٨).

وذهبَ طائفةٌ من أهلِ الحديثِ إلى أنَّ المرسلَ في حكمِ الحديثِ الضَّعيف، فلا يقبلُ إلا إذا أسندَ من وجهٍ آخر، لو أرسلَهُ مَن أخذَ عن غيرِ رجالِ المرسلِ الأوَّل.

وهو مذهبُ الشَّافعيِّ وأصحابِهِ.

واستدلُّوا على ذلك:

بأنَّ من شرطِ الحديثِ الصَّحيحِ ثقةُ رجالِه.

والمرسلُ سقطَ منهُ رجلٌ لا يعلمُ حالُه، وإن اتَّفقَ أنَّ الذي أرسلَهُ كان لا يروي إلا عن ثقة، فالتَّوثيقُ في المبهمِ غيرُ كافٍ.

وأجابَ عنهُ أصحابُنا:

بأنَّ الكلامَ إنَّما هو في إرسالِ الثَّقة، فهو لا يرسلُ الخبرَ إلا بعدَ توثيقِ مَن أخذَ عنهُ فلا اشتباهَ في المرسل، بل المرسلُ فوقَ المسند؛ فإنَّ الرَّاوي الثِّقةَ إذا اعتمدَ على وثوقِ شيخِه، ولم يبقَ لهُ اشتباهٌ فيه أرسلَه، وزيادةُ تفصيلِ هذه الأصولِ مبسوطةٌ في علمِ الأصول[1].

إذا عرفتَ هذا فنقول: لو سلَّمنا أنَّ الرِّوايةَ المذكورةَ من مرسلاتِ أبي العالية، فالمرسلُ مقبولٌ عندنا، وكذا عندكم أيُّها المالكيَّةُ والحنابلةُ فلمَ لا

---

(١) انظر: مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول(٢: ٢٠-٢١). وقمر الأقمار على نور الأنوار شرح كشف الأسرار شرح المنار(٢: ٢٥-٢٧).

تعملونَ به!

قال العَيْنِيُّ في «البناية»: العجبُ من أحمدَ أنَّ مذهبَهُ تقديمُ الحديثِ الضَّعيفِ على القياس، هكذا حكاهُ عنهُ ابنُ الجَوْزِيُّ في «التَّحقيق»، وقد أخذَ بالقياسِ هاهنا، وتركَ أحدَ عشرَ حديثاً، والمرسلُ حجَّةٌ عندَ مالك أيضاً. انتهى[1].

مع أنَّ الحديثَ المذكورَ قد أسندَ من وجوهِ آخرَ أيضاً، فينبغي أن يعتضدَ إرسالُهُ بها عند الشَّافعيّ، ويعملُ به.

لا يقالُ قد أسندَ الدَّارَقُطْنِيُّ عن عاصم قال: قال ابن سيرين: لا تأخذوا بمراسيلَ الحَسَن وأبي العالية، وما حدَّثتموني فلا تحدِّثوني عنهما، فإنَّهما لا يباليان[2] عمَّن أخذا[3].

وأسندَ أيضاً عن ابن عون قال: قال محمَّدٌ بن سيرين: أربعةٌ لا يبالونَ ممَّن يسمعون: الحسن، وأبو العالية، وحميدُ بن هلال[4]، ولم يذكرِ الرَّابع[5].

---

(١) من البناية في شرح الهداية(١: ٢٢٩).

(٢) وقع في الأصل: يبالان، والمثبت من السنن.

(٣) انتهى من سنن الدارقطني(١: ١٧١).

(٤) هو حُمَيْد بن هلال العَدَوي البصريّ، أبو نصر، قال الذهبي: من أجلَّة التابعين وثقاتهم بالبصرة، قال ابن حجر: ثقة عالم، توقَّف فيه ابن سيرين لدخوله في عامل السلطان. انظر: الميزان(٢: ٣٩١). التقريب(ص١٢٢).

(٥) انتهى من سنن الدارقطني(١: ١٧١).

وذكرَهُ غيرُهُ فسمَّاهُ أنسَ بن سيرين[1].

لأنا نقولُ في صحَّةِ هذه الحكايةِ ارتيابٌ كيفَ لا، وكانَ ابنُ سيرين من معرِّفي الحَسَن البصريّ، ويقرُّ بفضلِهِ وشرفِهِ على نفسِه، فكيفَ يقولُ هذا في حقِّه!

وعلى تقديرِ صحَّتها لا يقبلُ قولُ ابن سيرين فيهما، فإنَّ جلالتَهما ورفعةَ مكانهما مشهور، وعلى أَلْسِنَةِ المحدِّثينَ مذكور.

وقد نقلَ صاحبُ «التَّهذيب» عن ابنِ مَعين[2]، وأبي زُرْعَة[3]، في حقِّ أبي العالية: واسمُهُ رُفَيْعُ بنُ مَهْران: إنَّهُ ثقة، وعن اللالَّكائيّ[1]: إنَّهُ مجمعٌ على ثقتِه[2].

---

(١) هو أنس بن سيرين الأنصاري البصريّ، أبو موسى، قال ابن حجر: ثقة، (ت١١٨هـ). انظر: التقريب(ص٥٤).

(٢) هو يحيى بن معين بن عَوْن بن زياد بن بسطام الغَطَفَانيّ البغداديّ، أبو زكريا، قال المزيّ: إمام أهل الحديث في زمانه والمشار إليه من بين أقرانه، قال ابن حجر: ثقة حافظ مشهور، إمام الجرح والتعديل، (ت٢٣٣هـ). انظر: تهذيب الكمال(٣١: ٥٤٣-٥٦٨). التقريب(ص٥٢٧).

(٣) هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد المخزومي الرازيّ، أبو زُرْعة، قال أبو حاتم: لم يخلف بعده مثله فقهاً وعلماً وصيانة وصدقاً، وهذا ممَّا لا يُرتاب فيه، ولا أعلم في المشرق والمغرب من كان يفهم هذا الشأن مثله. وقال ابن رَاهَوَيْه: كل حديث لا يحفظه أبو زرعة ليس له أصل، له: مسند، (٢٠٠-٢٦٤هـ). انظر: العبر(٢: ٢٩). التقريب(ص٣١٣).

وقال في «البناية»: قولُ ابنِ عَدِيّ إنَّما قيلَ في أبي العالية، ما قيلَ لحديثِ الضَّحكِ وإلا فسائرُ أحاديثِهِ صالحة[٣].

يردُّ قولَ ابن سيرين فيه، وإذا صَلُحَ سائرُ أحاديثِهِ فلا مانعَ من صلاحِ الحديثِ المذكور، وقد رواهُ غيرُهُ أيضاً.

ومَن أسندَ الحديثَ إلى إنسانٍ فقد شهدَ عليه أنَّه رواه، فإذا أرسلَهُ فقد شهدَ على رسولِ الله صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّمَ بأنَّهُ قالَه، وكيف يجيزُ الشَّهادةَ عليه بالباطلِ، وذلك قادحٌ في دينِه، فضلاً عن عدالتِه، والحَسَنُ، وأبو العاليةَ من أعلامِ الدِّين. انتهى ملخصاً[٤].

ومنها

ما ذكرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ[٥] بعدَ روايةِ مسندِ أبي هريرة رضي الله عنه: عبدُ العزيز

---

(١) هو هبة الله بن حسن بن منصور الطبريّ الرازيّ اللاَّلكائيّ الشافعيّ، أبو القاسم، من مؤلفاته: مذاهب أهل السنة، و شرح أصول اعتقاد أهل السنة الجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، وكتاب رجال الصحابة، والسنن، (ت٤١٨هـ). انظر: طبقات الأسنوي(٢: ١٩١). العبر(٣: ١٣٠). معجم المؤلفين(٤: ٥٤).

(٢) انتهى من تهذيب التهذيب لابن حجر(٣: ٢٤٦).

(٣) انتهى من الكامل في ضعفاء الرجاللابن عدي(٣: ١٦٩).

(٤) من البناية في شرح الهداية(١: ٢٢٨-٢٢٩).

(٥) في السنن(١: ١٦٣-١٦٤).

ضعيف، وعبدُ الكريم متروك، وفيهِ انقطاعٌ بينَ الحَسَن وأبي هريرة، فإنَّه لم يسمعْ منه[١].

والجوابُ عنه:

أمَّا عن ضعفِ عبدِ العزيز، وتركِ عبدِ الكريم، فهو أنَّ الضَّعيفَ إذا تعدَّدتْ طرقُهُ انجبرَ ضعفُهُ كما هو مبسوطٌ في كتبِ الأصول.

وهذا الحديثُ كذلك؛ فإنَّ إسنادَهُ هذا وإن كان ضعيفاً لكنَّ لهُ طرقٌ أخر أيضاً تزيلُ[٢] الضَّعف.

وأمَّا عن الانقطاعِ فبوجهين:

أحدُهما: ما ذَكَرَهُ العَيْنِيُّ من أنَّهُ لَمَّا عدَّ في «التَّهذيبِ»[٣]، وغيرِهِ مَن روى

---

(١) انظر: علل الدارقطني(٨: ٢٤٨).

(٢) في الأصل: يزيل.

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف القُضاعيّ المزيّ الدِّمشقيّ، أبي الحجاج، جمال الدين، والمزيّ نسبة إلى المزّة بكسر الميم، قرية بظاهر دمشق، قال الأسنوي: كان أحفظ أهل زمانه، لا سيما الرجال المتقدمين، وانتهت إليه الرحلة من أقطار الأرض لروايته ودرايته، وكان إماماً في اللغة و التصريف، خيِّراً طارحاً للتكلّف فقيراً، قال الإمام اللكنوي عن كتابه تهذيب الكمال: هو كتاب لا نظير له في معرفة الرجال، ومن مؤلفاته: تحفة الأشراف في معرفة الأطراف، (٦٥٤-٧٤٢هـ). انظر: الوفياتلابن رافع السلامي(١: ٣٩٦-٣٩٧). طبقات الأسنوي(٢: ٢٥٧-٢٥٨). التعليقات السنية (ص ١١٩).

عنه، قال: وعن أبي هريرة، وقيل: لم يسمعْ منه(١).

ولا يضرُّنا هذا الخلاف؛ لأنَّ المثبتَ مقدَّمٌ على النَّافي(٢).

قلتُ(٣): هذا الوجهُ ليسَ بذاك، فإنَّ بعضَهم وإن أثبتَ للحَسَنِ سماعاً من أبي هريرة، لكنَّ جمهورهم، منهم: الأمامُ أحمدُ بن حنبل، وابنُ أبي حاتم(٤)، وأبو زُرْعة، ويونسُ بن عبيد، وأبو حاتم(٥) لم يثبِّتُوه، بل قال بعضُهم: إنَّهُ لم يرَهُ أيضاً، كما هو مبسوطٌ في «تهذيبِ التَّهذيبِ»(٦)، وغيرِه(٧).

وفي «سننِ النَّسَائِيّ» في (بابِ الخلع): حدَّثنا اسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا المَخْزُومِيُّ وهو المُغيرةُ بن سَلَمة قال: حدَّثنا وُهَيْب، عن أيوب، عن

---

(١) انتهى من تهذيب الكمال للمزي(٦: ٩٩).

(٢) انتهى من البناية(١: ٢٢٩).

(٣) القائل هو الإمام اللكنوي رحمه الله.

(٤) هو عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المُنْذِر التَّمِيميّ الرَّازِيّ، المعروف بابن أبي حاتم، قال أبو يَعْلَى الخليليّ: أخذ علمَ أبيه وأبي زُرعة، وكان بحراً في العلوم ومعرفة الرجال، (ت٣٢٧هـ). انظر: العبر (٢: ٢٠٨). مرآة الجنان(٢: ٢٨٩).

(٥) هو محمد بن إدريس بن المُنْذِر الحَنْظَلِيّ الرَّازِيّ، أبو حاتم، قال الذهبي: حافظ المشرق، من أوعية العلم، وكان جارياً في مضمار البخاري وأبي زرعة، قال ابن حجر: أحد الحفَّاظ، (ت٢٧٧هـ). انظر: العبر(٢: ٥٨). التقريب(ص٤٠٣).

(٦) تهذيب التهذيب(٢: ٢٣٣).

(٧) مثل: تهذيب الكمال(٦: ١٢٣). والميزان(٢: ٢٨١).

الحَسَن، عن أبي هُرَيْرَة، عن النَّبيِّ صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلـهِ وسـلَّمَ أنَّـه قـال: (المُنْتَزِعَاتُ وَالمُخْتَلِعَاتُ[١] هُنَّ المُنَافِقَات)[٢].

قال الحَسَن: لم أسمعْهُ مـن غـيرِ أبي هريـرة، قـال [٣]أبـو[٣] عبـدِ الـرَّحمنِ النَّسَائيّ: الحَسَنُ لم يسمعْ منه شيئاً. انتهىٰ[٤].

ونقلَهُ الحافظُ ابن حَجَرٍ في «تهذيبِ التَّهـذيب» بلفـظ: قـال الحَسَـن: لم أسمعْ من أبي هُرَيْرَةَ غيرَ هذا الحديث، ثُمَّ قال: هذا إسنادٌ لا مَطْعَنَ فيـه مـن أحدٍ من رواتِه، وهو يريدُ أنَّهُ سمعَ من أبي هريرةَ في الجملة. انتهىٰ[٥].

لكنِّي لم أجدْ هذا اللَّفظَ[٦] في «سننِ النَّسَائيّ».

---

(١) المنتزعاتُ والمختلعاتُ: يعني اللاتي يطلبنَ الخلعَ والطَّلاق من أزواجهن بغير عذر، وكونها المنافقات، أي أنَّها كالمنافقات في أنَّها لا تستحق دخول الجنة مع من يدخلها أو لا، والله تعالىٰ أعلم. انظر: شرح السيوطي علىٰ سنن النسائي(٤: ١٦٨). وحاشية السندي(٤: ١٦٨).

(٢) في السنن الكبريللنسائي(٣: ٣٦٨).والمجتبىٰ(٦: ١٦٨).وسنن سعيد بن منصور(١: ٣٧٣).

(٣) سقطت من الأصل، وأثبتها من السنن.

(٤) من السنن الكبريللنسائي(٣: ٣٦٨). والمجتبىٰ(٦: ١٦٨).

(٥) من تهذيب التهذيب(٢: ٢٣٥).

(٦) أي قول الحسن: لم أسمع من أبي هريرة غير هذا الحديث. فالموجود في سنن النسائي هو: قال الحَسَن: لم أسمعْهُ من غيرِ أبي هريرة. والله أعلم.

وبالجملةِ سماعُ الحَسَنِ منه غيرُ معتمدٍ عليه عند نقَّادِ الفنّ، **وصاحبُ البيتِ أدرى بما فيه**، وما ذَكَرَهُ من أنَّ المثبتَ مقدَّمٌ على النَّافي، فهو إنَّما هو لو كانَ المثبتُ بدليلٍ يُعْتَمدُ عليه، وإذ ليسَ فليس.

وثانيهما: إن عَدَّ سماع الحَسَنِ عن أبي هُرَيْرةَ ليسَ بقادح، فإنَّ مراسيلَ الحَسَنِ مقبولةً إذا رواها عنهُ الثِّقات، كما ذَكَرَهُ ابن[1] المَدِيني[2]، وغيرِه.

ومنها

إنَّ في مسندِ ابن عمر ضعفاً لما ذَكَرَهُ ابنُ الجَوْزِيِّ في «العللِ المتناهية» بعدَ ذكرِهِ: إنَّهُ حديثٌ لا يصحُّ، فإنَّ بقيَّةَ من عادتِهِ التَّدليس، وكأنَّهُ سمعَهُ من بعضِ الضُّعفاء فحذفَ اسمَه. انتهى[3].

وفي «تهذيبِ التَّهذيب»: بقيَّةُ بن الوليد: قال ابنُ المُبارك[4]: كانَ

---

(١) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السَّعْديّ البصريّ، أبو الحسن، المشهور بابن المديني، حتى قال البُخَاريّ: ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني، وقال شيخه ابن عيينة: كنت أتعلَّم منه أكثر مما يتعلّم مني، (ت٢٣٤هـ). انظر: التقريب(ص٣٤٢).

(٢) قال علي بن المديني: مرسلات الحسن البصريّ التي رواها عنه الثقات صحاحُ ما قلَّ ما يسقط منها. انظر: تهذيب الكمال(٦: ١٢٤).

(٣) العلل المتناهية(١: ٣٦٨).

(٤) هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحَنْظَليّ بالولاء، التَّميميّ المروزيّ، أبو عبد الرحمن، قال شعبة: ما قدم علينا مثله، وقال الذهبي: كان رأساً في الذكاء، رأساً في

صدوقاً، ولكنَّهُ يكتبُ ممَّن أقبلَ وأدبر.

وقال الحاكم[1]: ثقةٌ في حديث، إذا حدَّثَ عن الثِّقات، لكنَّـهُ ربَّـما روىٰ عن أقوامٍ مثلَ الأَوْزَاعِيِّ والزَّبِيدِيِّ أحاديثَ شبيهةً بالموضوعة[2]، أخذَها عن محمَّد بن عبدِ الـرَّحمنِ، ويوسـف، وغيرهمـا مـن الضُّـعفاء، ويسـقطَهم مـن الوسط.

وقال البَيْهَقِيُّ في «الخلافيَّات»: أجمعوا علىٰ أنَّ بقيَّةَ ليسَ بحجَّة.

وقال ابنُ القطَّان[3]: بقيَّةُ يدلِّسُ عن الضُّعفاء، ويستبيحُ ذلـك. انتهـىٰ ملخصاً[4].

الشجاعة والجهاد، رأساً في الكرم، ومن مصنَّفاته: الجهاد، والرَّقائق، (١١٨-١٨١هـ). انظر: وفيات(٣: ٣٢٣٤). العبر(١: ٢٨٠-٢٨١). طبقات الشيرازي(ص١٠٧-١٠٨).

(١) هو محمد بن عبد الله بن محمد الضَّبِّي الطَّهْمَان النَّيسابوريّ، أبو عبد الله، المعروف بالحاكم، وإنما عرف بالحاكم لتقلده القضاء،له:المستدرك،ومعرفة علوم الحديث، وفضائل الشافعي،(٣٢١-٤٠٥هـ). انظر: انظر: وفيات(٤: ٢٨٠). طبقات ابن قاضي شهبة(١: ١٩٧).

(٢) وقع في الأصل: الموضوع، والمثبت من التهذيب.

(٣) هو علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحِمْيَري الفاسي، أبو الحسن، المشهور بابن القَطَّان الفاسي، من مؤلفاته: بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، والنظر في أحكام النظر، نظم الجمان، (٥٦٢-٦٢٨هـ). انظر: المستطرفة(ص١٣٣). الأعلام (٨: ١٥٢).

(٤) من تهذيب التهذيب(١: ٤١٩).

وفي «التَّبيين لأسماءِ المدلِّسين» للحافظِ برهانِ الدِّين الحَلَبِيِّ[1]: بقيَّةُ بن الوليد: مشهورٌ بالتَّدليس، مكثرٌ، له عن الضعفاء. انتهى[2].

والجوابُ عنه

إنَّهم اختلفوا في قبولِ روايةِ المدلِّس:

فجعلَهُ فريقٌ مجروحاً بذلك، وقالوا: لا تقبلُ روايتُهُ بحالٍ بيَّنَ السَّماع، أو لم يبيِّن.

والصَّحيحُ التَّفصيل:

وهو أنَّ ما رواهُ المدلِّسُ بلفظٍ محتملٍ لم يبيِّنْ فيه السَّماعَ والاتِّصال، حكمُهُ حكمُ المرسل.

وما رواهُ بلفظٍ مبيِّن للاتِّصال، نحو: سمعت، أو حدَّثنا، أو أخبرنا، ونحوها، فهو مقبولٌ محتجٌّ به، كذا ذكرَهُ ابن الصَّلاحِ[3] ....

---

(١) هو إبراهيم بن محمد بن خليل الطَّرابُلْسِيّ الحَلَبِيّ الشَّافِعِيّ، المعروف بسبط ابن العجمي، أبو الوفاء، برهان الدِّين، من مؤلفاته: الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، والتلقيح لفهم قارئ الصحيح، والتبيين لأسماء المدلسين، والاغتباط بمن رمي بالاختلاط، (٧٥٣-٨٤١هـ). انظر: الضوء اللامع(١: ١٣٨-١٤٥). والبدر الطالع(١: ٢٨-٣٠).

(٢) من التبيين لأسماء المدلسين(ص٤٧).

(٣) هو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكرديّ الشَّهْرَزُورِيّ الشَّرَخانيّ

في «مقدِّمَتِه»[1].

وزادَ بعضُهم: إنَّما يقبلُ بلفظٍ مبيِّن للاتِّصال إذا كانَ المـدلِّسُ ثقـة، ولا ريبَ في كونِ بقيَّةَ ثقة، كيف لا؟ وقد أخرجَ له مسلمُ حديثاً واحـداً شـاهداً، متنُهُ: (مَنْ دُعِي إِلَى عُرْسٍ وَنَحْوِهِ فَلْيُجِبْ)[2].

وقد صرَّحَ في الحديثِ المتنازعِ فيهِ بالتَّحديث، حيثُ قال: حدَّثنا أبي كما نَقَلَهُ الزَّيْلَعِيُّ في «نصبِ الرَّايةِ في تخريجِ أحاديثِ الهداية»[3]، فـلا مجـالَ لعـدمِ قبولِه.

الدِّمَشِقيّ، أبو عمرو، تقي الدين ، المعروف بابن الصَّلاح، وشَرَخَان: بفتح الشين المثلثة والراء، والخاء المعجمة، وبعد الألف نون، قرية من أعمال إربِلَ قريبة من شَهْرَزُوز، قال: الأسنوي: كان إماماً في الفقه والحديث، عارفاً بالتفسير والأصول النحو، ورعاً زاهداً، ملازماً لطريقة السلف الصالح لا يمكن أحداً في دمشق من قراءة المنطق والفلسفة، والملوك تطيعه في ذلك، (٥٧٧-٦٤٣هـ). انظر: طبقات الأسنوي(٢: ٤١). طبقات ابن هداية الله(ص٢٢٠-٢٢١). روض المناظر (ص٢٥٣).

(١) انظر: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث(ص٥١).

(٢) في صحيح مسلم(٢: ١٠٥٣). والمستخرج على صحيح مسلم(٤: ٩٩). ومسند أبي عوانة (٣: ٦٢).

(٣) نصب الراية(١: ٤٨).

ومنها

أَنَّهُ قال الدَّارَقُطْنِيُّ بعدَ روايةِ مسند أنس: داودُ متروك، وأيوبُ ضعيف.

والصَّوابُ من ذلك قول مَن رواهُ عن قتادة عن أبي العالية مرسلاً[1].

والجوابُ عنهُ

أَنَّهُ غيرُ مضرٍّ لوجودِ شاهدِهِ من طريقٍ آخر؛ وهو ما أخرجَهُ حمزة[2].

ومنها

أنَّه قال الدَّارَقُطْنِيُّ بعد روايتِهِ مسندَ جابر رضي الله عنه: يزيدُ بن سِنَانٍ ضعيف، ويكنَّى بأبي فروةَ الرُّهَاوِيّ، وابنُهُ أيضاً ضعيف، وقد وَهِمَ في موضعين:

أحدُهما: في رفعِهِ إيَّاه.

والآخرُ: في لفظِه.

والصَّحيح: عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابرٍ رضي الله عنه من قولِه: (مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلاةِ أَعَادَ الصَّلاة، وَلَمْ يُعِدْ الوُضُوء)، كذلكَ رواهُ جمعٌ من

(١) انتهى من سنن الدارقطني (١: ١٦٣).

(٢) أي حمزة بن يوسف في تاريخ جرجان (١: ٤٠٥)، كما مرَّ.

الثِّقات: منهم الثَّـوريّ، وأبـو معاويـة الضَّـرير[1]، ووكيـع[2]، وعبـدُ اللهِ بـن داود[3]، وعمرُ بن علي[4]، وغيرهم[5].

والجوابُ عنهُ

على ما ذَكَرَهُ العَيْنِيُّ بوجهين:

أحدُهما: إنَّ هـذا المسـند، وإن كـان ضـعيفاً، فقـد اعتضـدَ بغـيرِهِ مـن الأحاديثِ المرويَّةِ في هذا الباب.

---

(١) هو محمد خازم الضَّرير الكُوفِيّ، أبو معاوية، عمي وهو صغير، قال ابن حجر: ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، ورمي بالإرجاء، (ت١٩٥هـ). انظر: العبر(١: ٣١٨). التقريب(ص٤١١).

(٢) هو وَكِيع بن الجَرَّاح بن مَليح الرُّؤاسي الكوفي، أبو سفيان، قال ابن معين: كان وكيع في زمانه كالأوزاعي في زمانه، قال الصيمريّ: كان يفتي بقول أبي حنيفة، وممن كان يفتي برأي أبي حنيفة يحيى بن سعيد القطَّان،وابن المُبارك، من مؤلفاته: التفسير، والسنن، والمعرفة والتاريخ، (١٢٩-١٩٧هـ). انظر: تهذيب الكمال (٣٠: ٤٦٢). العبر(١: ٣٤٢). الجواهر(٣: ٥٧٧).

(٣) هو عبد الله بن داود بن عامر الهَمْدانيّ الخُرَيْبِيّ الكُوفِيّ، أبو عبد الرحمن، قال ابن حجر: ثقة عابد، (ت٢١٣هـ).العبر(١: ٣٦٤). والتقريب(٢٤٤).

(٤) هو عمر بن علي بن عطاء بن مُقَدَّم البصري الواسطيّ، أبو حفص، قال ابن حجر: ثقة، وكان يدلِّس شديداً، قال الذهبي: كان حافظاً مدلِّساً، كان يقول: ثنا، سمعت، ثم يسكت، ثم يقول: هشام بن عُرْوَة، وينوي القطع، (ت١٩٠هـ). انظر: العبر(٣٠٦). التقريب(ص٣٥٤).

(٥) انتهى من سنن الدارقطني(١: ١٧٢).

وثانيهما: إنَّهُ حجَّةٌ لنا، سواءٌ كان موقوفاً أومرفوعاً، ولا يمكنُ لجابرٍ أن يقولَ برأيهِ في مثلِ هذا الموضع[1].

ومنها

إنَّ في مسندِ عمرانَ ضعفاء، فقال الدَّارَقُطْنِيُّ بعدَ روايةِ مسندِ عمران: عمرُ بنُ قيسٍ المكيِّ ضعيفٌ ذاهبُ الحديث، وعمرُ بنُ عبيد، قيل فيه: إنَّهُ كذَّاب. انتهى[2].

وقال ابن عَدِيّ: محمَّد الخُزَاعِيُّ من مجهولي مشايخِ بقيَّة. انتهى[3].

وفي «تهذيبِ التَّهذيب»: عمرُ بن قيسٍ المعروفُ بسندٍ له: قال أبو طالب عن أحمد: متروك.

وقال البُخَارِيُّ: منكرُ الحديث.

وقال الجُوزَجَانِيُّ[4]: ساقط.

وقال النَّسَائيّ: ليسَ بثقة.

---

(١) انتهى من البناية(١: ٢٣٠).

(٢) من سنن الدارقطني(١: ١٦٥).

(٣) من الكامل في الضعفاء(٣: ١٦٧).

(٤) هو إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجُوزَجانيّ السعديّ الدّمشقيّ، أبو إسحاق، قال الذهبي: كان من كبار العلماء، من مؤلفاته: كتاب الضعفاء، وكتاب في الجرح والتعديل، وأحوال الرجال، (ت٢٥٩هـ) انظر: العبر(٢: ١٨). التقريب(ص٣٥).

وقال البَزَّارُ[1]: ضعيفُ الحديث. انتهى ملخصاً[2].

وفيه أيضاً: عمرو بن عبيد التَّمِيميّ، روى عن الحَسَنِ وغيرِه.

قال أبو حاتمٍ: متروكُ الحديث.

وقال النَّسَائِيُّ: ليس بثقة.

وقال الطَّيَالِسيُّ[3] عن شُعْبة[4] عن يونس: كان ممَّن يكـذبُ في الحـديث. انتهى ملتقطاً[5].

---

(١) هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البَصْرِيّ البَزَّار، أبو بكر، والبَزَّارُ نسبةً لمن يخرج الدهن من البزور ويبيعه، قال الدَّارَقُطْنِي: ثقة يخطئ ويتَّكلُ على حفظه. من مؤلفاته: المسند، (ت٢٩٢هـ). انظر: العبر (٢: ٩٢)، الكشف(٢: ١٦٨٢).

(٢) من تهذيب التهذيب(٧: ٤٣١-٤٣٢).

(٣) هو سليمان بن داود بن الجارود الطَّيَالسيّ البصريّ، أبو داود، قال الفلاس: ما رأيت أحفظ منه، من مصنفاته: المسند (١٣٣-٢٠٤هـ) . انظر: مرآة الجنان(٢ :٢٩). روض المناظر(ص١٤٨).

(٤) هو شُعْبَةُ بن الحَجَّاج بن الوَرْد العَتَكِي الواسطيّ البصري، أبو بسطام، قال الشافعي: لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق، وقال الثوري: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتَّش بالعراق عن الرجال، وذَبَّ عن السنة، وكان عابداً، (ت١٦٠هـ). انظر: التقريب(ص٢٠٨). مرآة الجنان(١: ٣٤٠-٣٤١).

(٥) من تهذيب التهذيب(٨: ٦٢).

وأجابَ عنه العينيّ

بأنَّ عمروَ بنَ عبيدٍ كان جالسَ الحَسَن، وحفظَ عنه، واشتهرَ بصحبتِه، فالكذبُ عنهُ بعيد، ومحمَّد الخُزاعِيّ: هو ابنُ راشد، وقد وثَّقَهُ أحمد، وابنُ مَعين.

وقال عبدُ الرَّزاق[1]: ما رأيتُ أحداً أورعُ منه في هذا الحديث[2].

ومنها

أنَّ الحَسَنَ بن دينار، وابنَ عمارة: في مسندِ أبي المليح عن أبيه: ضعيفان وكلاهما أخطأ في الإسناد، وإنَّما رواهُ الحَسَنُ البَصْرِيُّ عن حفصٍ ابن سليمان، عن أبي العالية مرسلاً.

فأمَّا قولُ الحَسَن بن عمارة، عن خالد، عن أبي المليح، عن أبيه، فَوَهْمٌ قبيح، وإنَّما رواهُ خالد الحَذَّاء، عن حفصةَ بنتُ سيرين، عن أبي العالية مرسلاً.

رواهُ عنهُ كذلكَ الثَّوريّ، ووَهْب، وحمَّادُ بن سَلَمة، وغيرُهم.

---

(١) هو عبد الرزاق بن همّام بن نافع الحِمْيَري الصَّنْعَاني، أبو بكر، والصَّنْعَانِيُّ نسبةً إلى مدينة صَنْعاء، قال ابن السَّمْعَاني: قيل ما رحل الناس إلى أحد بعد رسول الله ﷺ مثل ما رحلوا إليه، له: المصنف، (١٢٦-٢١١هـ). انظر: وفيات الأعيان (٣: ٢١٦) الأعلام(٤: ١٢٦).

(٢) انتهى من البناية للعيني(١: ٢٣١).

وقد اضطربَ ابنُ إسحاقَ في روايتِهِ عن الحَسَنِ بنِ دينار هذا الحديث:

فمرَّةً رواهُ عنهُ عن الحَسَنِ البصريّ.

ومرَّةً رواهُ عنهُ عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه.

وقتادةُ إنَّما رواهُ عن أبي العالية مرسلاً.

رواهُ عنه سعيدُ بن أبي عروبة، معمر[1]، وأبو عوانة، وسعيدُ بن بشير، وغيرُهم، كذا قال الدَّارَقُطْنِيّ[2].

ثمَّ ذَكَرَ أحاديثَهم[3].

ثمَّ قال[4]: هؤلاءِ ثقاتٌ رووه عن قتادة، عن أبي العالية مرسلاً.

ثمَّ قال[5]: الحَسَنُ بن دينار متروكُ الحديث، وحديثُهُ هذا بعيدٌ من الصَّواب. انتهى[6].

وأجابَ عنه العينيّ

بأنّهُ قيلَ عن ابنِ عُيَيْنَةَ[1]: كان الحَسَنُ بنُ عمارة يحفظ.

---

(١) وقع في الأصل: مسلم، والمثبت من السنن.

(٢) في سنن الدارقطني(١: ١٦١).

(٣) في السنن(١: ١٦٢-١٦٣).

(٤) أي الدارقطني في السنن(١: ١٦٢).

(٥) أي الدارقطني في السنن(١: ١٦٣).

(٦) من سنن الدارقطني١: ١٦١-١٦٣).

وقال عيسى بن يونس[٢]: سمعت سويداً يقول: كنتُ عندَ الثَّوريّ فذُكِرَ الحَسَنُ بنُ عمارةَ فغمزَه.

فقلتُ: يا أبا عبدِ الله هو عندي خيرٌ منك.

قال: وكيف ذاك؟

قلتُ: جلستُ معهُ غيرَ مرَّة، فما يذكرُكَ إلا بخير.

قال أيوب[٣]: فما ذَكَرَ سفيانُ الحَسَنَ بعد ذلك إلا بخير[٤].

---

(١) هو سفيان بن عُيَيْنَةَ بن أبي عمران الهلاليّ الكُوفِيّ المَكِّيّ. أبو محمد، قال ابن سعد: كان إماماً عالماً ثبتاً حجَّةً زاهداً ورعاً مجمعاً على صحَّة حديثه وروايته، حجَّ سبعين حجَّة، (١٠٧-١٩٨هـ). انظر: وفيات الأعيان (٢: ٣٩١-٣٩٣)، التقريب (ص١٨٤).

(٢) هو عيسى بن يونس بن أبان الرَّمْلي الفاخوري، أبو موسى، قال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ، وقال النسائي: ثقة، وقال أبو داود: صدوق، (ت٢٦٤هـ). انظر: تهذيب الكمال(٢٣: ٦٠-٦٢). التقريب(ص٣٧٧).

(٣) هو أيوب بن أبي تميمة كيسان السَّخْتِيانيّ البَصْرِيّ، أبو بكر، قال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً في الحديث، جامعاً، كثير العلم، عدلاً، وقال شعبة: كان سيد الفقهاء، وقال: ما رأيت مثل أيوب ويونس بن عبيد وابن عون، قال ابن حجر: ثقة ثبت حجَّة من كبار الفقهاء العباد، (ت١٣١هـ). انظر: تهذيب الكمال(٣: ٤٥٧-٤٦٤). التقريب (ص٥٧).

(٤) انتهى من البناية(١: ٢٣١).

وأنتَ تعلمُ أنَّ هذا القدرَ لا يكفي في الجوابِ عن العلَّةِ المذكورة، **بل الحقُّ أن يقال: إنَّا لا ندَّعي أنَّ كلَّ طريقٍ من طرقِ الحديثِ المتنازعِ فيه سالمٌ عن العلل، بل الغرضُ أنَّ للحديثِ أصلاً، وهو حاصل.**

ومنها

ما ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ بعد إخراجِهِ مسندَ مَعْبَد: وَهِمَ فيه أبو حنيفةَ على منصور، وإنَّما رواهُ منصور، عن محمَّدٍ بن سيرين، عن مَعْبَد.

ومعبد هذا لا صحبةَ له، ويقال: إنَّهُ أوَّلُ مَن تكلَّمَ بالقدرِ من التَّابعين.

حدَّثَ به عن منصورٍ غيلانُ بنُ جامع[1]، وهُشَيْمُ بنُ بشير[2]، وهما أحفظُ من أبي حنيفةَ للإسناد. انتهى[3].

وذَكَرَ ابنُ عَدِيٍّ نحوَه، وقال: لم يقلْ في إسنادِهِ عن مَعْبَدٍ إلا أبو حنيفة،

---

(١) هو غيلان بن جامع بن أشعث المحاربي الكوفي، أبو عبد الله، قال ابن معين: ثقة، قال ابن حجر: ثقة. (ت١٣٢هـ). انظر: تهذيب الكمال(٢٣: ١٢٦-١٣٠). التقريب (ص٣٧٩).

(٢) هو هُشَيم بن بشير بن القاسم بن دينار السُّلَمِيّ الواسطيّ، أبو معاوية، قال يحيى القطان: هو أحفظ من رأيت بعد سفيان وشعبة، وقال ابن مهدي: هشيم أحفظ للحديث من الثوري، قال ابن حجر: ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفيّ، (ت١٨٣هـ). انظر: العبر(١: ٢٨٦). التقريب(ص٥٠٤).

(٣) من سنن الدارقطني(١: ١٦١).

وأخطأَ فيه، وقال لنا ابن حمَّاد، وكان يميلُ إلىٰ أبي حنيفة: هو مَعْبَد ابن هَوْذَة[١][٢]، وهذا غلطٌ منه؛ لأنَّ مَعْبَدَ بنَ[٣] هَوْذَة[٤] أنصاريّ، وهذا جُهَنِيّ[٥].

وأجابَ عنه العينيُّ

بأَنَّهُ ذَكَرَ ابنُ مَنْدَهْ[٦] في «معرفةِ الصَّحابة»: مَعْبَدُ بنُ أبي مَعْبَد، رأىٰ النَّبيَّ صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آله وسلَّم، وهو صغير، ثمَّ ذَكَرَ ابنُ مَنْدَهْ[٧]: مرور النَّبيِّ

---

(١) وقع في الأصل: هوزة، والمثبت من الكامل.

(٢) معبد هذا قد ذَكَره البخاري في كتاب (تسمية الصحابة من الصحابة)، وفي الكاشف للذهبي معبد بن هوزة روىٰ عنه أبيه وعنه يعمر، صحابي، قال ابن معين: حديثه في التكميل منكر. منه سلمه الله. [أي من الإمام اللكنوي رحمه الله].أ.

(٣) في الأصل: ين.

(٤) مَعْبَدُ هذا قد ذَكَره البخاري كتاب تسمية الصحابة من الصحابة، وفي الكاشف للذَّهَبِيّ[٢: ١٧٨]: مَعْبَدُ بنُ هَوْذَة، روىٰ عنه أبيه، وعنه ابنه نعمان، صحابيٌّ، قال ابن معين: حديثه في الكحل منكر. منه رحمه الله.

(٥) انتهىٰ ملتقطاً من الكامل في ضفعاء الرجال(٣: ١٦٧).

(٦) في الأصل: مندة، وهو محمد بن يحيىٰ بن مَنْدَهْ العبدي، أبو عبد الله، ومَنْدَهْ بفتح الميم والدال المهملة بيهما نون ساكنة وفي الآخر هاء ساكنة، لقب جده واسمه إبراهيم بن الوليد، والعبدي نسبة إلىٰ عبد يا ليل كانت أم المترجم منهم، فنسب إلىٰ أخواله، من مؤلفاته: تاريخ أصبهان، ومعرفة الصَّحَابَة، (ت٣٠١هـ). انظر: وفيات(٤: ٢٨٩). الأعلام(٨: ٣).

(٧) في الأصل: مندة.

صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلهِ وسلَّم بخيمتي أمِّ مَعْبَد، وأنَّهُ بعثَ مَعْبَداً وكان صغيراً... الحديث[1].

ثم قال: روىٰ أبو حنيفةَ عن منصور بن زاذان الخ.

ثم قال: وهو حديثٌ مشهور عندَهُ رواه أبو يوسفَ القاضي[2]، وأسد بن عمرو[3]، وغيرهما.

فظهرَ من هذا أن مَعْبَدَ المذكورَ في هذا الحديثِ ليسَ هو الذي يُتكَلَّمُ فيه في القدر.

---

(١) في دلائل النبوة للأصبهاني(١: ٦٠).

(٢) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خُنَيْس بن سعد بن حَبْتَه بن معاوية، أبو يوسف، صاحب أبي حنيفةَ، سعد بن حَبْتَه من الصحابة أتي يوم الخندق إلىٰ النَّبيِّ ﷺ، فدعا له ومسح علىٰ رأسه، قال الذهبي: أبو يوسف قاضي القضاة، وهو أول من دعي بذلك، وكان مع سعة علمه أحد الأجواد الأسخياء. وقال: ابن سماعة: كان أبو يوسف يصلي بعدما ولي القضاء في كل يوم مئتي ركعة، من مؤلفاته: الأمالي، النَّوادر، والآثار، والخراج، (١١٣-١٨٣هـ). النجوم الزاهرة(٢: ١٠٧-١٠٨)، العبر(١: ٢٨٤)، الفوائد(ص٣٧٢).

(٣) هو أسد بن عمرو بن عامر بن عبد الله القُشَيْرِيّ البَجَلِيّ الكُوفِيّ، والبَجْلي بفتح الباء وسكون الجيم نسبة إلىٰ بَجْلة من سليم، وأما البَجَلي بفتحتين فهو نسبة إلىٰ جرير بن عبد الله البَجَلي الصحابي، أبو المُنْذِر، سمع أبا حنيفة، وتفقَّه عليه، (ت١٩٠هـ). انظر: العبر(١: ٣٠٥). الجواهر(١: ٣٧٦-٣٧٨). الفوائد(ص٧٨-٧٩).

ثمَّ لو سلَّمنا أنَّهُ الجُهَنِيُّ الذي تَكَلَّمَ فيه في القَدَر، فلا نسلِّمُ أنَّهُ لا صحبةَ له.

قال أبو عمرو بنُ عبدِ البَرّ[1] في كتابِ «الاستيعاب»: ذَكَرَهُ الوَاقِدِيُّ[2] في «الصَّحابة» وقال: أسلمَ قديماً وهو أحدُ الأربعةِ الذينَ حملوا ألويةَ الجُهَنِيَّة يومَ الفتح.

قال: وقال أبو أحمد[3] في «الكنى»، وابنُ أبي حاتم كلاهما: له صحبة[4].

---

(١) هو يوسف بن عبد البرِ بنِ محمّد بنِ عبد البرّ بنِ عاصمٍ النمريّ القرطبيِّ المالكيّ، قال الباجي: لم يكن بالأندلسِ مثله في الحديث، وقال ابن حزمٍ: لا أعلم في الكلامِ على فقه الحديث مثله، من مؤلفاته: الاستذكار، والتمهيد، والاستيعاب في أحوال الأصحاب، قال الإمام اللكنوي: قد طالعت شرحه الاستذكار ، وهو نفيس جداً ، يستحسنه الأخيار ، مبسوط كافٍ ، مع اختصاره بسيط ، وافٍ مغنٍ عن غيره، (٣٦٨-٤٦٣هـ). انظر: وفيات (٧: ٦٦-٧١). الكشف(١: ٨١). مقدمة التعليق الممجد (ص٢٢).

(٢) هو محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي المدني الواقدي، أبو عبد الله، قال الذهبي: أحد أوعية العلم، وكان يقول: حفظي أكثر من كتبي، وقد تحوَّل مرَّة وكانت كتبه مئة وعشرين حملاً، من مؤلفاته: تاريخ الفقهاء، وتفسير القرآن، وفتوح العراق، وفتوح الشام، (١٣٠-٢٠٧هـ). انظر: العبر(١: ٣٥٣). مرآة الجنان(٢: ٣٦-٣٧).

(٣) هو الحاكم (ت٤٠٥هـ)، كما في الاستيعاب، سبقت ترجمته.

(٤) انتهى من الاستيعاب(٣: ١٤٢٦).

وقال الذَّهبيُّ[1] في «تجريد[2] الصَّحابة»: مَعْبَدُ بن خالدٍ الجُهَنِيّ، أبو رفاعة، شهدَ الفتح، له رواية.

وقال[3]: مَعْبَدُ بنُ صبيح بصري مرويٌّ عند إسحاق حديثُهُ في الوضوءِ من القهقهة، ولا يثبت. انتهى كلامه[4].

وقال الحَلَبيُّ في «غُنْيَةِ المُسْتَمْلِي»: الذي لا صحبةَ له هو مَعْبَدُ البَصْرِيّ الجُهَنِيّ الذي كانَ يقولُ الحَسَنُ فيه: إيَّاكم ومَعْبَداً، فإنَّهُ ضالٌّ ومضلٌّ، ومَعْبَدُ هذا هو الخُزَاعِيّ، كما صرَّحَ به في «مسندِ أبي حنيفة».

ولا شكَّ في صحبتِه، ذكرَهُ ابن مَنْدَه[5]، وأبو نُعَيم[6] في «الصَّحابة»، ورويا له حديثَ جابرٍ لَمَّا هاجرَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّمَ وأبو

---

(١) هو محمد بن أحمد بن عثمان التُّركمانيّ الفارقيّ الدِّمشقيّ الذّهبيّ الشَّافعيّ، أبو عبد الله، شمس الدين، من مؤلفاته: سير أعلام النبلاء، والعبر، تاريخ الإسلام، (٦٧٣-٧٤٨هـ). انظر: الدرر الكامنة(٣: ٣٣٦). النجوم الزاهرة(١٠: ١٨٢). فوات الوفيات(٣: ٣١٥-٣١٦).

(٢) وقع في الأصل: تجربة، والمثبت من البناية.

(٣) أي الذهبي رحمه الله، كما في البناية(١: ٢٣٢).

(٤) من البناية(١: ٢٣٢).

(٥) في الأصل: مندة.

(٦) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد الأَصبهاني، أبو نُعَيْم، قال الذَّهَبِيُّ: تفرَّد في الدنيا بعلُوِّ الإسناد مع الحفظ والاستبحار من الحديث والفنون، له: حلية الأولياء، وتاريخ

بكرٍ مرَّا بخيمة أمِّ مَعْبَد، وكان مَعْبَدُ صغيراً، فقال: (ادعُ هذه الشَّاة...)[1] الحديث.

ولو سُلِّمَ فإذا صحَّ المرسل، وهو حجَّةٌ عندنا فلا بدَّ من العملِ به[2].

قلتُ[3]: الظَّاهرُ أنَّ معبداً المذكورُ في الرِّوايةِ المذكورةِ معبدُ بن صبيح، لما في «مسندِ الإمامِ» الذي جمعَهُ أبو المؤيَّد محمَّد بن محمود الخُوَارَزْمِيّ: أبو حنيفة، عن منصور بن راذان، عن الحَسَن، عن مَعْبَدِ بن صبيح، عن النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّم: (أَنَّهُ كَانَ فِي الصَّلاةِ فَأَقْبَلَ أَعْمَى يُرِيدُ الصَّلاةَ فَوَقَعَ فِي زَبِيَّة[4]، فَضَحِكَ بَعْضُ القَوْمِ حَتَّى قَهْقَهَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّم قَالَ: (مَنْ قَهْقَهَ فَلْيُعِدْ الوُضُوءَ وَالصَّلاة)[5].

وقال الخُوَارَزْمِيُّ عند ذِكْرِ مناقبِ الإمام: يقولُ الخَطِيبُ[6]، وأمثالُه: إنَّ

أصبهان، دلائل النبوة، (٣٣٦-٤٣٠هـ). انظر☹(وفيات(١: ٩١). مرآة الجنان(٣: ٥٢). النجوم الزاهرة(٥: ٣٠).

(١) في دلائل النبوة للأصبهاني(١: ٦٠).

(٢) انتهى من غنية المستملي شرح منية المصلي(ص١٤١).

(٣) القائل هو الإمام اللكنوي رحمه الله.

(٤) في الأصل: ركية، والمثبت من المسند.

(٥) في جامع مسانيد أبي حنيفة(١: ٢٤٧).

(٦) هو أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مَهْدِي، المعروف بالخَطيب البَغْداديّ، أبي بكر، من مؤلفاته: تاريخ بغداد، والكفاية في علم الرواية، والجامع لأخلاق الراوي

أبا حنيفةَ كان يستعملُ القياسَ دونَ الأخبار، وهذا لغلبةِ الهوىٰ، وقلَّةِ الوقوفِ علىٰ الفقه، والوجهُ لإبطالِ ما قال: أنَّ مَن عَرَفَ مأخذَ أبي حنيفةَ وأصحابَه، عرفَ بطلانَ ما قالَه.

وبيانُ ذلك من حيث التَّفصيل: إنَّ أبا حنيفةَ قال بأنَّ القهقهةَ ناقضةٌ؛ لحديثِ الأعمىٰ الذي وَقَعَ في الزّبيَّةِ(١)، وهو وإن كان ضعيفاً، فقد قال به أبو حنيفةَ وتركَ بهِ قياسُ القهقهة في الصَّلاةِ علىٰ غيرِ الصَّلاة، خلافاً للشَّافِعِيّ فإنَّهُ أخذَ بالقياس. انتهىٰ كلامه(٢).

ومنها

ما ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ بعدَ إخراجِهِ مسندَ الأنصاريّ: هكذا رواهُ خالد، ولم يسمِّ الرَّجل، ولا ذكرَ أَلَهُ صحبةٌ أم لا؟ وقد خالفَهُ خمسةٌ حفَّاظٍ ثقات، وقولُهُم أولىٰ بالصَّواب(٣).

وآداب السامع، (٣٩٢-٤٦٣هـ). انظر: معجم الأدباء(٤: ١٣-٤٥)،، وطبقات ابن هداية الله(ص١٦٤-١٦٦). النجوم الزاهرة(٥: ٨٧-٨٨).

(١) في الأصل: الركية، والمثبت من المسند.

(٢) أي الخوارزمي في جامع مسانيد أبي حنيفة(١: ٤٣).

(٣) انتهىٰ من سنن الدارقطني(١: ١٦٩).

وأجابَ عنه الزَّيْلَعيُّ

في «نصبِ الرَّايةِ في تخـريجِ أحاديـثِ الهدايـة»[(١)]: إنَّ زيـادةَ خالـد هـذا الرَّجل الأنصاريّ زيادةُ عدل، لا يعارِضُها نقضُ مَن نقضَها[(٢)].

ومنها

أنَّ مرسَلَ النَّخْعيّ، ومرسَلَ الحَسَن، ومرسَلَ الزُّهْرِيّ كلُّهـا ترجـعُ إلى مرسلِ أبي العاليةِ مع ما فيها من العللِ القادحة، فقد أسـندَ الـدَّارَقُطْنِيُّ عـن عليِّ بن المَدِينيّ، قال: قلت: لعبدِ الـرَّحمن بـن مَهْـدِي[(٣)]: روى هـذا الحـديثَ إبراهيمُ مرسلاً، فقال: حدَّثني شريكٌ عـن أبي هاشـم قـال: أنـا حـدَّثتُ بـه إبراهيمَ عن أبي العالية، فَرَجَعَ حديثُ إبراهيمَ النَّخْعيِّ إلى أبي العالية[(٤)].

وهكذا ذَكَرَهُ ابنُ عَدِيٍّ في «الكامل»[(٥)].

---

(١) نصب الراية(١: ٥١).

(٢) العبارة في الأصل: نقص من نقصها، والمثبت من نصب الراية.

(٣) هو عبد الرحمن بن مَهْدي بن حَسَّان بن عبد الرحمن العَنْبَرِيّ البَصْرِيّ اللُّؤلؤيّ، أبو سعيد، قال ابنُ المَدِينيّ: ما رأيت أعلم منه، وكان يختم في كل ليلتين، فكان ورده في كل ليلة نصف القرآن. (ت١٩٨هـ). تهذيب الكمال(١٧: ٤٣٠-٤٤٢). التقريب (ص٢٩٣).

(٤) انتهى من سنن الدارقطني(١: ١٧١).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال(٣: ١٦٨).

ثمَّ أسندَ[١] عن يحيىٰ بن مَعين، أنّه قال: مراسيلُ إبراهيمَ صحيحةٌ إلا حديثَ تاجرِ البحرين، وحديثَ القهقهة.

قال الزَّيْلَعِيُّ في «نصبِ الرَّاية»: أمَّا حديثُ القهقهة فقد عرفت، وأمَّا حديثُ تاجرِ البحرين: فأخرجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ في «مصنَّفِه»: حدَّثنا وكيع، حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم قال: جاءَ رجلٌ فقال: (يَا رَسُولَ الله إنِّي رَجُلٌ تَاجِر، اخْتَلِفُ إِلَىٰ البَحْرَيْن، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْن)[٢] يعني القصر. انتهىٰ كلامه[٣].

وأسندَ ابن عَدِيّ أيضاً عن عليِّ بنِ المَدِيني قال: قال لي عبدُ الرَّحمنِ بن مهدي، وكان أعلمَ النَّاسِ بحديثِ القهقهة: إنَّهُ كلُّهُ يدورُ علىٰ أبي العالية.

فقلت له: إنَّ الحَسَنَ يرويهِ مرسلاً، فقال عبدُ الرَّحمن: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، عن حفصٍ بن سليمان قال: أنا حدَّثتُ به الحَسَنَ عن حفصةَ عن أبي العالية.

فقلت له: قد رواهُ إبراهيمُ مرسلاً، فقال عبدُ الرَّحمن: حدَّثنا شريكٌ عن أبي هاشم قال: أنا حدَّثتُ به إبراهيمَ عن أبي العالية.

فقلت له: قد رواهُ الزُّهْرِيُّ مرسلاً، فقال عبدُ الرَّحمن: قرأتُ هذا

---

(١) أي ابن عَدِيّ في الكامل(٣: ١٦٨).

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة(١: ٢٠٤).

(٣) أي الزيلعي في نصب الراية(١: ٥١).

الحديثَ في كتابِ ابن أخي الزّهريّ، عن الزّهريّ، عن سليمان بن أرقم، عن الحَسَن[١].

وفي «سننِ البَيْهَقيّ»: قال الإمامُ أحمد: لو كان عند الزُّهْرِيِّ والحَسَنِ فيه حديثٌ صحيحٌ لما استجازَ القولُ بخلافِه.

وقد صحَّ عن قتادةَ عن الحَسَنِ أَنَّهُ كان لا يرىٰ من الضَّحكِ في الصَّلاةِ وضوء.

وعن شعيبٍ بن أبي حمزة[٢]، وغيرِه، عن الزُّهْرِيِّ كذلك[٣].

وأجيبَ عنه

أمَّا عن رجوعِ سائرِ المراسيلِ إلىٰ مرسلِ أبي العالية، فهو أَنَّهُ ليسَ بقدح؛ فإنَّ مراسيلَ أبي العالية مقبولة، وجميعُ أحاديثِهِ مستقيمة، وما الدَّاعي إلىٰ ردِّ حديثِهِ هذا، وقبولِ سائرِ أحاديثِه!

وأمَّا عن صحَّةِ خلافِ ما يثبتُ بالحديثِ عن الحَسَنِ وغيرِه، فهو أنَّ عملَ الرَّاوي بخلافِ الحديثِ لا يُوجِبُ جَرْحاً فيه، كيفَ وقد روىٰ

---

(١) انتهىٰ من الكامل لابن عدي(٣: ١٦٩).

(٢) هو شعيب بن أبي حمزة دينار القرشيّ الأمويّ الحمصيّ، أبو بشر، قال ابن مَعين: من أثبت الناس في الزُّهْرِيّ، (ت ١٦٢هـ). انظر: تهذيب الكمال(١٢: ٥١٦). التقريب (ص٢٠٨).

(٣) انتهىٰ من سنن البيهقي الكبير(١: ١٤٧).

الدَّارَقُطْنيُّ[(١)] بسندٍ صحيحٍ عن أبي هريرةَ أنّه قال: إذا ولغَ الكلبُ في الإناء فأهرِقْهُ ثمَّ اغسلْهُ ثلاثاً، ولم يجعلوا ذلكَ جرحاً[(٢)] في روايتِهِ مرفوعاً: (الغَسْلُ سَبْعَاً)[(٣)].

مع أنَّ عدمَ صحَّةِ حديثٍ في هذا الباب عند الحَسَنِ والزُّهْرِيّ لا ينفي الصحَّةَ في الواقعِ كما لا يخفى.

ومنها

إنَّهُ لم يكنْ في مسجدِ رسولِ الله صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلِهِ وسلَّمَ بئر، ولا حفرة، فكيف يصحُّ الخبرُ بوقوعِ الأعمى فيها؟

والجوابُ عنه

إنَّهُ اختلفتْ الرِّواياتُ فيه:

ففي بعضِها: وقعَ لفظُ البئر.

وفي بعضِها: الحفرة.

وفي بعضِها: الزبيّة[(٤)].

---

(١) في سننه(١: ٦٦).

(٢) في الأصل: حرجا.

(٣) في صحيح البخاري(١: ٧٥)، وصحيح مسلم(١: ٢٣٤)، ولفظه له: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم، فليرقْه، ثم ليغسلْه سبعَ مرار).

(٤) في الأصل: الركية، والمثبت من جامع المسانيد.

والظَّاهرُ أنه من تصرُّفِ الرُّواة، ووقوعُ الأعمىٰ كان في حفرةٍ صغيرةٍ عند المسجدِ كان يجتمعُ فيها المطر.

ومنها

إنه لا يُتَوَهَّمُ علىٰ أصحابِ رسولِ الله صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلهِ وسلَّمَ الضَّحكَ في الصَّلاةِ قهقهةً خصوصاً خلفَ النَّبيِّ صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلهِ وسلَّم.

والجواب عنه

إنَّهُ لا بُعْدَ في ذلك، فقد كان يصلِّي خلفَهُ الأعرابُ والمنافقون، وأحداثُ الصَّحابةِ الذين لا مهارةَ لهم في مسائلِ الصَّلاة.

وهذا من بابِ حُسْنِ الظَّنِّ بهم، وإلا فليسَ الضَّحكُ كبيرة، وهم ليسوا من الصَّغائرِ بمعصومينَ ولا من الكبائر، علىٰ تقديرِ كونِهِ كبيرة، كذا قال صاحبُ «العناية»[1].

وقال صاحبُ «البحر الرَّائقِ» مشيراً إلىٰ الإيرادِ عليه المنقولِ في الأصول: إنَّ الصَّحابةَ كلُّهم عُدُول، فهم محفوظونَ عن المعاصي. انتهىٰ[1].

---

(١) العناية علىٰ الهداية(١: ٤٦)، وهي لمحمد بن محمد بن محمود الروميّ البابرتيّ، أبي عبد الله، أكمل الدين، نسبة إلىٰ بابرتا بالقصر قرية بنواحي بغداد، من مؤلفاته: حواشي الكشاف، وشرح الفرائض السراجية، وشرح ألفية ابن معطٍ، وشرح أصول البزدوي، (٧١٤-٧٨٦هـ). انظر: تاج التراجم (ص٢٧٦)، الفوائد (ص٣٢٠).

قلتُ: المرادُ بالعدالة: التَّحَفُظُ عن الكذب، لا التَجنُّبُ عن المعاصي مطلقاً، كيف لا وقصةُ زناء ماعزٍ رضيَ اللهُ عنه، ومواقعةُ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُ في ليلةِ رمضانَ مع النَّهي عنه، ونحو ذلك مشهور، وهذا كلُّهُ من الكبائر، غايةُ الأمرِ أنَّهم تابوا فصاروا كأنَّهم لم يفعلوا.

وقالَ بعضُ أعيانِ الدِّهْلِيّ: حقيقةُ العدالةِ المرادةِ في الكلِّيةِ المذكورة: التَّجنُّبُ عن تعمُّدِ الكذبِ في الرِّواية، وهو سيرة الصَّحابةِ كلِّهم حتَّى مَن دخلَ منهم في الفتنةِ والمشاجرات، والدَّليلُ على ذلك: إنَّ هذه العقيدةَ لا توجدُ في كتبِ العقائدِ القديمة، ولا كتبِ الكلام، وإنَّما ذَكَرَها المحدِّثونَ في أصولِ الحديثِ في بيانِ تعديلِ طبقاتِ الرُّواة، وإنَّما نقلُ هذهِ العقيدةَ من تلك الكتبِ في كتبِ العقائد، وإنَّما فعلَ ذلك مَن خَلَطَ منهم في الحديثِ والكلامِ من غيرِ تعمُّقٍ ولا شُبْهةَ أنَّ العدالةَ التي يتعلَّقُ بها غرضُ الأصوليِّ هي العدالةُ في الرِّوايةِ لا غير، وعلى هذا فلا إشكال[2]. انتهى كلامه.

---

(١) من البحر الرائق شرح كنْز الدقائق(١: ٤٤).

(٢) وأشار الإمام اللكنوي في ظفر الأماني(ص٤٨٦-٤٨٧) إلى هذا المعنى في عدالة الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، فقال: وقد تجيء العدالة بمعنى ما يقابل الكذب في الرواية، فيقال لمن هو مجتنبٌ عنه: عادلٌ بعد أن يكون مسلماً عاقلاً، وإن لم يكن سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، وبهذا المعنى يقال: إن الصحابة كلَّهم عدول، حتى من دخل منهم في المشاجرات والمخاصمات.

ومنها

ما نُقِلَ عن الشَّافعيِّ أنَّه قال: لو كانت القهقهةُ حَدَثاً في الصَّلاةِ لكانت[1] حَدَثاً خارجِها أيضاً؛ لأنَّ نواقضَ الطَّهارةِ سوىٰ فيهما: الصَّلاةُ، وخارجُها، كما في سائرِ الأحداث.

والجوابُ عنه

ما ذَكَرَهُ العَيْنِيُّ من أنَّ الفرقَ بينهما ظاهر، وهو أنَّ المصلِّي في مناجاةِ الرَّبّ، والمقصودُ بالصَّلاةِ إظهارُ الخشوع، فالضَّحكُ قهقهةً فيها جنايةٌ عظيمة، فناسبَ ذلك انتقاضَ وضوئِهِ زَجْراً له، وهذه المعاني لا توجدُ خارجَ الصَّلاة ، ولأنَّ النَّصَّ إذا وردَ علىٰ خلافِ القياسِ لا يقاسُ علىٰ غيرِه، بل يقتصرُ علىٰ موردِه. انتهىٰ[2].

قلت: حاصلُ إيرادِ الشَّافعيَّ أنَّهُ لو كانتْ القهقهةُ حَدَثاً في الصَّلاةِ لكانتْ حَدَثاً خارجَها أيضاً، لكن ليست حَدَثاً خارجَها فلا تكونُ حَدَثاً فيها أيضاً.

وفهم من قولهم هذا جمعٌ من أبناء عصرنا أنهم معصومون عن الكبائر، محفوظون عن جملة الصغائر، فلم يسلِّموا هذه الكلية، وقالوا: الصحابة بعضهم عدول، وبعضهم ليسوا بعدول، وهو قول فاسد، مبنيٌّ علىٰ فهمِهم الكاسد.ا.هـ.

(١) في الأصل: كان.

(٢) من البناية(١: ٢٣٣).

والجوابُ عنه من طريقيْن:

أحدُهما: بمنعِ الملازمة[1]؛ وهو الذي ذَكَرَهُ العَيْنِيُّ[2] بقولِه: ولأنَّ النَّصَّ... الخ.

يعني أنَّ الملازمةَ بين كونِها حَدَثاً في الصَّلاةِ وبين كونِها حَدَثاً خارجَها غيرُ مسلَّمة؛ لأنَّ النَّصَّ قد وردَ بالأوَّلِ على خلافِ القياس، ولم يردْ بالثَّاني.

وثانيهما: بتسليمِ المقدِّمتَيْن[3]، والمطلوبِ، وعدمِ مضرَّتِه، وهو الذي ذكرَهُ العَيْنِيُّ[4] بقولِه: الفرقُ بينهما ظاهرٌ... الخ.

وحاصلُهُ أنَّا سلَّمنا الملازمةَ[5] وما خرجَ منها، لكنَّا نقول: انتقاضُ الوضوءِ بالضَّحكِ في الصَّلاةِ ليسَ لكونِهِ حَدَثاً، بل زَجْراً على الجنايةِ الموجبةِ لعدمِ الخشوعِ المنافيةِ لحالةِ الصَّلاة.

---

(١) أي منع الملازمة بين كل ما ينقض الطهارة داخل الصلاة ينقض خارجها.

(٢) في البناية(١: ٢٣٣).

(٣) المقدمة الأولى: القهقهة حدثاً في الصلاة، والمقدمة الثانية: الأحداث ناقضة للطهارة في الصلاة وخارجها.

(٤) في البناية(١: ٢٣٣).

(٥) أي الملازمة فيما يكون حَدَثاً في الصلاة يكون حَدَثا خارجِها.

ومنها

ما أسندَهُ ابنُ عَدِيٍّ في «الكامل» في ترجمةِ الحَسَنِ بن زياد: إلى الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ ناظرَ الحَسَنَ بن زيادٍ يوماً، فقال له: ما تقولُ في رجلٍ قَذَفَ محصنةً[1] في الصَّلاة، قال: تبطلُ صلاتُه، قال: فوضوؤه؟ قال: وضوؤهُ على حالِه، قال: فلو ضحكَ في الصَّلاة؟ قال: تبطلُ صلاتُهُ ووضوؤه، فقال الشَّافِعِيُّ: فيكونُ الضَّحكُ في الصَّلاةِ أسوءُ حالاً من قذفِ المحصنات[2]، ففحمه[3].

وفي «ميزانِ الاعتدال» للذَّهَبِيِّ في ترجمتِه: قال البُوَيْطيُّ[4] سمعتُ الشَّافعيَّ يقول: قال لي الفَضْل[5]: أنا اشتهي مناظرتكَ مع الحَسَنِ بن زيادِ

---

(١) وقع في الأصل: محصن، والمثبت من الكامل.

(٢) وقع في الأصل: محصن، والمثبت من الكامل.

(٣) كذا في الكامل(٢: ٣١٩).

(٤) هو يوسف بن يحيى القُرَشِي البويطيّ، أبو يعقوب، نسبة إلى بُوَيْط، وهي قرية من صعيد مصر الأدنى، قال الشافعيّ: ليس أحد أحق بمجلسي من أبي يعقوب، وليس أحد من أصحابي أعلم منه، قال الأسنوي: كان خليفة الشافعي في حلقته، وكان متقشفاً، كثير القراءة. (ت٢٣١هـ). انظر: طبقات الأسنوي(١: ٢٢-٢٣). طبقات ابن هداية الله(ص١٦-١٩).

(٥) هو الفضل بن الربيع بن يونس، أبو العباس، حاجب الرشيد وابن حاجب المنصور، وهو الذي قام بأعباء خلافة الأمين، (١٣٨-٢٠٨هـ). انظر: العبر(١: ٣٥٥). الأعلام(٥: ٣٥٣).

اللُّؤلؤي، فقلت: ليس هناك، قال: فاحضرَنا، وأُتِيْنا بطعامٍ[1] فأكلنا، فقال رجلٌ معي: ما تقولُ في رجلٍ قذفَ محصنةً في الصَّلاة؟ قال: بطلتْ صلاتُه، قال: وطهارته؟ قال: بحالها، فقال له: قذفُ المحصناتِ أيسرُ من الضَّحكِ في الصَّلاة، فأخذَ اللُّؤلؤيُّ نعليهِ وقام، فقلت للفضل: قد قلتُ لك: إنَّهُ ليس هنالك. انتهى[2].

والجوابُ عنه على ما أقول

إنَّ سكوتَ الحَسَنِ بن زيادٍ عن الجوابِ لا يضرُّ المذهب، فلعلَّهُ لم يكنْ بلَغَهُ حديثُ الباب[3]، فلم يهتدِ إلى الجوابِ بالصَّواب، وليسَ للعقلِ مجالٌ بعدَ ورودِ النَّقل.

وبالجملةِ فليس نقضُ الوضوءِ بالقهقهةِ عندنا لكونها كبيرةً حتى يردَّ النَّقضَ بغيرها، بل لورودِ النَّصِ فيها، وعدمِهِ في غيرِها.

ومنها

أنَّهُ روى التِّرْمِذِيّ، وقال: حسنٌ صحيح، وأحمد، وابن ماجه، والبَيْهَقيّ، وغيرهم من حديثِ أبي هريرة مرفوعاً: (لا وُضُوءَ إلا مَنْ صَوْتٍ أَوْ رِيح)[1]، فهذا يدلُّ على أنَّهُ لا وضوءَ في القهقهة.

---

(١) وقع في الأصل: لطعام، والمثبت من الميزان.

(٢) من ميزان الاعتدال(٢: ٢٣٩).

(٣) وهو حديث القهقهة السابق ذكره.

والجوابُ عنه من وجوه

أحدُها: أنَّ ظاهرَ هذا الحديثِ متروكٌ بالإجماع؛ لأنَّ في البولِ والغـائطِ يجبُ الوضوء، وإن لم يوجدْ الصَّوتُ والرِّيح، وكذا في الدَّمِ والقيحِ إن خرجا من المخرجِ المعتاد.

وثانيهما: أنَّ مسَّ الذَّكَرِ ببطنِ الكف، ومسِّ بشرةِ المرأةِ تنقضُ الوضوءَ عندَ الشَّافِعِيِّ[2] وأصحابِه، فانتقضَ الحصرُ به.

فإنَّ قالوا: إنَّما أبطلنا الحصرَ بهذهِ الصُّورِ لوجودِ النُّصوصِ الأُخر فيها، ولا نصَّ في نقضِ الوضوءِ بالقهقهة.

قلنا: النُّصوصُ في القهقهةِ أيضاً موجـودةٌ كـما بسـطناها، غايـةُ مـا في البابِ أنَّها مرسلةٌ أو ضعيفة، وهو لا يضرُّ المقصود.

وثالثهما: وهـو الحـلّ، إنَّ الحـديثَ المـذكورَ وردَ في حـقِّ مَـن شـكَّ في خروجِ الرِّيحِ ولا تعلُّقَ له بنفي غيرِه.

ومنها

إنَّ الحدثَ إنَّما هو الخارجُ النَّجس، والقهقهةُ ليستْ بخارجٍ نجس.

---

(١) في صحيح ابن خزيمة(١: ١٨)، وسنن الترمذي(١: ١٠٩)، وابن ماجه(١: ١٧٢)، ومسند أحمد(٢: ٤٧١)، ومسند الطيالسي(١: ٣١٨)، ومسند ابن الجعد(١: ٤٠)، والمنتقى(١: ١٤). والمعجم الأوسط(٧: ٨٦). وسنن البيهقي الكبير(١: ١١٧).

(٢) انظر: منهاج الطالبين للنووي(١: ٣٤-٣٥).

والجوابُ عنه

إنَّ مسَّ الذَّكرِ أيضاً ليسَ بخارجٍ نجسٍ على أنه قد تقـرَّرَ في مقـرِّهِ[1] أنَّ كلَّ خارجٍ نجسٍ حدث، ولم يتقرَّرْ أنَّ كلَّ حدثٍ فهـو نجـسٌ خـارج، ومَـن ادَّعى فعليهِ البيان.

ومنها

إنَّ خبرَ الواحدِ فيما يتكرَّرُ ويعمُّ بهِ البلـوى لا يثبـتُ الوجـوب، إلا إذا اشتهرَ أو تلقَّاهُ الأمَّةُ بالقبول عند عامَّةِ الحنفيَّة، ومنهم الكَرْخِيُّ[2] كما تقرَّرَ في أصولِهِم، ولا ريبَ في أنَّ خبرَ القهقهةِ كذلك، فكيفَ يقبلُ عندهم.

والجوابُ عنه

على ما أشارَ إليه ابنُ الهُمامِ[3] في «تحريرِ الأصولِ»[4] وغيرِه: إنَّ خبرَ

---

(١) انظر: (ص٢٠).

(٢) هو عبيد الله بن الحسين بن دلال بن دَلْهَم، أبو الحَسَن الكَرْخِي، نسبة إلى كَرْخ قرية بنواحي العراق، وقد انتهت إليه رئاسة الحنفية، وكان قانعاً متعففاً عابداً كبير القدر، من مؤلفاته: المختصر وشرح الجامع الكبير وشرح الجامع الصغير، (٢٦٠-٣٤٠هـ). انظر: تاج(ص٢٠٠)، الفوائد(ص١٨٣).

(٣) هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السَّكَنْدَرِيّ السِّيوَاسِيّ القَاهِرِيّ الحنفيّ، نسبة إلى سيواس الشهير بابن الهُمام، كمال الدين، من مؤلفاته: فتح القدير للعاجز الفقير على الهداية وصل فيه إلى كتاب الوكالة، والمسايرة في العقائد، وزاد الفقير مختصر في مسائل الصَّلاة، (٧٩٠-٨٦١هـ).الضوء اللامع (٦: ١٢٧). والفوائد (ص٢٩٦-٢٩٨). الكشف(١: ٣٥٨).

(٤) التحرير(ص٣٥٠).

القهقهةِ ليسَ من جنسِ أخبارِ الآحادِ الواردةِ فيما يعمُّ به البلوى، فإنَّ المرادَ بعمومِ البلوى؛ أن يكثرَ وقوعُه، ويعمَّ عروضُهُ للنَّاس، ويشتدُّ إليه الحاجة، والقهقهةُ في الصَّلاةِ إمَّا أن تعرضَ لبعضِ الأمراضِ كالخفقان، أو لأمرٍ نادرٍ عجيب، فتكونُ من النَّوادر، فلم يكنْ للعملِ بما وردَ في كونِها ناقضةً للوضوءِ احتياجٌ إلى بلوغِهِ حدَّ الاشتهار.

بالجملة؛ فالحنفيَّةُ إنَّما اشترطوا الاشتهارَ في الخبرِ الواقعِ في ما يعمُّ به البلوى، ويكثر وقوعُهُ لا في العوارضِ النَّادرة، فلا يلزمُ عليهم شيء.

ومنها

أنَّهُ قد فُصِّلَ في أصولِ الحنفيَّة أنَّ الرَّاوي إن عُرِفَ بالفقه، والتَّقدمِ في الاجتهادِ كالخلفاءِ الرَّاشدين كان حديثُهُ حجةً يُترَكُ به القياس.

وإن عُرِفَ الرَّاوي بالعدالةِ دونَ الفقه، فإن وافقَ القياسَ حديثُهُ قُبِل، وإن خالفَهُ لم يتركْ إلا للضَّرورة، ومثَّلوهُ بخبرِ المُصَرَّاةِ[1] المرويِّ في «صحيح مسلم» وغيره، وهو ما رواهُ أبو هُرَيْرةَ مرفوعاً: (لا تُصِرُّوا الإبِلَ والغَنَمَ فَمَنْ ابْتَاعَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظِرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا، وَصَاعَاً مِنْ تَمْرٍ)[2]، فهذا الحديثُ مخالفٌ للقياسِ من كلِّ

---

(١) المُصَرَّاةُ: هي الناقة أو البقرة أو الشاة يُصَرَّى اللَّبَنُ في ضرعها، أي يجمع ويحبس. انظر: اللسان(٣: ٢٤٤١).

(٢) في صحيح البخاري(٢: ٧٥٥)، وصحيح مسلم(٣: ١١٥٥)، وصحيح ابن حبان(١١: ٣٤٣)، وغيرها.

وجه، وراويهِ أبو هريرةَ وهوَ غيرُ فقيه، فلم يقبلْ عندهم.

ولا شكَّ في أنَّ خبرَ القهقهةِ أيضاً كذلك، فإنَّهُ مخالفٌ للقياسِ من كلِّ وجه، ومن رواتِه، أبو هريرة، وهو غيرُ فقيه، فكيفَ قبلوه؟

والجوابُ عنه من وجوه

أحدُها: ما ذَكَرَهُ ابنُ مَلَكٍ[١] في «شرحِ المنار»، وتَبِعَهُ مَن شرحَهُ بعدَه[٢]: بأنّا إنَّما قبلنا حديثَ القهقهةِ لروايةِ غيرِ أبي هريرة أيضاً، مثل: جابر، وأنس، وغيرِهما من كبراءِ الصَّحابة، وعَمِلَ بهِ كثيرٌ من الصَّحابةِ والتَّابعين، ولهذا قُدِّمَ على القياس.

وثانيها: إنَّ عدَّ أبي هريرة رضي الله عنه غير فقيه، وإن صدرَ عن جمعٍ من الفضلاءِ لكنَّهُ غيرُ صحيحٍ عندَ محقِّقي أصحابنا،فقد ذَكَرَ ابْنُ الهُمَامِ في «التَّحرير»[٣]: إنَّهُ من الفقهاء، وكان لا يعملُ بفتوى غيره، وأفتى في زمنِ الصَّحابة، وعارَضَ أجلَّةَ الصَّحابةِ كابنِ عَبَّاس، وغيرِه، فالقولُ بأنَّهُ غيرُ فقيهٍ ازدراءٌ في حقِّه.

---

(١) هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا الكَرْمَاني المعروفِ بابن مَلَك، وفرشتا: الملك، قال الإمام اللَّكْنَوِيّ: طالعت من تصانيفه: شرح المجمع ، وشرح المنار، ومبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار، وكلُّها لطيفةٌ نفيسةٌ (ت٨٠١هـ). انظر: الضوء اللامع(٤: ٣٢٩)، الفوائد(ص١٨١)، دفع الغواية (ص٦).

(٢) مثل صاحب نور الأنوار(٢: ١٤

(٣) التحرير(ص٣١٩).

وأمَّا قولُ صاحبِ «نورِ الأنوار»(١) عند بحث حديثِ المُصَرَّاة : هذا ليس ازدراءً بأبي هريرة، واستخفافاً به، معاذَ الله، بل بياناً لنكتةٍ في هذا المقام. انتهى(٢).

فلا ينفعُ شيئاً، فإنَّ بيانَ النُّكتةِ على وجهٍ يستلزمُ خلافَ الواقعِ يستلزمُ الازدراءَ قطعاً.

ومن غرائبِ الحكاياتِ ما أوردَهُ العلاَّمةُ الدَّمِيرِيُّ(٣) في (فصلِ الحيَّة) من «حياةِ الحيوان» بقولِه: في «رحلة ابن الصَّلاح»، و«تاريخِ ابن

---

(١) نور الأنوار في شرح المنار لأحمد بن أبي سعيد بن عبيد الله بن عبد الرزَّاق المكيّ الصالحيّ اللكنويّ الصديقيّ الميهويّ الحنفيّ، المعروف بملا جيون، وكان ذا حافظة قوية، يقرأ عبارات الكتاب صفحة صفحة، وورقة ورقة فيستوعبها، وكان يحفظ القصيدة الطويلة لمجرد سماعها، من مؤلفاته: إشراق الأبصار في تخريج أحاديث نور الأنوار، والتفسيرات الأحمدية في بيان الآيات الشرعية، (١٠٤٧- ١١٣٠هـ). انظر: أصول الفقه تاريخه ورجاله(ص٥١١).

(٢) كذا في نور الأنوار(٢: ١٣).

(٣) وهو محمد بن عيسى الدَّمِيرِيّ المصريّ الشَّافِعِيّ ، والدَّمِيرِيُّ بفتح الدال وكسر الميم، كمال الدين، من مؤلفاته: شرح المنهاج، والديباج شرح سنن ابن ماجه، وحياة الحيوان، قال اللكنوي: هو مجموع لطيف ، وجامع شريف فيه فوائد مُستعذبة ، ولطائف مُتسغربة، وقال السيوطي: هو نفيس مع كثرة الاستطراد فيه من شيء إلى شيء، وأتوهم أن فيه ما هو مدخول لما فيه من المناكير، وقد جرده التقي الفاسي، ونبَّه

النَّجَّار[1]») في ترجمةِ يوسفَ بن عليٍّ بن محمَّـدِ الزّنجـانيّ، الفقيـهِ الشَّـافِعِيّ[2]، قال: حدَّثنا الشَّيخُ أبو إسحاقٍ الشِّيرَازِيِّ[3] عن القاضي الإمـامِ أبي الطَّيـبِ[4] أنه قال: كنَّا بحلقةِ النَّظرِ بجامعِ المنصورِ ببغداد، فجاءَ شابٌّ خُرَاسانيٌّ يسـأَلُ

على أشياء مهمة يحتاج الأصل إليها، (ت٨٠٨هـ). انظر: التعليقات السنية(ص٣٣٣-٣٣٤). الكشف(١: ٦٩٦).

(١) هو محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن، أبو عبد الله، محب الدين، المعروف بابن النَّجَّار، من مؤلفاته: الكمال في معرفة الرجال، وذيل تاريخ بغداد، و العقد الفائق في عيون أخبار الدنيا ومحاسن الخلائق، (٥٧٨-٦٤٣هـ). انظر: المستطرفة(ص٤٥). الأعلام(٧: ٣٠٧-٣٠٨).

(٢) هو يوسف بن علي بن محمد بن الحسين الزنجانيّ الشَّافِعِيّ، أبو القاسم، قال السلفي: كان من أئمة أصحاب الشافعي، وفحول النظار إماماً في الفقه، مرضي الطريقة، وكان الهراسي يفضله على جميع فقهاء بغداد، (٤٣٩-٥٠٠هـ). انظر: طبقات الأسنوي(١: ٣٠٦).

(٣) هو إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازيّ الفيروزآباديّ الشافعيّ، أبو إسحاق، قال الأسنوي: شيخ الإسلام علماً وعملاً، وورعاً وزهداً وتصنيفاً وإملاءً وتلاميذاً واشتغالاً، كانت الطلبة ترحل من الشرق والغرب إليه، والفتاوى تحمل من البر والبحر إلى بين يديه، من مؤلفاته: المهذب، والتنبيه، واللمع، والنكت في الخلاف، والمعونة في الجدل، (٣٩٣-٤٤٦هـ). انظر: وفيات(١:٢٩-٣١). طبقات الأسنوي(٢: ٧-٩).

(٤) هو طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبريّ الشافعيّ، أبو الطيب، قال أبو إسحاق: هو شيخنا وأستاذنا، لم أرَ ممّن رأيت أكمل اجتهاداً وأشد تحقيقاً وأجود نظراً منه، (٤٥٠هـ). انظر: العبر(٣: ٢٢٢)، طبقات الأسنوي(٢: ٥٨).

عن مسألةِ المُصَرَّاة، ويطالبُ بالدَّليل، فاحتجَّ المستدلُّ بحديثِ أبي هريرةَ الثَّابتُ في «الصَّحيحَيْن» وغيرهما، فقال الشَّابُّ ـ وكان حنفيّاً ـ: أبو هريرةَ غيرُ مقبولِ الحديث.

قال القاضي: فما استتمَّ كلامُهُ حتى سقطتْ عليهِ حيَّةٌ عظيمةٌ من سقفِ الجامع، فهربَ النَّاسُ وتبعتْ الشَّابَّ دونَ غيرِه، فقيل له: تبْ تبْ، فقال: تبت، فغابتْ الحيَّةُ ولم يبقَ لها أثر.

قال ابن الصَّلاح: هذا إسنادٌ ثابتٌ فيه ثلاثةٌ من صالحي أئمَّة المسلمين؛ القاضي أبو الطَّيب، وتلميذُهُ أبو إسحاق، وتلميذُهُ أبو القاسم.

قال الدّمِيرِيُّ: ويقربُ من هذا ما رواهُ أبو اليمن الكنديّ، حدَّثنا أبو منصورٍ القزاز قال: حدَّثنا أبو بكرٍ الخطيب، قال: حدَّثنا الأزهريُّ، قال: حدَّثنا عبيدُ الله بن محمَّدٍ بن حمدان، قال: حدَّثنا أبو بكرٍ محمَّدُ بن القاسمِ النَّحويّ، قال: أخبرنا الكريميّ قال: حدَّثنا يزيدُ بن قرَّة الدّراع يرفعُهُ إلى عمرَ بن حبيب[1]، قال: حضرتُ مجلسَ الرَّشيدِ[2] فجرتْ مسألةُ المُصَرَّاة،

---

(١) هو عمر بن حبيب بن محمد العدويّ، ولي قضاء الشرقية للمأمون، قال وكيع: كان إذا جلس للقضاء، قام الجند عن يمينه وشماله سماطين، فلم يكن قاض أهيب منه، (ت٢٠٧هـ). انظر: تهذيب الكمال(٢١: ٢٩٠). العبر(١: ٣٥٢). الأعلام(٥: ٢٠١).

(٢) هو هارون الرشيد بن محمد المهدي بن المنصور العباسيّ، أبو جعفر، خامس خلفاء الدولة العباسية في العراق، وأشهرهم، قال ابن دحية: وفي أيامه كملت الخلافة بكرمه وعدله وتواضعه وزيارته العلماء في ديارهم، قال الذهبي: كان شهماً شجاعاً حازماً

فتنازعَ الخصومُ فيها، وعَلَتْ أصواتُهم، فاحتجَّ بعضُهم بالحديثِ الـذي رواهُ أبو هريرة مرفوعاً، فردَّ بعضُهم الحديث، وقال: أبو هريرةَ متَّهمٌ فـيما يرويـه، ونحا نحوَهُ الرَّشيدِ ونصرَ قولَه.

فقلت: أمَّا الحديثُ فصحيح، وأبو هريرةَ صحيحُ النَّقلِ فيما يرويه.

فنظرَ إليَّ الرَّشيدُ نظرَ مغضب.

فقمتُ من المجلسِ إلى منْزلي، فلـم يستقرَّ بي الجلـوسُ حتَّـى قيـل: صاحبُ الشُّرطةِ بالباب، فدَخَلَ عليَّ فقال: أجبْ أميرَ المؤمنينِ إجابةَ مقتول، وتَحَنَّط وتَكَفَّن.

فقلت: اللَّهمَّ إنَّك تعلمُ أنِّي قد دافعتُ عن صاحبِ نبيِّكَ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّم، وأجللتُ نبيَّكَ أن يُطْعَنَ على الصَّحابةِ فسلِّمني منه.

فأدخلتُ على الرَّشيد فإذا هو جالسٌ على كرسيٍّ من ذَهَب، حاسراً[1] عن ذراعيه، وبيدِهِ السَّيف، فلمّا رآني قال: يا ابن حبيب، ما تلَقَّاني أحدٌ بالرَّدّ، ودفعَ قولي مثلَ ما تلقيتني به.

فقلت: يا أميرَ المؤمنين، إن الذي حاولت عليه، فيه ازدراءٌ على رسـولِ اللهِ وعلى ما جاءَ به.

جواداً ممدّحاً فيه دين وسنة، وكان يصلي في اليوم مئة ركعة إلى أن مات (١٤٩-١٩٣هـ). انظر: العبر(١: ٣١٢-٣١٣). وروض المناظر(ص١٤٥).

(١) في الأصل: حاسر.

فقال: كيف ويحك؟!

قلت: لأَنَّهُ إذا كانَ أصحابُهُ كذَّابين، فالشَّريعةُ باطلةٌ والفرائضُ والأحكامُ كلُّها غيرُ مقبولة، لأنَّهم رواتُها، ولا تعرفُ إلا بواسطتهم، فرجعَ الرَّشيدُ إلى نفسِه.

وقال: الآن أحييتني أحياك الله، ثمَّ أمر لي بعشرةِ الآف درهم[١].

وثالثها: وهو أقواها، إنَّ اشتراطَ فقاهةِ الرَّاوي لقَبُولِ الحديثِ المخالفِ للقياسِ إنَّما هو مشربُ بعضِ الحنفيَّة، وإنَّما يرى أكثرُ كتبِ المتأخرين مشحونةً به، لأنَّ فخرَ الإسلامِ عليَّاً البَزْدَوِيَّ[٢] مشى عليه في أصولِه[٣]، فتبعَهُ المتأخِّرون لكونِهم لا يمشون إلا حيثُ مشى فخرُ الإسلام، ويظنُّونَ أنَّ كلَّ ما نصَّ عليه طريقٌ إلى دارِ السَّلام.

---

(١) انتهى من حياة الحيوان(١: ٢٨٠-٢٨١).

(٢) وهو عليُّ بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم البَزْدَوِيّ، أبو الحسن، فخر الإسلام، نسبة إلى بَزْدَة قلعة حصينة على ستة فراسخ من نَسَفَ، قال الكفوي: الإمام الكبير، الجامع بين أشتات العلوم، إمام الدنيا في الفروع والأصول، له تصانيف كثيرة معتبرة، وقال السمعاني: فقيه ما وراء النهر وأستاذ الأئمة وصاحب الطريقة على مذهب أبي حنيفة، من مؤلفاته: المبسوط، وأصول البَزْدَوِيّ، وشرح الجامع الكبير، وشرح الجامع الصغير، (٤٠٠-٤٨٢هـ). انظر: الجواهر(٢: ٥٩٤-٥٩٥). تاج التراجم (ص٢٠٥). كتائب أعلام الأخيار(ق١٥٦/ ب-١٥٧/ ب).

(٣) ينظر: أصوله البزدوي وشرحه كشف الأسرار(٢: ٣٨٠).

وأمَّا قدماءُ الحنفيَّة، ومحقِّقوا متأخِّريهم فلم يذهبوا إلى اشتراطِهِ كما أشارَ إليه ابنُ الهُمام.

وفي «شرحِ المنار» لابنِ مَلَك: اعلمْ أنَّ اشتراطَ فقهِ الرَّاوي لتقديمِ الخبرِ على القياسِ مذهبُ عيسى بن أبان[1]، واختارَهُ القاضي أبو زيد[2]، وخَرَّجَ عليه حديثَ المُصَرَّاة، وتابَعَهُ أكثرُ المتأخِّرين[3].

وأمَّا عندَ الكَرْخِيِّ ومن تابَعَه من أصحابِنا[4] فليس بشرطٍ بل خبرُ كلِّ عدلٍ مقدَّمٌ على القياس، ما لم يكنْ مخالفاً للكتابِ والسُّنَّةِ المشهورة، وإليهِ مالَ

---

(١) هو عيسى بن أبان بن صَدَقة، أبو موسى، قال القرشي: الإمام الكبير تفقَّه على محمد بن الحسن، قال: هلال بن يحيى: ما في الإسلام قاضٍ أفقه منه في وقته، قال أبو حازم: ما رأيت أحداً مثله، فتمنَّيت أن أكون مثله إلا محمد بن سماعة، وما رأيت قط فقيهيْن متواضعيْن كل واحد منهما يوجب لصاحبه كإيجابه لنفسه، من مؤلفاته: كتاب الحج، (ت٢٢١هـ). انظر: الجواهر(٢: ٢٧٨-٢٨٠). طبقات طاشبرى زاده (ص٣٢).

(٢) لعلَّه: حمَّاد بن دُلَيْل، أبو زيد، قاضي المدائن، وهو أحد الإثنى عشر، من أصحاب الإمام أبي حنيفة الذين أشار إليهم أنهم يصحلون القضاء، قال أبو داود: ليس به بأس، ذكره ابن حبَّان في الثقات، ووثَّقه يحيى. انظر: تهذيب الكمال(٧: ٢٣٦-٢٣٨). الجواهر(٢: ١٤٧-١٤٨).

(٣) مثل: النسفي في كشف الأسرار(٢: ١٢-١٣). وملا خسرو في مرآة الأصول(٢: ١٧-١٨).

(٤) انظر: قمر الأقمار(٢: ١٢-١٤). ونور الأنوار(٢: ١٤).

أكثرُ العلماء، ولهذا قبلَ عمرُ رضي الله عنه حديثَ ابن مالكٍ في الجنين[(١)]، مع أَنَّهُ لم يكن فقيهاً وقضى به، وإن كان مخالفاً للقياس.

وأجابوا عن حديثِ المُصَرَّاة[(٢)]، بأَنَّه إنَّما لم يعملوا به لمخالفتِهِ للكتاب، وهو قولُهُ تعالى: **{فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ}**[(٣)]، ويمنعُ أنَّ أبا هريرةَ لم يكن فقيهاً، لأَنَّهُ كان يفتي في زمنِ الصَّحابة، وما كان يفتي في ذلك الزَّمانِ إلا فقيهٌ مجتهدٌ. انتهى كلامه[(٤)].

---

(١) في سنن أبي داود(٤: ١٩١): عن ابن عباس عن عمر أنّه سأل عن قضية النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقام حمل بن مالك بن النابغة، فقال: (كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فقتلتها وجنينها، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة، وأن تقتل)، قال أبو داود: قال النضر بن شميل: المسطح هو الصوبج، قال أبو داود: وقال أبو عبيد: المسطح عود من أعواد الخباء.ا.هـ.

(٢) في قمر الأقمار(٢: ١٣): وفي التحقيق عندنا التصرية ليست بعيب، وليس للمشتري ولاية الرد بسببها من غير شرط؛ لأن البيع يقتضي سلامة المبيع وبقلة اللبن لا تفوت صفة السلامة؛ لأن اللبن ثمرة، وبعدمها لا تنعدم صفة السلامة، فبقلتها أولى.ا.هـ.

(٣) من سورة البقرة، الآية(١٩٤).

(٤) من شرح المنار لابن ملك (ص٢١٠-٢١١).

ومنها

إنَّ راويَ الحديثِ إذا كان مجهولاً لا يقبلُ حديثُهُ سيما إذا كان مخالفاً للقياسِ من كلِّ وجه، وحديثُ القهقهةِ من هذا القبيل، فإنَّ راويهِ مَعْبَدُ الجهنيّ، وهو مَجْهُول.

والجوابُ عنه

إنَّ المرادَ بالمجهولِ في الأصل المذكور[1]: مَن لم تعرفْ عدالتُه[2].

وقد مرَّ[3] أن مَعْبَدَ معدودٌ في الصَّحابة، والصَّحابةُ كلُّهم عدول، مع أنَّ روايتَهُ ليست مقتصرةً على مَعْبَد فقط، بل قد رواهُ غيره أيضاً.

ومنها

إنَّهُ قد فُصِّلَ في أصولِ الحنفيَّة: إنَّ عملَ الصَّحابيِّ الذي روى حديثاً بخلافِهِ لا يعتبر، وأمَّا عملُ صحابيٍّ آخرَ بخلافِهِ فيسقطُه عن درجةِ الاعتبار، كما روى عبادةُ بن الصَّامت مرفوعاً: (البِكْرُ بِالبِكْرِ جَلْدُ مِئةٍ وَتَغْرِيبُ عَام)[4] أخرجَهُ مسلم، وغيره، وقد عملَ عمرُ رضيَ اللهُ عنه، بخلافِهِ وتركَ العملَ به.

---

(١) الأصل، هو: إن راوي الحديث إذا كان مجهولا لا يقبل حديثه ولا سيما إذا ... .

(٢) انظر: نور الأنوار(٢: ١٤).

(٣) في (ص٤٩).

(٤) في صحيح مسلم(٣: ١٣١٦)، وصحيح ابن حبان(١٠: ٢١٣)، وغيرهما.

كما روى عبدُ الرَّزاقِ في «مصنَّفه» عـن ابـن المسـيَّبِ إنَّ عمـر رضي الله عنه، نفى رجلاً، وهو ربيعة، فتنَّصرَ فألحقَ بالرُّوم، فحلفَ عمـرُ أن لا ينفـي أحداً أبداً[1].

فَتَرْكُ عمرُ رضي الله عنه العملَ به، أسـقطَه عـن درجـةِ الاعتبـارِ عنـدَ الحنفيَّة، ولذا لم يعملوا به، ولم يدخلوا النَّفيَ في الحـدِّ بـل جعلـوه مـن أمـورِ السَّياسة.

وكذلـكَ حديثُ القهقهةِ فإنَّه وإن رواهُ جابرٌ وأنسٌ وغيرهما، إلا أنَّ أبـا موسى الأشعريّ قد عملَ بخلافِه، ولم يعتبرْ به، فينبغي أن لا يقبل.

والجوابُ عنه من وجوه

أحـدُها: مـا ذكـرَهُ صـدرُ الشَّـريعةِ[2] في «التَّوضـيح»، وغـيره مـن الأصوليّين: هو إن عَمِلَ صحابيّ بخلافِ الحديثِ إنَّما يكونُ جرحاً، إذا كـان الحديثُ ممَّا لا يحتملُ الخفاءَ كحديثِ الحدِّ المذكور، فإنَّهُ لا يحتمـلُ الخفـاء، لا

---

(١) انتهى من مصنف عبد الرزاق(٧: ٣١٤).

(٢) هو عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة محمود المَحْبُوبِيّ البُخَاريّ الحَنَفيّ، قال طاشكبرى زاده: كان رحمه الله بحراً زاخراً لا يدرك له قرار، وطوداً شامخاً لا يرتقي إلى قنته و لا يصار، ولقد كان آية كبرى في الفضل والتدقيق، وعروة وثقى في الإتقان والتحقيق، من مؤلفاته: التوضيح في حل غوامض التنقيح، وشرح الوقاية، والنقاية، وتعديل العلوم، (ت٧٤٧هـ). انظر: تاج التراجم (ص٢٠٣). مفتاح السعادة(٢: ١٧٠،١٦٢-١٧١). الفوائد (ص١٨٥-١٨٩). الكشف(١: ٤٩٥).

سيما على الخلفاءِ الذين نُصِبوا لإقامةِ الحدود وإجراء الشَّرائع، وأمَّا إذا كان ممَّا يحتملُ الخفاء، فالعملُ بخلافِهِ لا يوجبُ قدحاً.

وحديثُ القهقهةِ من هذا القبيل؛ لأنَّهُ من الحوادثِ النَّادرة، فعملُ أبي موسى بخلافِهِ لا يضرُّ.

وأوردَ عليه العلاَّمة التَّفْتَازَانِيّ(1) في «التَّلويح»: بأنَّ الإنصافَ أنَّ قصةَ أعرابيٍّ وقعَ في كوَّةٍ في المسجد، وقهقهةُ الأصحابِ في الصَّلاةِ بمحضرٍ من كبارِ الصَّحابة، وأمرُ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آله وسلَّم إيَّاهم بإعادةِ الوضوءِ والصَّلاةِ ليست أخفى من حديث في تغريبِ العام. انتهى.

وأجيبَ عنه: بأنَّ وقوعَ الزِّنا أكثرَ من وقوعِ القهقهةِ في الصَّلاة، كيف وحالةُ الصَّلاةِ تنافيها، فلو كانَ تغريبُ العام داخلاً في الحدِّ لتكرَّر بتكرارِ السَّببِ بخلافِ الحادثةِ الأخرى؛ لأنَّها مظنَّةُ عدمِ التَّكرُّرِ فلأجلِ ذلكَ جازَ خفاؤها على بعضِ الصَّحابة.

وثانيها: إنَّ أبا موسى الأشعريِّ أيضاً من رواةِ حديثِ القهقهةِ كما مرَّ

---

(1) هو مسعود بن عمر بن عبد الله التَّفْتَازَانِيّ، سعد الدِّين، نسبة إلى تفتازان من بلاد خراسان، من مؤلفاته: التلويح، وتهذيب المنطق، وشرح الشمسية، وشرح العقائد النسفية، قال الإمام اللكنوي: كل تصانيفه تنادي على أنه بحر بلا ساحل ، وحبر بلا مماثل، (٧١٢-٧٩٣هـ). انظر: الدرر الكامنة(٤: ٣٥٠). التعليقات(ص١٣٦-١٣٧). الكشف(١: ٤٩٥).

ذكرُه[١]، فعملُهُ بخلافِهِ لا يقدحُ لكونِهِ من القسمِ الأوَّل.

وثالثها: إنَّ عدمَ عملِ أبي موسىٰ، وإن كان مذكوراً في كثيرٍ من الكتبِ المتداولةِ إلا أنَّ الصَّحيحَ المرويَّ عنه خلاف ذلك، فقد روىٰ الطَّحَاوِيُّ عنه أنَّ مذهبَهُ إيجابُ الوضوءِ بالقهقهة، كما نقلَهُ العلاَّمَةُ قاسم في «شرحِ مختصرِ المنار».

ويؤيِّدُهُ أنَّ العَيْنِيَّ[٢] جعلَهُ ممَّن وافقَ مذهبنا،فعلمَ أنه غيرُ عاملٍ بخلافِه.

* * *

(١) (ص٢٥).

(٢) في البناية(١: ٢٣٥).

المذهبُ الثَّالث
أنه ينتقض الوضوء بالقهقهة خلف النّبيّ صلّى الله عليه وعلى آله وسلّم فحسب لا مطلقاً

فهو من خصائصِ الصَّلاةِ خلفَه، وإليهِ مالَ جابرٌ رضيَ اللهُ عنه.

فقد أخرجَ الدَّارَقُطْنِيِّ، وابنُ عساكرَ[1] عنه أنه قال: مَن قهقه أعادَ الصَّلاة، ولم يعدْ الوضوء، وإنَّما كان لهم ذلك حين ضحكوا خلفَ رسولِ الله صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلِهِ وسلَّم.

وفي لفظٍ آخر[1]: ليس على مَن ضحكَ في الصَّلاةِ وضوء، إنَّما كان لهم ذلكَ حينَ ضحكوا خلفَ رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آله وسلَّم.

---

(١) وهو علي بن الحسن أبي محمد بن هبة الله أبي الحسن الدِّمَشْقِيّ، أبو القاسم، ثقة الدين، المعروف بابن عساكر ، قال الذهبي: ساد أهل زمانه في الحديث ورجاله، وبلغ في ذلك الذروة االعليا، ومن تصفَّح تاريخه، علم منزلة الرجل في الحفظ. له: تاريخ دمشق، والإشراف على معرفة الأطراف، (٤٩٩-٥٧١هـ). انظر: انظر: معجم الأدباء(١٣: ٧٣). العبر(٤: ٢١٢).

أخرجَهُ الدَّارَقُطْنِي[٢] أيضاً عن المسيَّب بن شريك[٣]، عن الأعمش، عن أبي سفيان عنه.

قال الزَّيْلَعِيُّ في «نصبِ الرَّاية»: هذا لا يصحّ.

قال ابن معين: المسيَّبُ ليسَ بشيء.

وقال أحمد: وتركَ النَّاسُ حديثَه. انتهى[٤].

ولا يخفى عليك أنَّهُ ليس في رواياتِ القصَّة ما يدلُّ على الخصوصيَّة، وقد وقعَ في كثيرٍ من الطُّرق: (مَنْ قَهْقَه) فهوَ بعمومِهِ يشملُ كلَّ مصلٍّ منفرداً كان أو مقتدياً، إماماً كان أو مسبوقاً، وعليه أصحابُنا.

---

(١) في تاريخ دمشقلابن عساكر (٦١: ٣٨٩).

(٢) في سننه(١: ١٧٥).

(٣) هو المسيِّب بن شَريك التميميّ الشَّقَريّ الكوفيّ، أبو سعيد، قال مسلم وجماعة: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف، وذكر الذهبي من مناكيره هذه الرواية . انظر: الميزان(٦: ٤٢٩).

(٤) من نصب الراية(١: ٥٢).

فائدة:

قد اشتملَ خبرُ القهقهةِ ووقوعُ أعمى في حفرةٍ أحكام:

١. من ذلكَ نقضُ الوضوءِ بالقهقهةِ كما بسطنا.

٢. ومن ذلكَ جوازُ ذِكْرِ عيبِ رجلٍ لا للغضب والسَّبّ، بل لمجرَّدِ بيانِ الواقع، فلا يكون هذا غيبة، يؤخذُ ذلكَ من قولِ الرُّواة: دخلَ رجلٌ ضريرُ البصر.

٣. ومن ذلك جوازُ الالتفاتِ والنَّظرِ بألحاظِ العينِ إلى الخارجِ في الصَّلاة، فإنَّ الصَّحابةَ قد التفتوا إلى الجائي، ونظروا سقوطَهُ فضحكوا، ولم ينكرْ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّم إلا على ضحكِهِم.

تذنيب:

الضَّحكُ يفسدُ الصَّلاةَ دونَ الوضوءِ اتِّفاقاً، والتَّبسُّمُ لا يفسدُ الصَّلاة أيضاً.

أمَّا الأوَّل: فَلِمَا أخرجَهُ الدَّارَقُطْنِيِّ عن أبي شيبةَ عن يزيد أبي خالد، عن أبي سفيان، عن جابرٍ رضي الله عنه مرفوعاً: (الضَّحِكُ يَنْقُضُ الصَّلاةَ وَلا يَنْقُضُ

الوُضُوء)، وفي سندِهِ أبو شيبة، واسمُهُ إبراهيمُ بن عثمان[١].

قال أحمد: منكرُ الحديث.

وقال ابن حِبَّان في يزيد: لا يجوزُ الاحتجاجُ بهِ إذا أنفرد.

وقال البَيْهَقِيّ: رفعَهُ أبو شيبة، وهو ضعيف.

والصَّحيحُ أنه موقوف.

وأمَّا الثَّاني: فَلِمَا أخرجهُ الطَّبَرَانِيُّ في «معجمِه»، وأبو يعلى الموصليّ[٢] في «مسنده»، والدَّارَقُطْنِيُّ في «سننِه»: عن الوازعِ بن نافع العُقَيْلِيّ، عن أبي سلمةَ بن عبدِ الرَّحمن، حدَّثنا جابر رضي الله عنه: (إنَّ رسولَ الله صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وسلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بِأَصَحَابِهِ العَصْر، فتبَسَّم فِي الصَّلاة، فَلَمَّا انْصَرَفَ قيل: يا رَسُولَ الله تَبسَّمتَ وَأَنْتَ تُصَلِّي، فقال: (إنَّهُ مَرَّ مِيكَائِيل وَعَلَى جَنَاحِهِ غُبَارٌ فَضَحِكَ إِلَيَّ فتبَسَّمْت)[٣].

---

(١) هو إبراهيم بن عثمان العَبْسيّ الكُوفي، أبو شيبة، قاضي واسط، وجدّ أبي بكر بن أبي شيبة، كذبه شعبة، وعن ابن معين: ليس بثقة، وقال النسائي متروك الحديث، توفِّي بعد الستين ومئتين. انظر: الميزان(١: ١٦٩-١٧٠).

(٢) وهو أحمد بن عليّ بن المُثَنَّى بن يحيى بالتَّميميّ المَوْصِليّ، أبو يَعْلَى، قال الذهبي: كان ثقة صالحاً متقناً يحفظ حديثه، من مؤلفاته: المسند، (ت٣٠٧هـ). انظر: العبر، الكشف)(٢: ١٦٧٩).

(٣) في سنن الدارقطني(١: ١٧٥). ومسند أبي يعلى(٤: ٤٩). والمعجم الأوسط(٧: ١٧٦).

وسكتَ الدَّارَقُطْنِيُّ عنه.

وذكرَهُ السُّهَيْلِيُّ[١] في «الروض الانف» من طريقِه.

ورواهُ ابن حبَّانَ في كتابِ «الضُّعفاء».

وأعلَّهُ بالوازعِ[٢] وقال: إنَّهُ كثيرُ الوهم.

ووقعَ في «معجمِ الطَّبراني»: جبريلُ عوضَ ميكائيل[٣].

وبنى السُّهَيْلِيُّ كلامَهُ على أنَّهُ ميكائيل، كذا في «نصبِ الرَّاية»[٤].

* * *

(١) وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد المالَقيّ الخثعميّ السُّهَيْليّ الأندلسيّ، أبو زيد، وأبو القاسم، وأبوالحسن، من مؤلفاته: الروض الآنف في شرح غريب السير، والتعريف والإعلام فيما أبهم في القرآن من الأسماء والأعلام، والإيضاح والتبيين لما أبهم من تفسيرالكتاب المبين، (٥٠٨-٥٨١هـ). انظر: العبر(٤: ٢٤٤). الأعلام(٤: ٨٦)، والكشف(٩١٧).

(٢) هو الوازع بن نافع العُقَيْليّ الجزَرِيّ، قال ابن معين: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال أحمد: ليس بثقة، وقال ابن عدي: عامّة ما يرويه الوازع غير محفوظ. انظر: الميزان(٧: ١١٥-١١٦).

(٣) لكن اللفظ الذي وقفت عليه للحديث في المعجم الأوسط(٧: ١٧٦) هو ميكائيل وليس جبريل.

(٤) نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية(١: ٥٤).

المقصد الثاني
في تفصيل نقض الوضوء بالقهقهة
على طبق مذهب أصحابنا الحنفيّة
وذكر تفاريعه

اعلمْ أنَّ الذي اتَّفقَ عليه أصحابُنا هو: أنَّ قهقهةَ البالغِ أو البالغة اليقظانِ العامدِ في جزءٍ من أجزاءِ الصَّلاةِ المطلقةِ تنقضُ الوضوءَ المستقلّ،وما يقومُ مقامَه،واختلفوا في ما سواه.

والمتونُ[1] على أنَّ قهقهةَ البالغِ في صلاةٍ مطلقةٍ تنقضُهُ من غيرِ زيادةِ قيدٍ آخر.

فقولُنا: **البالغ:**

احترازٌ عن الصَّبيّ، فإنَّهُ لو قهقه الصَّبيُّ في صلاتِه، اختلفوا فيه:

---

(١) مثل: متن القدوري(ص٢)، ومتن الكنْز(ص٣)، وبداية المبتدي(ص٣). والمختار(١: ١٢). وملتقى الأبحر(١: ٣). والوقاية(ق٣/ أ). والنقاية(ص٥). ومراقي الفلاح(ص١٢٥-١٢٦).

والمختارُ عدمُ النَّقض.

فذَكَرَ في «التَّجنيس»[1] عن «النَّوادر»[2]: إنَّهُ لا يفسدُ الوضوء؛ لأنَّ فعلَ الصَّبيِّ لا يوصفُ بالجناية، فيعملُ فيهِ بالقياس، وقيل: يفسد، كذا في «جامعِ أحكامِ الصَّغار»[3].

وفي «البَحرِ الرَّائق»: قيَّدَ بالبلوغِ؛ لأنَّ قهقهةَ الصَّبيِّ لا تنقضُ وضوءه، لكن تُبْطِلُ صلاتَه، كذا في كثيرٍ من الكتب.

---

(١) التجنيس لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل بن أبي بكر الفَرْغَانِيّ المَرْغِينَانِيّ، أبي الحسن، برهان الدين، وفَرْغَانةُ: بفتح الفاء، وراء الشَّاش، وراء جَيْحُون وسَيْحُون، وفَرْغَانة أيضا: قرية من قرىٰ فارس، ومَرْغِينان: بفتح الميم، مدينة في فرغانة، ومن مؤلفاته: الهداية، ومختارات النوازل، وكفاية المنتهىٰ، قال الإمام اللكنوي: كل تَصانيفه مَقبولةٌ مُعتمدةٌ (ت٥٩٣هـ). انظر: الجواهر المضية(٢: ٦٢٧-٦٢٩). تاج التراجم (ص٢٠٦-٢٠٧). الفوائد(ص٢٣٠).

(٢) النوادروهي من كتب غير ظاهر الرواية،لمحمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩هـ)، سبقت ترجمته.

(٣) جامع أحكام الصغار(١: ٧-٨) لمحمَّد بن محمود الأُسْرُوشَنَيّ الحنفيّ، أبو الفتح، مجد الدين، وأُسْرُوشَنَة: بضم الهمزة، والراء المهملة، وفتح الشين والمعجمة والنون، اسم إقليم وراء النهر، قال الكفوي: كان في عصره من المجتهدين، ومن مؤلفاته: الفصول، (ت٦٣٢هـ). انظر: الفوائد(ص٣٢٧). تاج التراجم(ص٢٧٩). الكشف (١: ١٩).

ونقَلَ في «السَّراجِ الوهَّاج»[١]: **الإجماعُ على عدمِ نقضِ وضوئه**[٢].

وفيه نظر، فقد ذَكَرَ في «معراجِ الدِّراية»[٣] في المسألةِ **ثلاثةُ أقوال**:

الأوَّل: ما ذكرناه.

والثَّاني: عن نجمِ الأئمَّةِ البُخَاريّ[٤]، عن سلمة[٥] ....

---

(١) السراج الوهَّاج شرح مختصر القُدُوريّ لأبي بكر بن علي بن محمد الحَدَّادِيّ العباديّ، أبي العتيق، رضي الدين، الشهير بصنعته، ومن مؤلفاته: كشف التنْزيل في تحقيق التأويل تفسير القرآن، والنور المستنير شرح منظومة النسفي، وشرح قيد الأوابد في الفقه وسماه الرحيق المختوم، وقد اختصره في السراج الوهاج في الجوهرة النيِّرة شرح مختصر القُدُوْرِيّ، قال الإمام اللكنوي: وهو من الكتب غير المعتبرة، (٧٢٠-٨٠٠هـ). انظر: تاج التراجم (ص١٤١). الكشف(٢: ١٦٣١). مقدمة عمدة الرعاية (١: ١٢).

(٢) انظر: الجوهرة النيرة شرح مختصر القدوري(١: ٨).

(٣) معراج الدراية إلى شرح الهداية لمحمد بن محمد بن أحمد السنجاري، المعروف بالبُخَارِيّ الكاكي، قوام الدين، ومن مؤلفاته: عيون المذهب، قال اللكنوي: وهو مختصر نافع، (ت٧٤٩هـ). الجواهر(٤: ٢٩٤-٢٩٥). الفوائد(ص٣٠٦).

(٤) هو نجم الأئمة البُخاري، أستاذ فخر البديع القزويني، وهو من أقران الصدر الماضي برهان الدين، وعلاء الدين الحِمَّانِيّ، و البدر طاهر، وكان مدار الفتوى عليهم ببخارى وخُوارَزم. انظر: الجواهر(٤: ٤٤٠-٤٤١)، الفوائد(ص٣٦١).

(٥) وقع في الأصل والبحر: سلمة بدون ابن، والصحيح هو ابن سلمة، وهو محمد بن سلمة البَلْخِيّ، أبو عبد الله، تفقه على أبي سليمان الجُوزَجاني، وشدَّاد بن حكيم، (١٩٢-٢٧٨هـ). انظر: الجواهر(٣: ١٦٢-١٦٣). الفوائد(ص٢٧٩).

عن[١] شدَّاد[٢]: إنَّها تنقضُ الوضوءَ دونَ الصَّلاة.

الثَّالث: عن أبي القاسم: إنَّها تبطلهما.

إلا أنَّ القولَيْن الأخيرَيْن لَمَّا كانا ضعيفَيْن كانا كالعدم.

ووجهُ الأوَّل: أنَّها إنَّما وجبتْ إعادةُ الوضوءِ عقوبةً وزجراً، والصَّبيُّ ليسَ من أهلِها. انتهى[٣].

وقولنا: **أو البالغة:**

تصريحٌ بأنَّ المرأةَ في هذا الحكمِ كالرَّجل، كما يُتَوَهَّمُ من اقتصارِ المتونِ على البالغِ أنها خارجةٌ عن هذا الحكم، وإنَّما لم يذكروها لكونِهِ من الأحكامِ المشتركة، كما في «جامعِ الرُّموز»[٤].

---

(١) وقع في البحر: بن، والمثبت من الأصل.

(٢) وهو شدَّاد بن حكيم البَلْخِيّ القاضي، كان من أصحاب زفر، (ت٢٢٠هـ). انظر: الجواهر المضية(٢: ٢٤٧) الفوائد(ص١٤٣) تاج(ص١٧١).

(٣) من البحر الرائق(١: ٤٣).

(٤) جامع الرموز في شرح النقاية(١: ٢٣)، وهو لمحَمَّدُ الخُرَاسَانِي القُهُسْتَانِيّ، شمس الدِّين، المفتي ببخارا، قال عصام الدين عنه: إنه لم يكن من تلامذة شيخ الإسلام الهَرَوي، وإنما كان دلال الكتب في زمانه، ولا كان يعرف الفقه، ويؤيده أنه يجمع في شرحه هذا بين الغث والسمين ، والصحيح والضعيف من غير تصحيح ، ولا تدقيق (ت: نحو: ٩٥٣هـ). انظر: غيث الغمام(ص٣٠)، دفع الغواية(ص٣٧). تذكرة الراشد(ص٥٦).

وقولنا: **اليقظان:**

احترازٌ عن النَّائم، فإنه لو نامَ في الصَّلاةِ في الرُّكوعِ أو السُّجودِ وقهقه اختلفوا في انتقاضِ وضوئه، قال ابْنُ الهُمَامِ في «التحرير»: عن أبي حنيفة: تُفْسِدُ الوضوءَ لا الصَّلاة، فيتوضَّأ ويبني، وقيل: عكسه، وهو أقربُ عنه؛ لأنَّ جعلها حَدَثاً للجناية، ولا جنايةَ من النَّائمِ فيبقى كلاماً بلا قصد. انتهى[1].

وقال في «البحرِ الرَّائق»: ظاهرُ كلامِ المصنِّفَ وجماعة، أنَّ القهقهةَ من الأحداث.

وقال بعضُهم: إنَّها ليست حَدَثاً، وإنَّما يجبُ الوضوءُ بها زَجْراً وعقوبة، وهو ظاهرُ كلامِ جماعةٍ منهم القاضي أبو زيد الدَّبُوسِيِّ[2] في «الأسرار»، وهو موافقٌ للقياس؛ لأنَّها ليست خارجاً نَجِساً، بل هو صوتٌ كالبكاء.

---

(١) من التحرير (ص٢٧٤).

(٢) هو عبيد الله بن عمر بن عيسى الدَّبوسِيّ الحَنَفيّ، أبو زيد، نسبةً إلى دَبُوسة بفتح الدال المهملة وضم الباء الموحدة، وبعدها واو ساكنة وسين مهملة، وهي بليدةٌ بين بُخارى وسَمَرْقَند، قال الذهبي: كان أحد من يضرب المثل في النظر واستخراج الحجج، وهو أول من أبرز علم الخلاف إلى الوجود، وكان شيخ تلك الديار، من مؤلفاته: الأسرار، وتقويم الأدلة، وتأسيس النظر (ت٤٣٠هـ). انظر: وفيات(٣: ٤٨). التاج(ص١٩٢-١٩٣). العبر(٣: ١٧١).

وفائدةُ الخلافِ: أنَّ مَن جعلَها حَدَثاً منعَ جواز مسِّ المصحفِ معها كسائرِ الأحداث، ومَن أوجبَ الوضوءَ زجراً أو عقوبة، جوَّزَ مسَّ المصحفِ معها، هكذا نقلَهُ في «معراجِ الدِّراية».

وينبغي ترجيحُ الثَّاني لموافقةِ القياسِ وسلامتِهِ ممَّا يقال: من أنها ليس[1] فيها إلا الأمرَ بإعادةِ الوضوءِ والصَّلاة، ولا يلزمُ منه كونُها من الأحداث؛ ولذا وقعَ الاختلافُ في قهقهةِ النَّائم.

وصحَّحوا في الأصولِ والفروعِ أنَّها لا تنقضُ الوضوءَ بناءً على أنَّها إنَّما وجبتْ إعادةُ الوضوءِ بطريقِ الزَّجر، والنَّائمُ ليسَ من أهلِه، وهذا يرجِّحُ ما ذكرنا[2].

لكن سوَّى فخرُ الإسلامِ[3] بين كلامِ النَّائمِ وقهقهته في أنَّ كلا منهما لا يفسدُ الصَّلاة، والمذهبُ أنَّ الكلامَ يفسدُ الصَّلاة، كما صرَّحَ في «النَّوازل»[4].

فحينئذٍ تكونُ القهقهةُ من النَّائمِ مفسدةٌ للوضوءِ دون الصَّلاة، وهو مختارُ ابنُ الهُمامِ في «تحريره»[5].

---

(١) في الأصل: ليس.

(٢) أي من أن القهقة تبطل الوضوء زجراً وعقوبةً، لا أنها حدثاً.

(٣) وهو علي بن محمد بن الحسين البَزْدَوِي، (ت٤٨٢هـ). سبقت ترجمته.

(٤) مختارات النوازل لنصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السَّمَرْقَنْدِيّ الحَنَفِي، أَبي اللَّيْث الفقيه، إمام الهدىٰ، ومن مؤلفاته: خزانة الفقه، وبستان العارفين، وتنبيه الغافلين، (ت٣٧٥هـ). انظر: الفوائد(ص٣٦٢) تاج التراجم(ص٣١٠)

(٥) التحرير(ص٢٧٤).

وفي «النِّصابِ»[1]: عليه الفتوى.

وفي «الوَلْوَالجِيَّة»[2]: هو المختار.

وفي «المبتغى»[3]: تكلُّمُ النَّائم في الصَّلاةِ تفسدُ في الأصحِّ بخلافِ القهقهة.

ولا يخفى ما فيه، فإنَّ القهقهة كلام.

وفي «المعراج»: إنَّ قهقهةَ النَّائم تبطلُهما، وبه أخذَ عامَّةُ المتأخِّرين احتياطاً. انتهى[4].

---

(١) النصاب لطاهرِ بنِ أحمدَ بنِ عبدِ الرشيد بن الحسين البُخَاريّ، افتخار الدِّين، قال: الكفوي: كان عديم النظير في زمانه، فريد أئمة الدهر شيخ الحنفية بما وراء النهر، من أعلام المجتهدين في المسائل، ومن مؤلفاته: خزانة الواقعات، خلاصة الفتاوي، (١أو٤٨٢ـ ٥٤٢هـ). انظر: الجواهر(٢: ٢٧٦). التاج(ص١٧٢). الفوائد (ص١٤٦).

(٢) الفتاوي الوَلْوَالجِيَّة لإسحاق بن بن يحيى بن إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل الوَلْوَالجِيّ الآمدي الحنفي، أبي محمد، أبي المكارم، ظهير الدين، (٦٤٠-٧٢٥هـ). انظر: الجواهر(١: ٣٧٤-٣٧٥). الكشف(٢: ١٢٣٠).

(٣) المبتغى لعيسى بن محمد بن اينانج القرشهري الحنفي، (ت٧٣٤هـ). انظر: الكشف (٢: ١٥٧٩).

(٤) من البحر الرائق(١: ٤٢).

وفي «المنية»[(١)] وشرحِها «الغنية»: إن نامَ في صلاتِهِ ثمَّ قهقه[(٢)]، فسدتْ صلاتُهُ ولا ينتقضُ وضؤوه، ذكرَهُ في «الأصل»[(٣)]،[(٤)] كذا في عامَّةِ الفتاوي.

وقال في «الخلاصة»[(٥)]: هو المختار.

أمَّا فسادُ الصَّلاةِ فلأنَّها كالكلام، وكلامُ النَّائمِ تفسدُ به الصَّلاةُ على ما اختارَهُ قاضي خان[(٦)]، وصاحبُ «الخلاصة»، وآخرون.

---

(١) منية المصلي وغنية المبتدي قال الإمام اللَّكنويَ: هذا من الكتب المعتبرة المتداولة، وهو لمحمد بن محمد الكاشْغَريّ، سديد الدين، (ت٧٠٥هـ). انظر: الكشف (٢: ١٨٨٦هـ)، تحفة الكملة(ص٦).

(٢) وقع في الأصل: قهقهه، والمثبت من المنية.

(٣) الأصل، وهو المبسوط من كتب ظاهر الرواية للإمام محمد بن الحسن الشيباني،(ت١٨٩هـ).

(٤) انتهى من منية المصلي وغنية المبتدي(ص٤٥).

(٥) خلاصة الفتاوي قال الإمام اللكنوي: وهو كتاب معتبر عند العلماء معتمد عند الفقهاء. لطاهرِ بنِ أحمدَ بنِ عبدِ الرشيد البُخَاريّ(ت٥٤٢هـ). سبقت ترجمته.

(٦) في الفتاوى الخانية(١: ١٣٦)، وقاضي خان هو حسن بن منصور بن محمود بن عبد العزيز الأُوزْجَنْدِي الفَرْغَانِي الحَنَفِي، أبو القاسم، فخر الدين، وأُوزْجَنْد مدينة بنواحي أصبهان بقرب فرغانة، من مؤلفاته: شرح الجامع الصغير ، وشرح الزيادات، والواقعات، وشرح أدب القضاء، قال ابن قُطْلُوبُغَا: ما يصححه قاضي خان مُقدم على تصحيح غيره ، لأَنَّهُ فقيه النَّفس، (ت٥٩٢هـ). انظر: الجواهر(٢: ٩٤). تاج(ص١٥١-١٥٢). الفوائد (ص١١١).

وأمَّا عدمُ النَّقضِ فلكونِ النَّقضِ بها على خلافِ القياس، ولأنَّهُ باعتبارِ معنى الجناية، وقد زالَ بالنَّوم.

وقال في «المحيط»[1]: فسدتْ صلاتُهُ ووضوؤه، وبه أخذَ عامَّةُ المتأخِّرين[2].

أمَّا الصَّلاةُ فلَما تقدَّم، وأمَّا الوضوءُ؛ فلأنَّها حدثٌ في الصَّلاة، ولا فرقَ في الأحداثِ بينَ النَّومِ واليقظة.

وفيه نظرٌ لا يخفى.

وعن أبي حنيفة: تكون حدثاً ولا تفسدُ الصَّلاة.

أمَّا كونُهُ حدثاً فلما نقلنا في الوجهِ الذي قبله.

وأمَّا عدمُ فسادِ الصَّلاة فبناءً على أنَّ كلامَ النَّائمِ لا يفسدُ على ما اختارَهُ فخرُ الإسلام.

والذي اختارَهُ فخرُ الإسلام، وصحَّحَهُ مَن بعدهُ من الأصوليِّين: أنَّها لا تفسدُ الصَّلاة، ولا الوضوء.

---

(١) المحيط البرهاني لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن محمد البُخَاريّ، برهان الدين، قال الكفوي: كان إماماً فارساً في البحث عديم النظير، له مشاركة في العلوم وتعليق في الخلاف، من مؤلفاته: ذخيرة الفتاوي المشهورة بالذخيرة البرهانية، (ت٦١٦). انظر: الجواهر(٣: ٢٣٣-٢٣٤). الفوائد(ص٢٩١-٢٩٢). الكشف(٢: ١٦١٩).

(٢) انتهى من المحيط البرهاني(كتاب الطهارات)(ص١٤٩).

أمَّا الصلاة فلما في القولِ الثَّالث.

وأمَّا الوضوءُ فلما في القولِ الأوَّل. انتهى كلامه[١].

وقولنا: **العامد**:

احترازاً عن النَّاسي، لأنَّهُ لو قهقهَ في الصَّلاة ناسياً اختلفَ فيه، فظاهرُ المتونِ أنَّه والعامدُ سواء، وعليهِ الشُّرَّاح.

وذكرَ في «معراجِ الدِّراية»: إنَّ فيه روايتيْن، ولعلَّ وجهَ الرِّوايةِ القائلةِ بعدمِ النَّقضِ أنَّهُ كالنَّائم، إذ لا جنايةَ إلا بالقصد.

وجزمَ الزَّيْلَعِيُّ[٢] في «شرحِ الكنْز»: بأنَّه لا فرقَ بين العامدِ والسَّاهي[٣].

وهو الذي ينبغي ترجيحُهُ لِمَا أنَّ الصَّلاةَ حالةٌ مذكرةٌ لا يعذرُ بالنِّسيانِ فيها، ألا ترى إلى أنَّ الكلامَ ناسياً مفسد لها بخلافِ النَّومِ، كذا في «البحرِ الرَّائق»[٤].

---

(١) أي الحلبي في غنية المستملي(ص١٤٢-١٤٣).

(٢) وهو عثمانُ بنُ عليّ بن محجن الزَّيْلَعيّ البَارِعيّ، أبو عمرو، فخر الدِّين، نسبةً إلى زَيْلَع، بلدةٌ بساحلِ بحرِ الحبشةِ، قال الكفوي: كان مشهوراً بمعرفة الفقه والنحو والفرائض. له: شرح الجامع الكبير، وبركة الكلام، والتبيين، (ت٧٤٣هـ). انظر: تاج(ص٢٠٤). الفوائد(١٩٤).

(٣) انتهى من تبيين الحقائق شرح كنْز الدقائق(١: ١١).

(٤) في البحر الرائق شرح كنْز الدقائق(١: ٤٢-٤٣).

وقولنا: **في جزء:**

بالتَّنكيرِ إشارةٌ إلى أنها تنقضُ الوضوءَ والصَّلاة، وإن صدرتْ في جزءٍ قليلٍ من الصَّلاة، حتَّى لو قعدَ قَدْرَ التَّشهُّد، ثمَّ قهقه عمداً يعيدُ الوضوءَ لصلاةٍ أخرى عند علمائنا الثَّلاثةِ[1] خلافاً لزُفَرَ[2] رحمه الله، كما في «جامعِ المضمرات»[3].

وكذا لو قهقه في سجودِ السَّهوِ، كما في «المحيط»[4]؛ لأنَّ السَّلامِ الذي قبلَ سجدةِ السَّهوِ لا يخرجُهُ عن الصَّلاةِ عندَ محمَّد.

وعندهما: وإن أخرجه، لكن إذا سجدَ للسَّهوِ عادَ إليها، فكانتْ سجدةُ السَّهوِ أيضاً من أجزاءِ الصَّلاة.

(١) أي الإمام أبو حنيفة وصاحباه أبو يوسف ومحمد بن الحسن، رحمهم الله جميعاً.
(٢) وهو زفر بن الهُذَيل بن قيس العَنْبَرِيّ البصريّ صاحب أبي حنيفة، كان يفضِّلُه، ويقول: هو أقيس أصحابي، قال الذهبي: كان ثقة في الحديث، موصوفاً بالعبادة، (١١٠-١٥٨هـ). انظر: طبقات الفقهاء(ص١٨)، العبر(١: ٢٢٩)، الفوائد (ص١٣٢).
(٣) جامع المُضْمَرات والمشكلات شرح مختصر القُدُوريّ قال الإمام اللكنوي: وهو شرح جامع للتفاريع الكثيرة، وحاوٍ على المسائل الغزيرة. ليوسف بن عمر بن يوسف الصُّوفِيّ الكادوري البَزَّار الحنفي، قال الكفوي: شيخ كبير وعالم نحرير جمع علمي الحقيقة والشريعة، وهو أستاذ فضل الله صاحب الفتاوى الصوفية، (ت٨٣٢هـ). انظر: الكشف(٢: ١٦٣٢). الفوائد(ص٣٨٠).
(٤) المحيط البرهاني(كتاب الطهارات)(ص١٥٢).

ولو قهقهَ الإمامُ بعدما قعدَ قَدْرَ التَّشهدِ عمداً، وخلفَهُ مسبوقون تمَّت صلاتُهُ؛لوجودِ الخروجِ بصنعِه، وفسدتْ صلاتُهم، كما في «الكَنْز»[1].

ولو ضحكَ القومُ بعدما أحدثَ الإمامُ متعمِّداً، أو بعدما تكلَّم، أو بعدما سلَّم، لا وضوءَ عليهم على الأصحِّ، كما في «الخلاصة».

وقيل: إذا قهقهوا بعدَ سلامِهِ يبطلُ وضوؤهم.

والخلاف مبنيٌّ على أنَّهُ بعد سلامِ الإمامِ هل هو في الصَّلاةِ إلى أن يسلِّمَ بنفسِهِ أو لا؟

وفي «البدائع»[2]: إن قهقهَ الإمامُ والقومُ معاً، أو القومُ ثمَّ الإمام، بطلتْ طهارةُ الكلّ، وإن قهقهَ الإمامُ أوَّلاً، ثمَّ القوم، انتقضَ وضوؤهُ دونهم[3].

---

(١) كنْز الدقائق(ص١٥).

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع وهو شرح تحفة الفقهاء لأبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، علاء الدين، ملك العلماء، وكاسان بلدة وراء النهر، وقد يقال في نسبته الكاشاني، وقال الذهبي: قاسان بلد كبير بتركستان خلف سيحون وأهلها يقولون كسان، تفقّه على محمد ابن أحمد السمرقندي، وقرأ عليه معظم كتبه، وزوّجه ابنته فاطمة، ومن مؤلفاته: الكتاب الجليل، والسلطان المبين، (ت٥٨٧هـ). انظر: طبقات طاشكبرى زاده(ص١٠١-١٠٢). الفوائد (ص٩١).

(٣) كذا في بدائع الصنائع(١: ٣٢)، وعبارتها تبين سبب ذلك، وهي: ولو قهقه الإمامُ والقومُ جميعاً، فإن قهقه الإمام أولاً انتقض وضوؤه دون القوم؛ لأن قهقهتَهم لم تصادف تحريمةَ الصَّلاة؛ لفساد صلاتهم بفساد صلاة الإمام، فجعلت قهقهتُهم خارج

وفي «فتحِ القدير»: لو قهقهَ بعدَ كلامِ الإمام متعمِّداً فسدتْ طهارتُهُ على الأصحّ، على خلافِ ما في «الخلاصة» بخلافِ ما بعد حدثِهِ عمداً[١].

ووجهُ الفرقِ[٢] على ما في «البحر» أنَّ الكلامَ قاطعٌ للصَّلاةِ لا مفسدٌ لها، إذ لم يفوِّت شرطَ الصَّلاة، وهو الطَّهارة، فلم يفسدْ به شيءٌ من صلاةِ المأمومين، ولو مسبوقاً، فينتقضُ وضوؤهم بقهقهتِهم، بخلافِ حدثِهِ عمداً؛ لتفويتِ الطَّهارة، فأفْسَدَ جزءاً يلاقيه، فيفسدُ من صلاةِ المأموم كذلك، فقهقهتُهُ بعد ذلك تكونُ بعد الخروجِ من الصَّلاةِ فلا تنقض[٣].

وقولنا: **من أجزاءِ الصَّلاة:**

احترازٌ عمَّا أنه إذا قهقهَ خارجَ الصَّلاةَ فإنَّها لا تنقضُ الوضوء، وكذا القهقهةُ في سجدةِ التِّلاوةِ لا تنقضه، كما في «المنية»[٤].

وقولنا: **المطلقة:**

احترازٌ عن صلاةِ الجنازة؛ لأنَّ الحديثَ وردَ في صلاةٍ مطلقة.

الصَّلاة، وإن قهقه القوم أوَّلاً، ثُمَّ الإمامُ انتقضَ طهارةُ الكلّ؛ لأنَّ قهقهتَهم حصلتْ في الصَّلاة، أمَّا القومُ فلا إشكال، وأمَّا الإمامُ فلأنَّه لا يصيرُ خارجاً من الصَّلاة بخروج القوم، وكذلك إن قهقهوا معاً؛ لأنَّ قهقهةَ الكلِّ حصلتْ في تحريمةِ الصَّلاة.ا.هـ.

(١) انتهى من فتح القدير للعاجز الفقير على الهداية(١: ٥٣).

(٢) أي بين الكلام العمد والحدث العمد.

(٣) انتهى من البحر الرائق شرح كنز الدقائق(١: ٤٣).

(٤) منية المصلِّي وغنية المبتدي(ص٤٥).

أمَّا في واقعةِ الحالِ[1] فظاهر.

وأمَّا في مثلِ حديثِ ابنِ عمر؛ فلأنَّ لفظَ: الصَّلاةِ؛ مطلق، والمطلقُ ينصرفُ إلى الفردِ الكامل، فيكونُ المرادُ بهِ ذاتُ الرُّكوعِ والسُّجود، وما كان خلافَ القياسِ لا يقاسُ عليه غيره[2]، كما في «الغنية»[3].

ولو قهقهَ في الصَّلاةِ التي صلاَّها بالإيماءِ لعذر، أو راكباً يومئ النَّفل، أو الفرض، حيث يجوز، تنقضُ الوضوء أيضاً.

ولو أومئ بالتَّطوعِ في المصرِ راكباً وقهقهَ لا ينتقضُ وضوؤهُ عنده[4]؛ لعدمِ جوازِ صلاتِه.

وقال أبو يوسفَ: ينتقضُ لصحَّةِ صلاتِهِ عنده.

ومن مسائلِ الامتحان:

ما في «المعراج»: من أنه لو نسي الباني المسحَ فقهقهَ قبلَ القيامِ إلى الصَّلاةِ نقضَ وضوؤه وبعدَهُ لا؛ لبطلانِ الصَّلاةِ بالقيامِ إليها، كذا في «البحرِ الرَّائق»[5].

---

(١) أي في الحال التي وقعت فيها القهقة في الصلاة، وهي صلاة مطلقة.

(٢) أي نقض الصلاة بالقهقهة كان على خلاف القياس بالنص، فلا يقاس عليه غير الصلاة المطلقة.

(٣) غنية المستملي شرح منية المصلي(ص١٤٢).

(٤) أي عند الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان رحمه الله تعالى.

(٥) البحر الرائق شرح كنز الدقائق(١: ٤٣).

وفيه أيضاً[1]: إن كان شارعاً في صلاةِ فرضٍ بطل وصفه، ثمَّ قهقه فمَن قال: ببطلانِ الأصلِ لا تنتقضُ طهارتَهُ عنده، ومن قال: بعدمِهِ انتقض، كما إذا تذكَّر فائتةً والتَّرتيبُ فرض، أو دخلَ وقتُ العصرِ في الجُمُعةِ أو طلعتْ الشَّمسُ في الفجر.

ومَن اقتدى بإمام لا يصحُّ اقتداؤهُ به ثمَّ قهقهَ لا ينتقضُ وضوؤه اتِّفاقاً، وكذا مَن قهقه بعد بطلانِ صلاتِه، كذا في «الخانيَّة»[2]. انتهى[3].

وقولنا: **تنقضُ الوضوء:**

احترازٌ عن الغُسل، فإنَّ المغتسلَ إذا قهقهَ في صلاتِهِ لا تبطلُ طهارةُ غُسْلِه، ولا تجبُ عليه إعادةُ غُسْلِه، كما في «جامعِ المضمرات».

وادَّعى صاحبُ «البحر»[4] اتِّفاقهم عليه.

ووجهه أنَّ النَّصَّ وردَ في الوضوءِ فقط، فلا يلحق بِهِ غيره.

وقولنا: **المستقل:**

احترازٌ عن الوضوءِ الذي في ضمنِ الغسل، فإنَّهُ لو قهقهَ المغتسلُ هل يبطلُ وضوؤه؟

---

(١) أي في البحر الرائق(١: ٤٣).

(٢) الفتاوى الخانية(٣٩-٤٠).

(٣) من البحر الرائق(١: ٤٣).

(٤) البحر الرائق(١: ٤٣).

اختلفوا فيه:

فقيل: لا يبطلُ وضوؤه، كما لا يبطلُ غُسْلُه، فلهُ أن يصلِّي من غير وضوء.

وقيل: تبطلُ طهارةُ الأعضاء، كذا في «المجتبى»[1].

وفي «البحر»: اختلفوا هل تنقضُ الوضوءَ الذي في ضمنِ الغُسْل، فعلى قولُ عامَّة المشايخ: لا تنقض، وصحَّحَ المتأخِّرون كقاضي خان النَّقضَ عقوبةً له، مع اتِّفاقهم على بطلانِ صلاتِه، كما نبَّه عليهِ في «المضمرات».

وفي قهقهةِ الباني في الطَّريقِ بعدَ الوضوءِ روايتان، كذا في «المعراج».

وجزمَ الزَّيْلَعِيُّ[2] بالنَّقض.

قيل: وهو الأحوط. انتهى[3].

---

(١) المجتبى شرح القُدُوريّ لمختار بن محمود الزَّاهِدِيّ الغَزمِيْني الحَنَفِيّ، أبي رجاء، نجم الدِّين، نسبةً إلى غَزمِين بفتح الغين المعجمة: قصة من قصبات خوارزم. (ت٦٥٨هـ). قال الإمام اللكنوي: قد طالعت ، المجتبى، والقُنْيَة، فوجدتُهما على المسائل الغريبةِ حاويينِ، ولتفصيل الفوائد كافيينِ، ولكن صرَّح ابنُ وهبان، وغيره: أن تصانيفه غير مُعتبرة ما لم يُوجد مُطابقتها لغيرها؛ لكونها جامعة للرطب واليابس. انظر: الجواهر المضية(٣: ٤٦٠)، الفوائد(ص٣٤٩).

(٢) في تبيين الحقائق(١: ١١).

(٣) من البحر الرائق(١: ٤٣).

وقولنا: **وما يقومُ مقامَه:**

لإدخالِ التَّيمُّم، فإنَّها كما تنقضُ الوضوءَ تنقضُ التَّيمُّمَ أيضاً، كما في «المجتبى»، و«جامعِ المضمرات»، وغيرهما.

* * *

خاتمة
في حكم
التبسّم والضّحك والقهقهة

أمّا التبسُّم:

فهو مباحٌ لا ريبَ فيه، وعليه كانت السِّيرةُ النَّبويَّةِ على صاحبها أفضلُ الصَّلاةِ والتَّحية.

فروى التِّرمِذيُّ في «الشَّمائلِ» من حديثِ عبدِ الله بن الحارث قال: (ما رأيتُ أحداً أكثرُ تبسُّماً من رسولِ الله صلَّى اللهُ عليه وعلى آلِهِ وسلَّم)[1].

ومن حديثِهِ أيضاً: (ما كانَ ضحكُ رسولِ الله صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلِهِ وسلَّم إلا تبسُّماً)[2].

ومن حديثِ جابرِ بن سمرة: (كان رسولُ الله صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلِهِ وسلَّم لا يضحكُ إلا تبسُّماً)[1].

---

(١) في الشمائل(ص١١٤)، و سنن الترمذي(٥: ٦٠١)، وقال الترمذي: حسن غريب.
(٢) في الشمائل(ص١١٥)، و الأحاديث المختار(٩: ٢٠٦).

قال شُرَّاحُ «الشَّمائل»: هذا الحصرُ يحملُ علىٰ غالبِ أحوالِـه، وإلا فقـد ثبتَ منهُ الضَّحك، وفصـلَ بعضـهم بأنَّـه كـان يضـحكُ في أمـورِ الآخـرة، ويتبسَّمُ في أمورِ الدُّنيا.

ومقتضىٰ استثناءِ التَّبسُّمِ من الضَّحكِ أنَّهُ منه، وهو كذلك، فإنَّ التَّبسُّـمَ من الضَّحكِ بمنْزلةِ السِّنَةِ من النَّوم، قال الله تعالىٰ: **{فَتَبَسَّمَ ضَاحِكاً}**[٢]، أي: تبسَّمَ شارعاً في الضَّحك[٣].

وأمَّا الضَّحك:

فهو أيضاً مبـاحٌ إلاَّ أن يكـون مـن غـيرِ عُجـب، أو يكثـر، وقـد ثبـتَ ضحكُهُ صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلهِ وسلَّم حتَّىٰ بدتْ نَواجـذُهُ في عـدِّة مواضـع، أخرجَهُ البُخاريّ[٤]، وغيره.

وقال اللهُ تعالىٰ: **{فَضَحِكَتْ}**[٥]، أي: فضحكتْ سارةُ زوجةُ إبراهيمَ

---

(١) في سنن الترمذي(٥: ٦٠٣)، وقال الترمذي: حسن غريب ومن هذا صحيح، وفي المستدرك (١: ٦٦٢)، ومصنف ابن أبي شيبة(٦: ٣٢٨). ومسند أحمد(٥: ٩٧). ومسند أبي يعلىٰ(١٣: ٥٥٣). والمعجم الكبير(٢: ٢٤٤).

(٢) من سورة النمل، الآية (١٩).

(٣) انظر: نسيم الرياض في شرح شفا عياض(١: ٣٨٤)، وشرح الشفا للقاري(١: ٤٣٨).

(٤) في صحيح البخاري(٥: ٢٣٨٩)، وصحيح مسلم(١: ١٧٣). وغيرهم.

(٥) من سورة هود، الآية (٧١).

علىٰ نبيِّنا وعليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ تعجُّباً.

وقال تعالىٰ: {فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا}[١]، أي فتبسَّم سليمانُ شارعاً في الضَّحك.

وروىٰ البَغَويُّ[٢] في «معالمِ التَّنزيلِ» في تفسيرِ قولِهِ تعالىٰ: {وَإِنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى} بسندِهِ عن سماك، قال: قلت لجابر بن سمرة: أكنتَ تجالسُ النَّبيَّ صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلهِ وسلَّم، قال: نعم؛ وكانَ أصحابُهُ يجلسون فيناشدونَ الشِّعرَ ويذكرونَ أشياءَ من أمرِ الجاهلية فيضحكون، وكان يتبسَّمُ معهم[٣].

وروىٰ أبو نُعَيْم[٤] في «حليةِ الأولياء» بسندِهِ عن قتادة قال: سئِلَ ابنُ

---

(١) من سورة النمل، الآية (١٩).

(٢) وهو حسين بن مسعود الفرَّاء البَغَوِيّ الشَّافعيّ، أبو محمد، محيي السنَّة، والبَغَوي: منسوب إلىٰ بغا، بفتح الباء، وهي قرية بخراسان بين هراة ومرو، والفراء: نسبة إلىٰ عمل الفراء وبيعها، من مؤلفاته: معالم التنْزيل، والمصابيح، التهذيب، وكان ديناً ورعاً قانعاً باليسير، يأكل الخبز وحده، فَعُذِل في ذلك وصار يأكله بالزيت، وكان لا يلقي درسه إلا علىٰ طهارة، (ت٥١٦هـ). انظر: وفيات(٢: ١٣٦-١٣٧). طبقات الأسنوي(١: ١٠١).

(٣) انتهىٰ من معالم التنزيل(٤: ٢٥٥).

(٤) وهو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسىٰ بن مهران الأَصبهاني، أبو نُعَيْم ، قال الذهبي: تفرَّد في الدنيا بعلُوِّ الإسناد مع الحفظ والاستبحار من الحديث

عمر ﷺ: هل كان أصحابُ رسولِ الله صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلـهِ وسلَّمَ يضحكون؟ قال: نعم؛ والإيمانُ في قلوبهم أعظمُ من الجبال[١].

وروىٰ البُخاريّ، وأبو داود، والتِّرمِذيّ، والنَّسَائي، وغيرهم: ضحكُ فاطمةَ رضي اللهُ تعالىٰ عنها حين أخبرَها[٢] رسولُ الله في مرضِ موته بأنها أسرعُ أهلِهِ لحوقاً بهِ بعدما بكت حين أخبرها[٣] بقربِ وفاتِه[٤].

وروىٰ البُخَارِيّ، والتِّرمِذِيّ من حديثِ أبي هُرَيْرَة ﷺ[٥]، وابن مَرْدِوَيَة[٦] من حديثِه، وحديث أنس ﷺ.

والفنون، من مؤلفاته: حلية الأولياء، وتاريخ أصبهان، دلائل النبوة، (٣٣٦-٤٣٠هـ). انظر: العبر (٣: ١٧٠). وفيات(١: ٩١-٩٢). مرآة الجنان(٣: ٥٢-٥٣).

(١) انتهىٰ من حلية الأولياء(١: ٣١١).

(٢) في الأصل:أخبره.

(٣) في الأصل: أخبره.

(٤) في صحيح البخاري(٢: ٥١٥)، وصحيح مسلم(٤: ١٩٠٥). وصحيح ابن حبان(١٥: ٤٠٢). والمستدرك(٣: ١٣٦). وسنن الترمذي(٥: ٧٠٠). والسنن الكبرىٰ للنسائي(٥: ٩٥). وسنن ابن ماجه(١: ٥١٨). ومصنف ابن أبي شيبة(٦: ٣٨٨). وغيرهم.

(٥) عن أبي هريرة: في صحيح البخاري(٥: ٢٣٧٩). وصحيح ابن حبان(١: ٣١٩). وسنن الترمذي(٤: ٥٥٦). ومصنف ابن أبي شيبة(٧: ٨٦). ومسند أحمد(٢: ٤٣٢). وغيرهم.

(٦) وهو أحمد بن موسىٰ بن مَرْدُوَيَة الأَصْبَهَانِيّ، أبي بكر، من مؤلفاته: التفسير،

وابن أَبي شيبة، وأحمد، والدَّارميّ[١]، والبُخاريّ، ومُسلم، والتِّرْمِذِيّ، والنَّسَائيّ، وابنُ ماجة، وابن حِبَّان، والبَغَوي في «معالِمِ التَّنْزِيل»، وابنُ منذر من حديثِ أنس رضي الله عنه[٢].

والفقيهُ أبو اللَّيثِ من حديثِ ابنِ عمر رضي الله عنهما[٣].

والتِّرْمِذِيّ، وابنُ ماجه من حديثِ أبي ذر رضي الله عنه[٤].

والمسند، والتاريخ، والمستخرج، (٣٢٣-٤١٠هـ). انظر: العبر(٣: ١٠٢)، الأعلام(١: ٢٤٦).

(١) وهو عثمان بن سعيد الدَّارِمي السِّجْزي، أبو سعيد، نسبة إلى دارم بن مالك بن حنظلة بطن كبير من تميم، والسِّجْزي: نسبة إلى سجستان على غير قياس. قال ابن إسحاق الهروي: ما رأينا أجمع منه، صاحب المسند، والتصانيف. (ت٢٨٠هـ). العبر (٢: ٦٤). الكشف(٢: ١٠٠٨).

(٢) عن أنس بن مالك في صحيح البخاري(٤: ١٦٨٩). وصحيح مسلم (١: ٣٢). وصحيح ابن خزيمة(١: ٤٧). وصحيح ابن حبان(١٣: ١٠٩). وسنن الدارمي(٢: ٣٩٦). وسنن البيهقي(٢: ٩١). والسنن الكبرى(١: ٤٠٥). ومسند الطيالسي(١: ٢٧٦). ومسند أبي يعلى(٥: ٤١٨). ومسند أحمد(٣: ١٠٢). ومسند ابن راهويه(١: ٤٣٩)، وغيرهم.

(٣) عن ابن عمر: في تنبيه الغافلين(ص٦٣).

(٤) عن أبي ذر: في المستدرك(٢: ٥٤). وسنن ابن ماجه(٢: ١٤٠٤). ومسند البزار(٩: ٣٥٨). ومسند أحمد(٥: ١٧٣). وغيرهم.

قالوا: قال رسولُ الله صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلهِ وسلَّم: (لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيْلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرَاً)(١).

وروىٰ الفقيهُ أبو اللَّيثِ في «تنبيهِ الغافلينَ» بسندِهِ إلىٰ سفيان بن عُيَيْنَة أنَّه قال: قال عيسىٰ ابن مريم علىٰ نبيِّنا وعليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ للحواريِّين: إنَّ فيكم لخصلتَيْن من الجهلِ؛ الضَّحكُ من غيرِ عُجب، والتَّصبحُ من غيرِ سهر(٢).

وبسندِهِ(٣) إلىٰ إسحاقَ بن منصور، قال: لما فارقَ الخَضِرُ موسىٰ علىٰ نبيِّنَا

---

(١) وقد روي عن عدد كبير من الصحابة منه:
عن عائشة: في صحيح البخاري(١: ٣٥٤). وصحيح ابن خزيمة(٢: ٣٢٤). وصحيح ابن حبان(٧: ٨٩). ومسند الربيع(١: ٨٦). والسنن الكبرىٰ للنسائي(١: ٥٧١). وسنن ابن ماجه(١: ١٠١٦). وغيرهم.
وعن ابن أم مكتوم: في المستدرك(٣: ٧٣٦).
وعن أبي الدرداء: في مصنف ابن أبي شيبة(٧: ١١٢).
وعن عبيد بن عمير: في مصنف ابن أبي شيبة(٧: ٤٥٧).
وعن الزبير بن العوام: في مصنف ابن أبي شيبة(١١: ٤١٠).
وعن حكيم بن حزام: في معتصر المختصر(٢: ٣٨٢).
وعن سمرة بن جندب: في المعجم الكبير(٢: ٢٤٧).
وعن ابن مسعود: في المعجم الكبير(١٠: ١٨٢). وغيرهم.
(٢) انتهىٰ من تنبيه الغافلين(باب الزجر عن الضحك)(ص٦٣).
(٣) أي أبو الليث السمرقندي رحمه الله.

وعليهما الصَّلاةُ والسَّلام، قال له موسىٰ: عِظْنِي، فقال له: يا موسىٰ؛ لا تضحكْ من غير عُجب، ولا تعجبْ[١] علىٰ الخاطئ بخطيئتِه[٢].

وروىٰ أبو نُعَيمٍ في «الحلية» عن الحَسَن البَصْرِيّ، أنَّهُ قال: ضحكُ المؤمنِ من غفلةٍ من قلبِه، وكثرةُ الضَّحكِ تميتُ القلب[٣].

وفي «تنبيهِ الغافلين» روىٰ واثلةُ بن الأسقعِ عن أبي هريرة أنَّهُ قال له رسولُ الله صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلِه وسلَّم: (أَقِلَّ الضَّحِك، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ القَلْبَ)[٤].

وروىٰ مالك بن دينار، عن الأحنفِ بن قيسٍ أنَّه قال: قال لي عمرُ ابن الخطَّاب: (مَن كَثُرَ ضحكُهُ قلَّتْ هيبتُه، ومَن كَثُرَ مزاحُهُ اسْتُخِفَّ به، ومَن كَثُرَ كَلامُهُ كَثُرَ سَقَطُه).

وروىٰ عن رسولِ الله صلَّىٰ اللهُ عليهِ وعلىٰ آلِه وسلَّم قال: (أَرْبَعَةٌ تُمِيتُ القَلْبَ: كَثْرَةُ الأَكْل، وَكَثْرَةُ النَّوم، وَكَثْرَةُ الكَلام، وَكَثْرَةُ الضَّحِك). انتهىٰ[٥].

---

(١) في الأصل: تعب، والمثبت من التنبيه.

(٢) انتهىٰ من تنبيه الغافلين (ص٦٣).

(٣) انتهىٰ من حلية الأولياء(٢: ١٥٢).

(٤) في سنن الترمذي(٤: ٥٥١)، وقال: حديث غريب. وسنن ابن ماجه(٢: ١٤٠٣). والمعجم الأوسط(٧: ١٢٥). وسنن أبي يعلىٰ(١١: ١١٣). ومسند الشهاب(١: ٩٨). وشعب الإيمان(٥: ٥٣).

(٥) من تنبيه الغافلين(ص٦٤-٦٥).

وقال العلاَّمَةُ عبدُ الوهابِّ الشَّعْرَانِيُّ[١] في كتابِهِ «تنبيهِ المغترين»: من أخلاقِهم؛ قلَّةُ الضَّحك، وعدمُ الفرح.

وقد كان عبدُ الله بن مسعودٍ رضي الله عنه يقول: عجبتُ من ضاحكٍ ومن ورائِهِ النَّار.

وكان الفَضيلُ يقول: رُبَّ ضاحكٍ وأكفانُهُ قد خرجتْ من عندِ القصَّار.

وكان أنس يقول: مع كل ضحَّاك شيطان.

وقد مرَّت العَدَوِيَّة[٢] على شبَّانٍ يضحكون، وعليهم ثيابُ صوف فقالت: سبحانَ الله! لباسُ الصَّالحين، وضحكُ الغافلين.

---

(١) وهو عبد الوهاب بن أحمد بن علي الحنفي الشَّعْرَانِيّ الصوفي، نسبة إلى محمد بن الحنفية، نشأ بساقية أبي شعرة من قرى المنوفية بمصر وإليها نسبته، ويقال الشعرواي، من مؤلفاته: تنبيه المغترين في آداب الدين، والميزان، ولواقح الأنوار في طبقات الأخيار، (٨٩٨-٩٧٣هـ). انظر: الأعلام(٤: ٣٣١-٣٣٢).

(٢) وهي رابعة بنت إسماعيل العدوية، وكان سفيان وأقرانه يتأدبون معها، وكانت رابعة تصلي الليل كله، فإذا طلع الفجر هجعت في مصلاها هجعةً خفيفة حتى يُسفر الفجر ثم تثب إلى الصلاة، وتقول: يا نفس كم تنامين، وإلى كم لا تقومين، يوشك أن تنامين نومة لا تقومين منها إلا بصرخة، ومن أقوالها: اكتموا الحسنات كما تكتمون سيئاتكم، وأيضاً: سمعت الثوري يقول اللهم إنا نسألك رضاك، فقالت:أما تستحي

وأمَّا القهقهة:

فهو قبيح، وعملٌ شنيع.

قال البَغَويُّ في تفسيرِ قولِهِ تعالى: {**مَالِ هَذَا الكِتَابِ لاَ يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً إِلاَّ أَحْصَاهَا**}[1]: قال ابنُ عبَّاس: الصّغيرةُ التَّبسُّم، والكبيرةُ القهقهة[2].

وفي «تنبيهِ الغافلين»: إياكَ والقهقهة؛ **فإنَّ فيه ثمانيةُ آفات:**

أوَّلُها: أن يذمَّك العلماءُ والعقلاء.

والثَّاني: أن يجترئ عليك السُّفهاء.

والثَّالث: أنك أن كنت جاهلاً ازدادَ جهلُك، وإن كنتَ عالماً نقصَ علمُك، لأنَّه رويَ في الخَبر: إنَّ العالِمَ إذا ضحكَ مَجَّ من العلمِ مجَّة، يعني: رمى من العلمِ بعضَه.

والرَّابع: أن فيه نسيانُ الذُّنوب.

والخامس: أن فيه جرأةٌ على الذُّنوب.

أن تسأل رضا من لست عنه براض. (ت١٣٥هـ). انظر: مرآة الجنان(١: ٢٨١-٢٨٣). النجوم الزاهرة(١: ٣٣٠).

(١) من سورة الكهف، الآية(٤٩).

(٢) انتهى من معالم التنْزيل(٣: ١٦٦).

والسَّادس: فيه نسيانُ الموت.

والسَّابع: أن عليك وزرُ مَن ضحكَ بضحكِك.

والثَّـامن: أن يجزىٰ بالضَّحكِ القليلِ في الدُّنيا بالبكاءِ الكثيرِ في الآخرة. انتهىٰ[1].

وفي «حواشي شرحِ الوقاية» لشيخِ الإسلامِ الهَرَويّ[2]: اعلمْ أنه ذكرَ في «عمدةِ الإسلام»[3]: إنَّ القهقهةَ خارجُ الصَّلاةِ حرام، وعندَ البعضِ كبيرة.

لكن كتبَ القاضي المفتي في زمانِنا علىٰ ظهرِ الجلدِ الأوَّلِ مـن «الهدايـة» نقلاً عن «الجامعِ الصَّغير» لأبي اليسر: أنَّها مباح، إلا أنَّها محظورُ الصَّلاة.

ونقلَ عن جدِّي مـن قِبَـلِ الأمِّ عبـدُ العزيـزِ الأَبْهَـرِيّ[1]: أنَّـهُ وجـدَ في «الجامعِ الصغيرِ» هكذا: القهقهةُ خارجُ الصَّلاةِ حلالٌ خلافاً للبعض، لكنَّهُ لم ينسبْ إلىٰ أحد. انتهىٰ.

---

(١) من تنبيه الغافلين(ص٦٥).

(٢) وهو أحمد بن يحيىٰ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سَعْدِ التَّفْتَازَانِي، المعروف بشيخ الإِسلام الهَرَوِي، من مؤلفاته: حواشي شرح الوقاية (ت٩١٦هـ). انظر: مقدمة عمدة الرعاية(١: ٢٥).

(٣) عمدة الإسلام في الأركان الخمس فارسي مختصر لعبد العزيز، وترجمه عبد الرحمن بن يوسف، وفيه أحاديث ضعيفة أوردها للترغيب والترهيب. انظر: الكشف(٢: ١١٦٥).

هذا آخرُ الكلامِ في هذا المرام، وعلى اللهِ التَّوكُلُ وبهِ الاعتصام.

وكان ذلكَ يوم الثُّلاثاء، التَّاسعَ عَشرَ من جمادى الآخرةِ من شهورِ سنةِ ثمانٍ وثمانينَ بعدَ الألفِ والمئتين من الهجرة.

وآخرُ دعوانا أن الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ على سيِّدنا محمَّدٍ وآلـه أجمعين .

* * *

(١) وهو عبد العزيز بن محمد بن عبد العزيز الأَبْهَرِيّ، عماد الدين، من مؤلفاته: منهاج المشكاة على مشكاة المصابيح، (ت٨٤٣هـ). انظر: الكشف(٢: ١٧٠٠). معجم المؤلفين(٢: ١٦٧).

المراجع:

١. «أصول البزدوي» لعلي بن محمد بن حسين البزدوي (٤٠٠-٤٨٢هـ). دار الكتاب الإسلامي. مطبوع مع شرحه «كشف الأسرار».
٢. «أصول الفقه تاريخه ورجاله» للدكتور شعبان محمد إسماعيل. دار المريخ. الرياض. ط١. ١٩٨١م.
٣. «الآثار» لمحمد بن الحسين الشيباني (ت١٨٩هـ). ت: أبو الوفاء الأفغاني. دار الكتب العلمية. بيروت. ط٢، ١٤١٣هـ.
٤. «الأحاديث المختارة» لمحمد بن عبد الواحد المقدسي(٥٦٧-٦٤٣هـ)، ت: عبد الملك عبد الله، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠هـ.
٥. «الأعلام»: لخير الدين الزركلي. بدون دار طبع، وتاريخ طبع.
٦. «الإمام الزهري وأثره في السنة» للدكتور حارث سليمان الضاري. مكتبة بسام. الموصل. ١٤٠٥هـ.
٧. «الأنساب»: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت٥٦٢هـ). ت: عبد الله بن عمر البارودي. مؤسسة الكتب الثقافية. ط١. ١٩٨٨هـ.
٨. «الاستيعاب في معرفة الأصحاب»: لأبي عمر يوسف بن عبد البر (ت٤٦٣هـ). ت: علي محمد البجاوي. ط١. ١٤١٢هـ. دار الجيل. بيروت.
٩. «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» لعماد الدين إسماعيل بن عمر (ت٧٧٤هـ). تأليف : العلامة أحمد شاكر . دار الفكر . بدون تاريخ طبع.

١٠. «البحر الرائق شرح كنْز الدقائق» لإبراهيم بن محمد بن نجيم(٩٢-٩٧٠هـ). دار المعرفة. بيروت. بدون تاريخ طبع.

١١. «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» لمحمد بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، مطبعة السعادة، مصر، ط١، ١٣٤٨هـ.

١٢. «البناية في شرح الهداية» لأبي محمد محمود بن أحمد العيني(٧٦٢-٨٥٥هـ). دار الفكر. ط١. ١٩٨٠م.

١٣. «التبيين لأسماء المدلسين» لإبراهيم بن محمد الحلبي (٧٥٣-٨٤١هـ).ت: محمد الموصلي. دار الريان. بيروت. ط١. ١٤١٤هـ.

١٤. «التحرير في أصول الفقه» للعلامة محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد كمال الدين الشهير بابن الهمام السكندري السيواسي(ت٨٦١هـ). مطبعة الحلبي . ١٣٥١هـ.

١٥. «التعليقات السنية على الفوائد البهية» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ)، ت: أحمد الزعبي، دار الأرقم، بيروت، ط.١، ١٩٩٨م.

١٦. «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» لعبد القادر بن محمد بن أبي الوفاء القرشي(٦٩٦-٧٧٥هـ)، ت: عبد الفتاح الحلو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٣.

١٧. «الجوهرة النيرة شرح مختصر القدوري» لأبي بكر بن علي بن محمد الحدادي (٧٢٠-٨٠٠هـ)، المطبعة الخيرية، ط١، ١٣٢٢هـ.

١٨. «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت٨٥٢هـ)، دار الجيل.

١٩. «الرسائل الزينية» لإبراهيم بن محمد بن نجيم (ت٩٧٠هـ): ت: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤٠٠هـ.

٢٠. «الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة» لمحمد بن جعفر الكتاني، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

٢١. «الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية»: لأحمد بن مصطفى، طاشكبرى زاده (ت٩٦٨هـ). دار الكتاب العربي . بيروت . ١٩٧٥م.

٢٢. «الصحاح» لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ). ت: أحمد عبد الغفور. دار العلم للملايين. ط١. ١٩٧٩.

٢٣. «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٨٣١-٩٠٢هـ). دار الكتب العلمية. بدون تاريخ طبع.

٢٤. «العبر في خبر من غبر»: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي(٧٤٨هـ). ت: د. صلاح الدين المنجد. مطبعة حكومة الكويت. ١٩٦٣م.

٢٥. «العلل المتناهية» لعبد الرحمن بن علي الجوزي (٥٠٨-٥٩٧هـ). ت: خليل الميس. دار الكتب العلمية. بيروت. ط١. ١٤٠٣هـ.

٢٦. «العناية على الهداية»: لأكمل الدين محمد بن محمد بن محمود الرومي البابرتي(٧١٤-٧٨٦).بهامش «فتح القدير للعاجز الفقير» . دار إحياء التراث العربي. بيروت. بدون تاريخ طبع.

٢٧. «الفوائد البهية في تراجم الحنفية»: لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ)، ت: أحمد الزعبي. دار الأرقم. بيروت. ط١. ١٩٩٨م. وأيضاً: طبعة السعادة. مصر. ط١. ١٣٢٤هـ.

٢٨. «القاموس المحيط والقابوس الوسيط الجامع لما ذهب من كلام العرب شماطيط» للإمام مجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت٨١٧هـ). مؤسسة الرسالة. ط٢. ١٤٠٧هـ.

٢٩. «القوانين الفقهية» لمحمد بن أحمد بن جزي(٦٩٣-٧٤١هـ).

٣٠. «الكافي في فقه ابن حنبل» لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي(٥٤١-٦٢٠هـ)، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ.

٣١. «الكامل في التاريخ» لابن الأثير الجزري (ت٦٣٠هـ). دار الكتاب العربي.

٣٢.«الكامل في ضعفاء الرجال»: عبد الله بن عدي أبو أحمد الجرجاني (٢٧٧-٣٦٥هـ). ت: يحيى مختار غزاوي. ط٣. ١٤٠٩هـ. دار الفكر . بيروت.
٣٣.«المبدع»لإبراهيم بن محمد بن مفلح الحنبلي(٨١٦-٨٨٤هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٠هـ.
٣٤.«المجتبى من السنن»: لأحمد بن شعيب أبو عبد الله النسائي(٢١٥-٣٠٣).ت: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية . حلب. ط٢. ١٤٠٦.
٣٥.«المحيط البرهاني في الفقه النعماني» لمحمود بن أحمد بن مازه البخاري، (ت٦١٦هـ)، (كتاب الصلاة إلى صلاة التطوع)، رسالة دكتوراه في جامعة بغداد لكامل الرواي، ١٤١٧هـ.
٣٦.«المحيط البرهاني في الفقه النعماني» لمحمود بن أحمد بن مازه البخاري، (ت٦١٦هـ)، (كتاب الطهارات) رسالة دكتوراه في جامعة بغداد لصالح الرواشدة، ١٤٠٦هـ.
٣٧.«المختار» لعبد الله بن محمود الموصلي الحنفي(ت٦٨٣هـ)، ت: زهير عثمان، دار الأرقم، مطبوع مع «الاختيار».
٣٨.«المستدرك عليالصحيحين»: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (٣٢١-٤٠٥هـ). ت: مصطفى عبد القادر. دار الكتب العلمية . بيروت. ط١. ١٤١١هـ.
٣٩.«المسند المستخرج على صحيح مسلم» لأحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، ت: محمد بن الحسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.١، ١٩٩٦م.
٤٠.«المصنف في الأحاديث والآثار» لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة (١٥٩-٢٣٥هـ) ت: كمال الحوت، ط.١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.
٤١.«المصنف» لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (١٢٦-٢١١هـ)، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط.٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.
٤٢.«المعجم الأوسط» للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني(٢٦٠-٣٦٠هـ). ت: طارق بن عوض الله. دار الحرمين. القاهرة. ١٤١٥هـ.

٤٣. «المعجم الكبير» لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠-٣٦٠هـ). ت: حمدي السلفي. ط٢. ١٤٠٤هـ مكتبة العلوم والحكم. الموصل. مفتاح السعادة

٤٤. «المعجم المفهرس لألفاظ القرآن» لمحمد فؤاد عبد الباقي. دار الكتب العلمية. ١٩٩٦م.

٤٥. «المنتقى من السنن المسندة» لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود (ت٣٠٧هـ)، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط.١، ١٤٠٨هـ.

٤٦. «النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير» لعبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٤هـ). عالم الكتب، ط.١، ١٤٠٦هـ.

٤٧. «النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة» ليوسف بن تغري بردي الأتابكي (٨١٣-٨٧٤)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة.

٤٨. «النفحة بتحشية النُّزهة» للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). ت: صلاح محمد أبو الحاج. دار الفتح. عمان. ط١. ٢٠٠٠هـ.

٤٩. «النقاية» لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود (ت٧٤٧هـ). ت: محمد نزار وهيثم نزار. دار الأرقم. ط١. ١٤١٨هـ. مطبوع مع «فتح باب العناية».

٥٠. «الهداية شرح بداية المبتدي»: لأبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني (ت٥٩٣هـ). مطبعة مصطفى البابي. الطبعة الأخيرة. بدون تاريخ طبع. نسيم الرياض

٥١. «الوسيط في المذهب»: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (٤٥٠-٥٠٥هـ). ت: أحمد محمود إبراهيم ومحمد محمد تامر. ط١. ١٤١٧هـ. دار السلام. القاهرة.

٥٢. «الوفيات» لأبي المعالي محمد بن رافع السلامي (٧٠٤-٧٧٤هـ). ت: صالح مهدي عباس. مؤسسة الرسالة. ط١. ١٩٨٢م.

٥٣. «بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» لأبي بكر بن مسعود الكاساني (ت٥٨٧هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط.٢، ١٤٠٢هـ.

٥٤. «بداية المبتدي» لعلي بن أبي بكر المرغيناني(ت٥٩٣هـ)، مطبعة وادي الملوك، مصر، ط٣، ١٣٧٢هـ.
٥٥. «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة»: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ). ت: محمد أبو الفضل. المكتبة العصرية . بيروت.
٥٦. «بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني» لمحمد زاهد بن الحسن الكوثري (١٢٩٦-١٣٧١هـ) . المكتبة الأزهرية للتراث. ١٩٩٨م.
٥٧. «تاج التراجم» لأبي الفداء قاسم بن قطلوبغا (ت٨٧٩هـ). ت: محمد خير رمضان. دار القلم. دمشق. ط١. ١٩٩٢م.
٥٨. «تاريخ جرجان» لأبي القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني (٤٢٨-٣٤٥هـ).ـ: د.محمد عبد معيد خان. ط٣. ١٤٠١هـ. عالم الكتب . بيروت.
٥٩. «تاريخ دمشق» لعلي بن الحسن أبي محمد بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (٤٩٩-٥٧١هـ)، دار الفكر، دمشق.
٦٠. «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» لعثمان بن علي الزيلعي، فخر الدين، المطبعة الأميرية بمصر، ط.١. ١٣١٣هـ.
٦١. «تحفة الكملة بتحشية مسح الرقبة» للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). المطبع المصطفائي. لكنو. ١٣٠١هـ.
٦٢. «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي»للسيوطي. تحقيق: صلاح عويضة. دار الكتب العلمية.
٦٣. «تذكرة الحفاظ» للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٧). دار الكتب العلمية.
٦٤. «تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد» للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). مطبع أنوار محمد. لكنو. ١٣٠١هـ .

٦٥. «تقريب التهذيب»: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ). ت: عادل مرشد. مؤسسة الرسالة. ط١. ١٩٩٦م.

٦٦. «تنبيه الغافلين» لنصر بن محمد السمرقندي، أبي الليث (ت٣٧٥هـ)، المطبعة الميمنية، مصر، ١٣٠٧هـ.

٦٧. «تهذيب التهذيب» لأبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني(٧٧٣-٨٥٢هـ). ط١. ١٤٠٤هـ. دار الفكر. بيروت.

٦٨. «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي (٦٥٤-٧٤٢هـ). تحقيق: بشار عواد. مؤسسة الرسالة. ط١. ١٩٩٢م.

٦٩. «جامع أحكام الصغار» لمحمد بن محمود الأستروشني، المطبعة الأزهرية، ط١، ١٣٠٠هـ.

٧٠. «جامع الرموز في شرح النقاية» لشمس الدين محمد القهستاني، المطبعة المعصومية، استانبول، ١٢٩١هـ.

٧١. «جامع مسانيد أبي حنيفة» لأبي المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي (٥٩٣-٦٦٥هـ). دار الكتب العلمية. بيروت.

٧٢. «حاشية السندي» لنور الدين بن عبد الهادي السندي (١١٣٨هـ). ت: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ط٢. ١٤٠٦هـ.

٧٣. «حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة» لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ). مطبعة دار الوطن. القاهرة.

٧٤. «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني: (ت٤٣٠هـ). ط١. ١٤٠٣هـ. دار الكتب العلمية. بيروت.

٧٥. «حلية العلماء في معرفة مذاهب العلماء الفقهاء»: لمحمد بن أحمد الشاشي القفال. (٤٢٩-٥٠٧هـ). ت: د. ياسين درادكه. ط١. ١٤٠٠هـ. مؤسسة الرسالة ودار الأرقم. الأردن.

٧٦. «حواشي الشرواني» لعبد الحميد الشرواني، دار الفكر، بيروت.
٧٧. «حياة الحيوان الكبرى» لمحمد بن عيسى الدميري المصري الشافعي (ت٨٠٨هـ). المكتبة الإسلامية.
٧٨. «دفع الغواية» الملقبة بـ«مقدمة السعاية» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ)، باكستان، ١٩٧٦م.
٧٩. «دلائل النبوة» لإسماعيل بن محمد الأصبهاني(٤٥٧-٥٣٥هـ). ت: محمد الحداد. دار طيبة. الرياض. ط١. ١٤٠٩هـ.
٨٠. «رد المحتار على الدر المختار» لمحمد أمين بن عمر، ابن عابدين الحنفي (١١٩٨-١٢٥٢هـ). دار إحياء التراث العربي. بيروت.
٨١. «رفع الستر عن كيفية إدخال الميت وتوجيهه إلى القبلة في القبر» للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). ت: صلاح محمد أبو الحاج. تحت الطبع.
٨٢. «روض المناظر في علم الأوائل والأواخر»: لأبي الوليد محمد بن محمد ابن الشحنة (٨١٥هـ). ت: سيد محمد مهنى. دار الكتب العلمية. ط١. ١٤١٧هـ.
٨٣. «سنن أبي داود» لسليمان بن أشعث السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ) .ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
٨٤. «سنن ابن ماجه» لمحمد بن يزيد بن ماجه القزويني (٢٠٧-٢٧٣هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
٨٥. «سنن البيهقي الكبير»: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي(٣٨٤-٤٥٨هـ). ت: محمد عبد القادر عطا. ١٤١٤هـ. مكتبة دار الباز. مكة المكرمة.
٨٦. «سنن الترمذي»: لمحمد بن عيسى الترمذي (٢٠٩-٢٧٩هـ)، ت: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٨٧. «سنن الدارقطني» لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٠٦-٣٨٥هـ)، ت: السيد عبد الله هاشم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ.

٨٨.«سنن الدارمي»: لعبد الله بن عبد الرحمن أبي محمد الدارمي (١٨١-٢٥٥هـ). ت: فواز أحمد وخالد العلمي. ط١. ١٤٠٧هـ. دار التراث العربي . بيروت.

٨٩.«سنن النسائي الكبرى»: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي . (٢١٥-٣٠٣هـ). ت: د.عبد الغفار البنداوي وسيد كسروي حسن .ط١. ١٤١١هـ. دار الكتب العلمية . بيروت.

٩٠.«سنن سعيد بن منصور» لسعيد بن منصور (ت٢٢٧). ت: د.سعد أل حميد. دار العصيمي. الرياض. ط١. ١٤١٤هـ.

٩١.«شرح السيوطي على سنن النسائي» لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ). ت: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ط١. ١٤٠٦هـ.

٩٢.«شرح الشفا» لعلي بن سلطان محمد القاري (ت١٠١٤هـ). المطبعة الأزهرية المصرية. ط١. ١٣٢٧هـ.

٩٣.«شعب الإيمان» لأبي بكر أحمد بن الحسن البيهقي(٣٨٤-٤٥٨هـ). ت: محمد بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية. بيروت. ط١. ١٤١٠هـ.

٩٤.«صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان» لمحمد بن حبان التميمي(٣٥٤هـ). ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط.٢، ١٤١٤هـ.

٩٥.«صحيح ابن خزيمة»: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي (٢٢٣-٣١١هـ).ت: د.محمد مصطفى الأعظمي. ١٣٩٠هـ. المكتب الإسلامي. بيروت.

٩٦.«صحيح البخاري» لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري (١٩٤-٢٥٦هـ). ت: د.مصطفى البغا. ط٣. ١٤٠٧هـ. دار ابن كثير واليمامة . بيروت.

٩٧.«صحيح مسلم» لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦-٢٦١هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٨. «طبقات الشافعية الكبرىٰ» لعبد الوهاب بن علي السبكي (٧٢٧-٧٧١هـ)، دار المعرفة، ط.٢.

٩٩. «طبقات الشافعية» لأبي بكر بن هداية الله الحسيني (ت١٠١٤هـ). ت: عادل نويهض. دار الأفاق الجديدة. بيروت. ط٣. ١٤٠٢هـ.

١٠٠. «طبقات الشافعية» لعبد الرحيم بن الحسين الأسنوي (٧٠٤-٧٧٢هـ). ت: كمال الحوت. دار الكتب العلمية. بيروت. ط١. ١٤٠٧هـ.

١٠١. «طبقات الشافعية»: لأبي بكر أحمد بن محمد بن عمر تقي الدين ابن القاضي شهبة الدمشقي (٧٧٩-٨٥١هـ). ت: د. الحافظ عبد العليم خان. دار الندوة الجديدة. بيروت. ١٤٠٨هـ.

١٠٢. «طبقات الفقهاء» لأبي إسحاق الشيرازي (ت٤٧٦هـ). ت: خليل الميس. دار القلم. بيروت. بدون تاريخ طبع.

١٠٣. «طبقات الفقهاء» لأحمد بن مصطفىٰ طاشكبرىٰ زاده (ت٩٦٨هـ)، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل، ط.٢، ١٣٨٠هـ.

١٠٤. «طبقات المفسرين» لمحمد بن علي الداودي(ت٩٤٥هـ)، ت: علي محمد، مكتبة وهبة، مصر، ط١، ١٣٩٢هـ.

١٠٥. «طرب الأماثل بتراجم الأفاضل» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ) . ت: أحمد الزعبي. دار الأرقم. بيروت. ط١. ١٩٩٨م. وأيضاً: طبعة مطبع دبدبة أحمدي. لكنو . ١٣٠٣هـ.ظفر الأماني

١٠٦. «علل الدارقطني » لعلي بن عمر بن أحمد الدارقطني (٣٠٦-٣٨٥هـ). ت: د.محفوظ الرحمن زين الله. دار طيبة. الرياض. ط١. ١٤٠٥هـ.

١٠٧. «غنية المستملي شرح منية المصلِّي»: لإبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحلبي (ت٩٥٦هـ)، مطبعة سنده، ١٢٩٥هـ.

١٠٨. «غيث الغمام على حواشي إمام الكلام» لعبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٤هـ)، المطبع العلوي، لكنو، ١٣٠٤هـ.
١٠٩. «فتاوى قاضي خان» لحسن بن منصور بن محمود الأوزجندي (ت٥٩٢هـ)، الطبعة الأميرية ببولاق، مصر، ١٣١٠هـ. بهامش «الفتاوي الهندية».فتح القدير
١١٠. «فقه سعيد بن المسيب» للدكتور هاشم جميل، وزارة الأوقاف العراقية، ١٩٧٤هـ.
١١١. «فوات الوفيات» لمحمد بن شاكر الكتبي (ت٧٦٤هـ). ت: د. إحسان عباس. دار صادر.
١١٢. «قمر الأقمار على كشف الأسرار على المنار» للعلامة محمد عبدالحليم اللكنوي (ت١٢٨٥هـ). المطبعة الأميرية ببولاق. ١٣١٦.
١١٣. «قواعد في علوم الحديث» للعلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي (١٣١٠-١٣٩٤هـ). تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ط٥. الرياض.
١١٤. «كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار» لمحمود بن سليمان الكفوي (ت نحو٩٩٠هـ)، من مخطوطات المكتبة القادرية، بغداد.
١١٥. «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» لعبد العزيز بن أحمد البخاري (ت٧٣٠هـ). دار الكتاب الإسلامي.
١١٦. «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون»: لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني الحنفي (١٠١٧-١٠٦٧). دار الفكر.
١١٧. «كنز الدقائق» : لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي(ت٧٠١هـ). اعتنى به: إبراهيم الحنفي الأزهري، طبع بالمطبعة الحميدية المصرية بالمناصرة بمصر. ١٣٢٨هـ.
١١٨. «لسان العرب» للشيخ جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم الصاري الأفريقي المصري المشهور بابن منظور(ت٧١١هـ). تحقيق عبد الله الكبير ومحمد حسب الله وهاشم الشاذلي. دار المعارف .

١١٩. «متن القدوري» لأحمد بن محمد القدوري (ت٤٢٨هـ)، مطبعة مصطفى الحلب، مصر، ط.٣، ١٣٧٧هـ

١٢٠. «مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول» لمحمد بن فراموز بن علي، المعروف بملا خسرو الحنفي، (ت٨٨٥هـ). مطبعة الحاج محرم أفندي البوسنوي. ١٢٩١هـ.

١٢١. «مرآة الجنان وعبر اليقظان في ما يعتبر من حوادث الزمان» لعبد الله بن أسعد اليافعي (ت٧٦٨هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط.١، ١٩٧٠م.

١٢٢. «مراسيل أبي داود» لسليمان بن أشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط.١، ١٤٠٨هـ.

١٢٣. «مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح» لحسن بن عمّار الشرنبلالي (١٠٦٩هـ)، ت: عبد الجليل عطا، دار النعمان للعلوم، بيروت. ط.١، ١٤١١هـ.

١٢٤. «مسند أبي حنيفة» لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٣٣٦-٤٣٠هـ). ت: نظر محمد الفاريابي. مكتبة الكوثر. الرياض. ط١. ١٤١٥هـ.

١٢٥. «مسند أبي داود الطيالسي» لسليمان بن داود (ت٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت.

١٢٦. «مسند أبي عوانة» ليعقوب بن إسحاق الاسفرائيني، أبي عوانة (ت٢١٦هـ)، ت: أيمن ابن عارف، دار المعرفة، بيروت، ط.١.

١٢٧. «مسند أبي يعلى» لأحمد بن علي أبي يعلى الموصلي (٢١٠-٣٠٧هـ). ت: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط.١، ١٤٠٤هـ.

١٢٨. «مسند أحمد بن حنبل» لأحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ). مؤسسة قرطبة. مصر.

١٢٩. «مسند إسحاق بن راهويه» لإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (١٦١-٢٣٨هـ)، ت: عبد الغفور عبد الحق، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط١، ١٩٩٥م.

١٣٠. «مسند ابن الجعد» لأبي الحسن علي بن الجعد الجوهري (١٣٤-٢٣٠هـ). ت: عامر أحمد حيدر. مؤسسة نادر. بيروت.

١٣١. «مسند البزار» (البحر الزخار): لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار(٢١٥-٢٩٢هـ).ت: د.محفوظ الرحمن. ط١. ١٤٠٩هـ. مؤسسة علوم القرآن. مكتبة العلوم والحكم. بيروت . المدينة.
١٣٢. «مسند الشافعي» لمحمد بن إدريس الشافعي (١٥٠-٢٠٤هـ). دار الكتب العلمية . بيروت.
١٣٣. «مسند الشهاب» لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي(ت٤٥٤هـ) . ت: حمدي السلفي. ط٢. ١٤٠٧هـ. مؤسسة الرسالة. بيروت.
١٣٤. «معالم التنزيل في علم التفسير»لحسين بن مسعود الفراء البغوي(ت٥١٦هـ)، ت: خالد العك ومروان سوار، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٧هـ.
١٣٥. «معتصر المختصر» ليوسف بن موسى الحنفي. عالم الكتب. مكتبة المتنبي. بيروت. القاهرة.
١٣٦. «معجم الأدباء» لأبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي البغدادي (ت٦٢٦هـ)، مكتبة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأخيرة.
١٣٧. «معجم المؤلفين» لعمر كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط.١، ١٤١٤هـ.
١٣٨. «مقدمة التعليق الممجد على موطأ محمد» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ)، ت: الدكتور تقي الدين الندوي، دار السنة والسيرة بومباي، ودار القلم دمشق، ط.١، ١٩٩١م.
١٣٩. «مقدمة الهداية» لعبد الحي اللكنوي (ت١٣٠٤هـ). ديوبند سهارنيور. ١٤٠١هـ.
١٤٠. «مقدِّمة عمدة الرعاية حاشية شرح الوقاية» لعبد الحي اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). المطبع المجتبائي. دهلي. ١٣٤٠هـ .
١٤١. «ملتقى الأبحر» لإبراهيم الحلبي، مطبعة علي بك، ١٢٩١هـ. وأيضاً: طبعة: ت: الشيخ وهبي سليمان غاوجي الألباني، مؤسسة الرسالة، ط١٤٠٩،١هـ.

١٤٢. «منهاج الطالبين» لأبي زكريا بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ). دار الفكر . مطبوع مع شرحه «مغني المحتاج».

١٤٣. «منية المصلي وغنية المبتدي» للإمام سديد الدين محمد بن محمد الكاشغري (ت٧٠٥هـ). مطبعة محمدي . بمبئ. ١٣١٣هـ.

١٤٤. «ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه» لمحمد بن أحمد السمرقندي (ت٥٣٩هـ)، ت: د. عبد الملك السعدي، طباعة وزارة الأوقاف العراقية، ط١، ١٤٠٧هـ.

١٤٥. «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» لمحمد بن أحمد الذهبي(ت٧٤٨هـ)، ت: د. عبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.١، ١٤١٦هـ.

١٤٦. «نسيم الرياض شرح شفا القاضي عياض» لأحمد بن محمد الخفاجي، شهاب الدين (٩٧٧-١٠٦٩هـ). المطبعة الأزهرية المصرية. ط١ . ١٣٢٧هـ.

١٤٧. «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية»: لعبد الله بن يوسف الزيلعي (ت٧٦٢هـ)، ت:محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، ١٣٥٧هـ.

١٤٨. «نور الأنوار شرح المنار» لأحمد بن أبي سعيد الصديقي الميهوي الحنفي. المعروف بملا جيون (ت١١٣٠هـ). المطبعة الأميرية ببولاق بمصر. ١٣١٦هـ.

١٤٩. «وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان» لأبي العباس أحمد بن محمد ابن خلكان (٦٠٨-٦٨١هـ). ت: د.إحسان عباس. دار الثقافة . بيروت.

١٥٠. «وقاية الرواية في مسائل الهداية» لمحمود بن عبيد الله، تاج الشريعة، من مخطوطات مكتبة وزارة الأوقاف العراقية.

* * *

فهرس الموضوعات:

❊ ❊ ❊